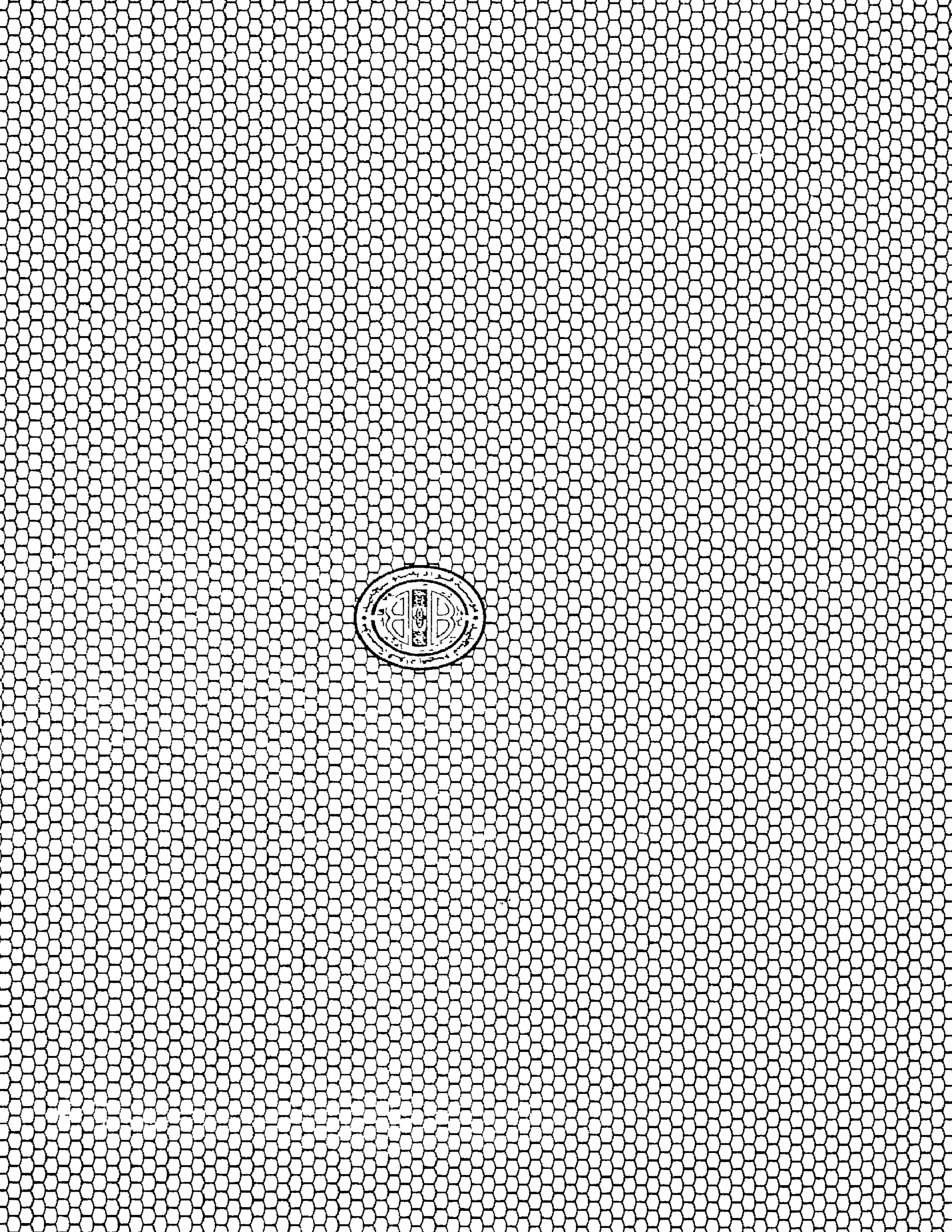
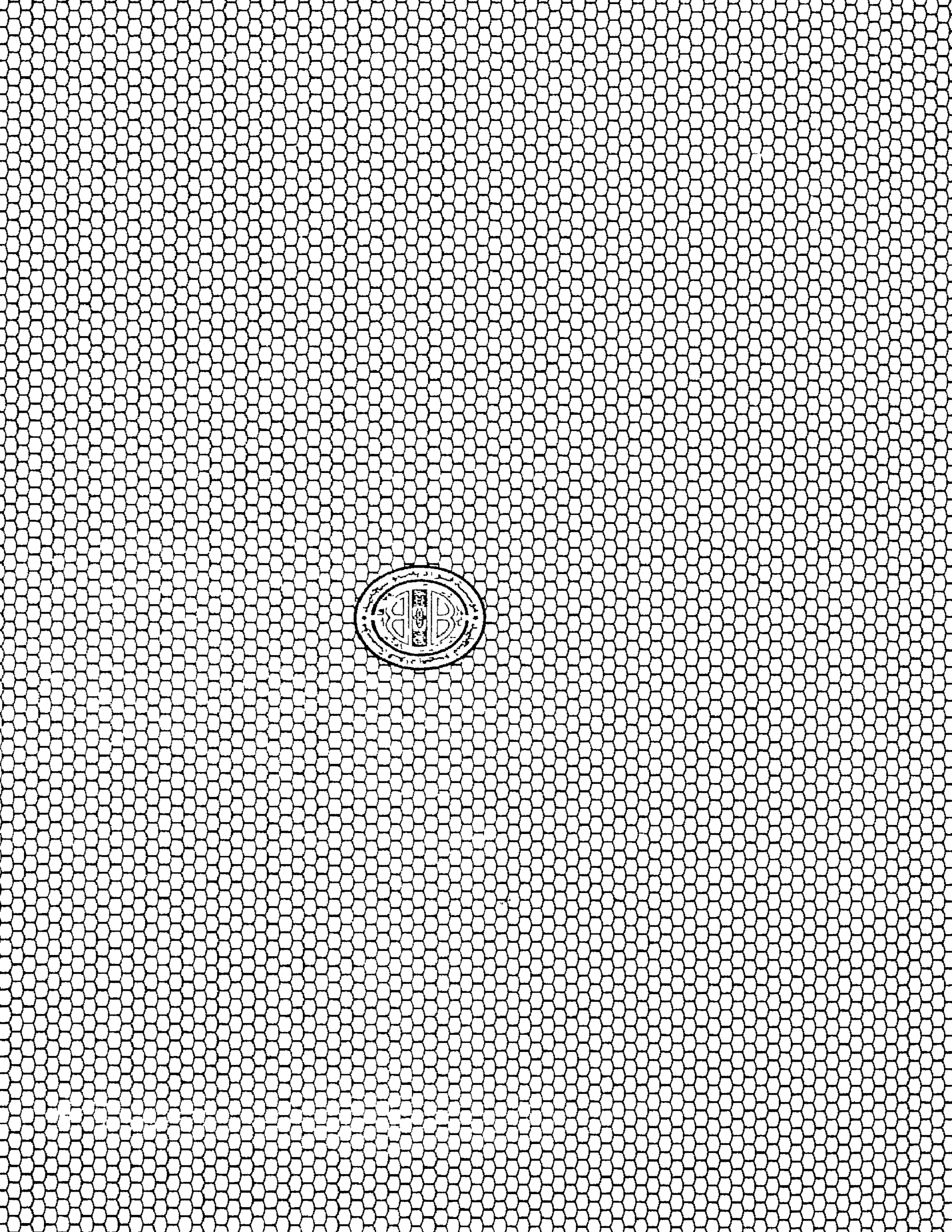





تاريخ طرابلس
من خلال وثائق المحكمة الشرعية
في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي

الطبعة الأولى

١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م



مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحة
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٢٤١٦٩٢ ص.ب: ٧٤٦٠ برقياً: بيوشران

دار الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
هاتف: ٦٢٨٥٨٢ - ٦٢٩٢٨٨ - ص.ب ٥٧٨ - برقياً: رضاكو

النقيب نهدى صبحي الحمصي

تاريخ طرابلس

من خلال وثائق المحكمة الشرعية
في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي

مؤسسة الرسالة
دار الإيمان



الإهداء

إلى روح والدي الذي علمني
كيف يجب أن يكون الصبر
وإلى روح والدتي التي علمتني
أن مَنْ فقد تراثه فقد حاضره ومستقبله

مهدي صبحي الحمصي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تقديم

دراسة سجلّات المحاكم الشرعيـة، والوثـائق والمستندات، والحجـج الوقفية والصكوك، دراسة جديرة بالاهتمام من قِبَل المؤرّخين والبـاحثين، خصوصاً إذا كانت تعود للعصر العثماني، لأنّ هذا العصر بمثابة حقل كبير لم يعمل مِعْوَل الحرث إلاّ عند أطرافه، وهو بحاجة إلى سبر أغواره في العمق للوقوف على حقيقة الأوضاع السياسية والاجتماعية والثقـافية والاقتصـادية والتجارية والزراعية والعمرانية والدينية، والعلائق المدنية مع الطوائف غير الإسلامية، والجاليات الأجنبية التي كانت تقطن ولايات الدولة العثمانية.

والذي يدعو إلى الارتياح أنّ جِلّة من الباحثين بدأوا بتوجيه عنايتهم نحو هذا الموضوع، فراحوا يميطون اللثام عن وثائق وسجلّات في مختلف المدن العربية وغيرها.

وإذا كان العمل الآن يبدو أفرادياً، وقاصراً على دراسة سجلّات مدن بذاتها على حِدَة، فإنّ هذه الدراسات التي تأخذ طابع الخصوصية المحلّية حتى الآن، هي اللَّبنة الأساس التي يمكن أن تُبنَى عليها ـ فيما بعد ـ الدراسات الموسّعة الشاملة التي تحيط بالمجتمع العربي وتاريخه في ظلّ الخلافة العثمانية، هذه الخلافة التي نال منها خصومها أكثر مما نالته أية خـلافة في العصـر الإسلامي، وإنّ الغوص في دراسة السجلّات والوثائق الرسمية العائدة للعصر العثماني هو الوسيلة الأصحّ والأجدى لإطلاق الأحكام الإيجابية أو السلبية على سياسة الخلافة العثمانية في الصعيد الاجتماعي، هذه السيـاسة التي لم

تخرج عن أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلّق بالحقوق والواجبات، كما تُفصح عن ذلك كل صفحة من صفحات السجلّات الرسمية، والتي تُذَيِّل قضاياها بأسماء وتواقيع أصحابها وجماعة الشهود.

فالسجلّات والوثائق تقدّم لنا الواقع كما هو، دون أية فكرة أو توجُّهٍ مُسْبَق، ومن هنا تأتي مصداقية المعلومات الثَّرَّة التي تطفح بها، وترفد الباحثين بمَعِينٍ لا ينضب من الوقائع والأخبار والأحداث، رغم خصوصيّة الكثير من القضايا وجزئيّاتها المحدَّدَة، وهي في كمّها الوفير تقدّم سِفْراً ضخماً من الحقائق التاريخية لا يمكن أن تقدّمه أيّة دراسة أخرى لأشهر المؤرّخين وأساطين الكُتّاب والباحثين.

ونكاد نكون في غِنىً عن القول إنّ اكتشاف وثيقة مخطوطة مهترئة مُهْمَلة غير مُكْتَرَثٍ بها من أصحابها، هو أهمّ وأصدق من المجلّدات المصنّفة المنمّقة، والتي هي من بنات أفكار مؤلّفيها، وحسب ميولهم وتوجُّهاتهم وترجيحاتهم وظنونهم وتحليلاتهم.. وغير ذلك من التعابير التي يلجأ إليها الباحثون حين يعوزهم الدليل القاطع على مقولتهم، أو تأكيد رأيهم، أو تقرير حقيقة تاريخية. وإنّ الوثيقة الواحدة قد تنقض كل ما جاء في مجلّد ضخم، أو تشكّك في كثير من معلوماته.

وهذا الواقع العلميّ تقدّمه سجلّات المحاكم الشرعية المنتشرة في المدن العربية الرئيسة التي كان الأتراك يجيزون لعلمائها من العرب المسلمين مهمّة الفصل في القضايا الشرعية والمدنية والتجارية وغير ذلك من القضايا المختلفة التي هي من صلاحيّات القاضي الشرعي أو الحاكم الديني للمدينة أو الولاية.

ولقد أيقنت ثُلّة كريمة من العلماء الباحثين بأن الضرورة العلمية تقتضي توجيه النظر إلى نشر مجموعة من السجلّات والوثائق التي تقع تحت أيديهم، فعملوا على دراستها وشرح مُعْضلها وفهرستها وتبويبها وتصنيفها، ومن

هؤلاء - على سبيل المثال لا الحصر - الدكتور عبد الكريم رافق الذي نشر دراسة بعنوان: «جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزّة»، وذلك من خلال سجلٍ واحد من سجلّات المحكمة الشرعية بمدينة غزّة، كما اعتمد في دراسة أخرى له بعنوان: «مظاهر من التنظيم الحِرَفي في بلاد الشام في العهد العثماني» على سجلّات المحاكم الشرعية في كلٍّ من دمشق وحلب وغزّة، وكان المؤرّخ الدكتور أسد رستم قد سبق ونشر مجموعة ضخمة من الوثائق المتعلّقة بسورية خلال حكم محمد علي الكبير، معتمداً على سجلّات المحاكم في دمشق وحلب وطرابلس وبيروت وغيرها، وكذلك قام الدكتور عبد العزيز سليمان نوّار في جامعة بيروت العربية بجمع «وثائق أساسية من تاريخ لبنان الحديث (١٥١٧ - ١٩٢٠)» ونشرها معتمداً على نصوص وثائقية منشورة في مؤلّفات متفرّقة، وبعض سجلّات قصر عابدين التركية، والمحفوظات الملكية المصرية، واجتهد المؤرّخ يوسف إبراهيم يزبك في نشر ما يصله من وثائق قديمة متنوّعة في مجلّة «أوراق لبنانية» التي أصدرها في أربعة أجزاء بين ١٩٥٥ - ١٩٥٨، وأرّخ الدكتور عبد الرحيم عبد الرحمٰن عبد الرحيم للدولة السعودية الأولى معتمداً اعتماداً أساسياً على وثائق قصر عابدين بالقاهرة (١٩٦٩)، ووضع الدكتور محمد محمد أمين «فهرست وثائق القاهرة حتى نهاية عصر سلاطين المماليك (٢٣٩ - ٩٢٢ هـ./٨٥٣ - ١٥١٦ م.) مع نشر وتحقيق تسعة نماذج منها، وأصدره المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، متناولاً الوثائق المحفوظة بدار الوثائق القومية بالقلعة (مجموعة المحكمة الشرعية)، والوثائق المحفوظة بالدفترخانة بوزارة الأوقاف بالقاهرة، والوثائق المودَعة بدار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، والوثائق المودَعة بأرشيف بطريركية الأقباط الأرثوذكس بالقاهرة، ويقوم الآن الدكتور كامل جميل العسلي بنشر «وثائق مقدسية تاريخية» صدر المجلّد الأول منها في سنة ١٩٨٣ ويضمّ ستّين وثيقة مختلفة، منها القديم الذي يرجع إلى العهد الأيوبي (سنة ٥٨٥ هـ.)، والحديث، الذي يرجع إلى سنة ١٣٣٠ هـ. منها ٤٣ وثيقة مماليكية، والباقية وثائق عثمانية، ثم أصدر المجلّد

الثاني من الوثائق سنة ١٩٨٥ ويتضمّن مائة وثيقة وأربع وثائق، ترجع أيضاً إلى العصرين: المماليكي والعثماني، وكلّها تنتسب إلى وثائق الحرم الشريف بالقدس التي اكتُشفت في المتحف الإسلامي في الحرم الشريف بين سنتي ١٩٧٤ و ١٩٧٦.

وقُدّمت إلى المؤتمر الدولي الثاني لتاريخ بلاد الشام الذي انعقد بجامعة دمشق (١٣٩٩ هـ. /١٩٧٨ م.) عدّة أبحاث ودراسات اعتمدت على الوثائق العثمانية، منها دراسة للدكتورة «ليلى صبّاغ» بعنوان «وثيقة عربية شاميّة من القرن العاشر الهجري (١٦ ميلادي) حول الصناعة النسيجية والنُّسّاج»، ودراسة للدكتورة «نجاة كويونج» بعنوان «الوثائق العثمانية المتّصلة بسورية ودمشق»، ودراسة للأستاذ «شيري فاتر» بعنوان «وثائق البيع المثبَتَة في المحاكم الشرعية كمصدر لتاريخ القرن التاسع عشر في دمشق»، واستفاد الدكتور «خليل ساحلي أوغلو» من وثائق دائرة الطابو المحفوظة بأنقرة واستانبول، ودفاتر المالية باستانبول، في وضع دراسته عن «تغيّر طرق التجارة في القرن السابع عشر والتنافس بين ميناءي طرابلس والإسكندرونة»، ودرس الدكتور «الكسندر شولس» «النموّ الاقتصادي في فلسطين خلال الفترة ١٨٥٦ - ١٨٨٢» من خلال اعتماده على وثائق دائرة السجلّ العام بلندن، والوثائق البرلمانية البريطانية، وأرشيف القنصلية الألمانية في القدس، والوثائق الأصلية المحفوظة في أرشيف (دولة إسرائيل) فلسطين المحتلّة، وأرشيف وزير الشؤون الخارجية في باريس، وأرشيف الدولة النمسوية في فيينا، وغيرها من الوثائق التاريخية، كما استفاد الدكتور «نيكيتا اليسييف» من وثائق الروملي التركية (روملي دن ترك جوكليري)، ومحفوظات رئاسة الوزارة (باسباكانليك أرسيفي) أرادي داهيلية، وغيرها في دراسة «طرق المواصلات في بلاد الشام ما بين القرنين السادس عشر والعشرين»، وحين وضع الدكتور «محمد عدنان البخيت» «دراسة في أحوال الساحل الشامي» واختار مدينة «حيفا في العهد العثماني الأول» كنموذج لهذه الدراسة، اعتمد في جملة مصادره الأساسية على

دفاتر الطابو التابعة لرئاسة الوزراء باستانبول، ومديرية الأراضي والطابو بأنقرة، واعتمد الدكتور «كمال عبد الفتاح» على الإحصاءات العثمانية من خلال وثائق ألوية القدس وغزّة واللجون ونابلس وصفد وعجلون وحوران المحفوظة في أرشيف الطابو والكادستر في أنقرة، حين بحث لـ «التنظيم المالي والانتاجية الاقتصادية لألوية بلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر»، وقد اشترك معه في دراسة هذا البحث الأستاذ «وولف هوتيروت» من جامعة ايرلانجن بألمانيا الغربية، وغير ذلك من الأبحاث والدراسات التي اعتمدت أساساً على الوثائق الرسمية والخاصّة، والسجلّات المدنية والشرعية، والدفاتر الماليّة والإحصائية، المحفوظة في الوزارات والإدارات الرسمية، والمكتبات والمراكز الثقافية الأهلية، وغير ذلك من المستندات والحُجج الشخصيّة التي يملكها الأفراد، وسواها.

وممّا يبشّر باتّساع أُفُق الدراسات المعتمدة على الوثائق العثمانية الأساسية، أنّ الهيئات والمؤسّسات الثقافية والمراكز العلمية بدأت تعير اهتمامها إلى هذه الناحية، حيث انعقد المؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان في سنة ١٩٨٢ وتناولت بعض أبحاثه دراسة تاريخ لبنان من خلال الوثائق والسجلّات، كما انعقد مؤتمر الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادر وثائقها في العهد العثماني بدعوة من الجامعة التونسية سنة ١٩٨٤، وقُدّم لهذا المؤتمر عدّة أبحاث ودراسات اعتمدت على الوثائق الأساسية في صياغتها، وتوجّهت عناية منظّمة المؤتمر الإسلامي إلى رعاية الدراسات الوثائقية ودعم نشرها، فقام مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية باستانبول، بنشر دراسة مفهرسة لأوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين بتحقيق «محمد ابشرلي» و «محمد داود التميمي»، من خلال الحُجج والوثائق الوقفية التاريخية المحفوظة في استانبول باللغة التركية، وترجمتها إلى العربية، وصدرت في استانبول سنة ١٤٠٣ هـ. /١٩٨٣ م.

وضمن هذا التوجّه العلمي نشأت «رابطة إحياء التراث الفكري في طرابلس

وشمال لبنان» بتلاقي مجموعة خيّرة من المهتمّين بالتراث والحفاظ عليه ونشره، فكان من أهم منجزاتها حصر سجلّات المحكمة الشرعية بطرابلس والقيام بتصويرها وتسهيل الاطّلاع عليها أمام الباحثين والدارسين، وصدر عن معهد العلوم الاجتماعية في الجامعة اللبنانية بطرابلس دراسة تفصيلية ومفهرسة لسجلّات المحكمة في مقدّمة السجّل الأول الذي نُشر سنة ١٩٨٢ كنموذج لبقية السجلّات الأخرى. وقد أحدث نشر هذا السجلّ من قِبَل الأساتذة: د. عمر تدمري، د. خالد زيادة، ود. فردريك معتوق، ضجّة في أوساط الباحثين والمؤرّخين المهتمين بالعصر العثماني، وبالدراسات الوثائقية، فكثرت المقالات التي نُشرت في الصحف والمجلّات حول هذا العمل التي تثمّنه أو تنقده، كما فتح شهيّة طلبة الدراسات العليا والأساتذة المشرفين والموجّهين لدراسة السجلّات دراسة موضوعية، أو استخراج موضوعات محدّدة من خلال تلك السجلّات، ومن بين الأبحاث المنهجية التي اعُتمدت كدراسة تحضيرية لدرجة الماجستير، هذه الدراسة التي تقدّم بها الطالب النقيب في الجيش اللبناني «نهدي صبحي الحمصي»، وحاز عليها الدرجة العلمية من قسم التاريخ بكلية الآداب والعلوم الإنسانية في الجامعة اللبنانية ـ الفرع الأول، (١٩٨٤)، وقدم بحثاً للتاريخ الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والعمراني والثقافي والإداري في مدينة طرابلس، مستخدماً وثائق ومستندات أساسية من سجلّات المحكمة الشرعية في طرابلس الشام، وذلك تحت إشراف الدكتور «حسان حلّاق»، الذي أخذ المبادرة مؤخّراً إلى العناية بسجلّات المحكمة الشرعية في بيروت، وعمل على نشر دراسة عن أوقاف المسلمين في بيروت من خلال تلك السجلّات.

وكان الدكتور «طلال ماجد المجذوب» قد اعتنى بدراسة سجلّات المحكمة الشرعية في صيدا، وسجلّات دائرة الأوقاف بها، ووثائق البلدية، وغيرها، في دراسته عن «تاريخ صيدا الاجتماعي ١٨٤٠ ـ ١٩١٤»، ونُشرت سنة ١٩٨٣، وهكذا تكون بواكير الأعمال الجادّة قد بدأت بالظهور، معتمدة على السجلّات والوثائق المنتشرة في المدن اللبنانية الرئيسة: طرابلس، بيروت،

وصيدا. على أمل أن يتوالى نشر الدراسات المماثلة، لنقف على تاريخ لبنان والمنطقة من خلال الوقائع الحقيقية التي لا يعتريها التزييف والمغالطة ولا التحيّز أو المبالغة، ولا الأهواء أو الميْل إلى فكرة مُسْبَقَة، تحقيقاً للأمانة العلمية المُرْتجاة في كلّ الدراسات والمؤلّفات.

والله من وراء القصد

أ. د. عمر عبد السلام تدمري

طرابلس الشام ٢٦ من ذي القعدة ١٤٠٥ هـ.
١٢ من أب (أغسطس) ١٩٨٥ م.

المقـــدّمَة

لا أدري كيف كان يمكن لتاريخ طرابلس المديني أن يكتب - إبان الفترة العثمانية، لولا سجلات المحكمة الشرعية! فقبل التعرف إليها، ومن ثمَّ، نشرها، كانت الكتابة عن تاريخ تلك المدينة تعتمد التـأريخ العـام للبنان، أو لولاية سورية أو المنطقة، كما كانت تأخذ بأقوال السياح الذين زاروا لبنان وسوريا وفلسطين ومصر ووضعوا وصفاً لما رأوه في تجوالهم، عن مظاهر العمران وأحوال التجارة والزراعة، والمظاهر السياسية والدينية، وشيئاً عن العلاقات الاجتماعية.

ولقد كان جل المؤرخين المحدثين الذين كتبوا عن طرابلس يرجعون إلى الأصول والمصادر ويكتبون، ولا شك أن عملهم هذا قد ألقى أضواء كاشفة على تاريخ المدينة عبر الأجيال والحقب، لكن ما كتبوه - في اعتقادي - يبقى عملاً غير مكتمل، تتضاءل علاقته بحقيقة المدينة الداخلية وواقعها الإنساني والاجتماعي.

ولا بدّ هنا من أن نشير إلى أعمال بعض المؤرخين المعاصرين الذين اختصوا بهذا النوع من العمل التاريخي الذي يعتمد أولاً وأخيراً على الوثائق الشـرعية لـدراسة أوضـاع مدينـة ما عـلى الصعد العمـرانية والاجتمـاعية والاقتصادية كدراسة الدكتور عبد الكريم رافق عن غزة، أو دراسة الدكتور أنطون عبد النور عن التاريخ المديني لسورية العثمانية من القرن السادس عشر حتى القرن الثامن عشر، أو الدكتور خالد زيـادة في كتابـة الصورة

التقليدية للمجتمع المدني. . . ،الأمر الذي يجعل أمثال هذه الأعمال البواكير الأولى في دراسة المدن اعتماداً على السجلات، كما يجعل أصحابها رواداً في مثل هذا اللون من الأعمال.

ولقد واكبت حركة التأليف المديني انعقاد المؤتمرات التاريخية كالمؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان الذي عقد في ربيع سنة ١٩٨٢ م ومؤتمر الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادر وثائقها في العهد العثماني الذي عقدته اللجنة العربية للدراسات العثمانية Arab Commitee of Ottaman Studies (A.G.O.S) بدعوة من الجامعة التونسية، المعهد الأعلى للتوثيق، في كانون الثاني (يناير) سنة ١٩٨٤ م.

إن هذا جميعاً يمثل في نظري أهمية متزايدة في اعتماد الوثائق والسجلات أساساً لدراسات مدينية، نحتاجها نحن اليوم لمعرفة حقيقة ما كان يدور في مدننا اجتماعياً وعمرانياً واقتصادياً.

أعود فأقول: كيف كان يمكن لتاريخ طرابلس المديني أن يكتب إبان الفترة العثمانية، لولا سجلات المحكمة الشرعية! والجواب على ذلك لن يكون صعباً، ونتيجة الجواب السلبية ستبقي حقيقة طرابلس أيام العثمانيين سراً مغلقاً في ظلمة التاريخ بحاجة إلى فك. ولعلنا لا نكشف عن سر إذا قلنا: «إن أحوج ما يهمنا اليوم في دراستنا التاريخية هو معرفة التاريخ العثماني في بلادنا، بكل التفاصيل والجزئيات وهو تاريخ طويل امتد أربعة قرون، حفل بأحداث جسام، ووسمنا بطوابع أثرت في تفكيرنا وأخلاقنا وطريقة عيشنا المادي والروحي، وعلاقاتنا الاجتماعية. . . وهذه أمور لا تزال بحاجة إلى من يكشف اللثام عنها ودراستها، لتقويمها جميعاً ورسم صورة حقيقية عن المجتمع والإنسان في فترة حكم بني عثمان.

لقد كان لنشر السجلات بمسعى كريم من رابطة إحياء التراث الفكري في طرابلس ولبنان الشمالي ومؤازرة الجامعة اللبنانية ـ الفرع الثالث ـ اليد الطولى في تيسير الأمر على الباحثين ووضع المادة الحقيقية لتاريخ طرابلس

المديني بين أيديهم، ليعملوا عليه تحقيقاً وتحليلاً. وهذا العمل في حقيقة الأمر ليس شيئاً سهلاً على الإطلاق لما فيه من صعوبة القراءات وفهمها ومعرفة أبعادها والإلمام بمسارها وفك كثير من عوانصها ذات الإصطلاحات الخاصة بعصرها وبيئتها، مما يستدعي معرفة واسعة في التاريخ العثماني وصبراً وطول أناة لا تتوافر إلا فيمن وطد العزم على المعرفة والمتابعة.

لقد كانت مدينة طرابلس، منذ كنت بعد على مقاعد الدراسة هما من همومي. قرأت ما وضعه الدكتور عمر عبد السلام تدمري عنها من تآليف، وقرأت ما كتبه عنها مارون عيسى الخوري من أبحاث، وكنت كلما عدت إلى هذه الدراسات حول المدينة ازددت اقتناعاً بأن ما أريده في تاريخ طرابلس لم يكتب. فالدكتور تدمري يتناولها بتفصيل دقيق في عصرها المملوكي. ومارون عيسى الخوري قام بمسح شبه شامل لحياتها الثقافية في القرن التاسع عشر. وقبلهما كان الدكتور السيد عبد العزيز سالم قد تناولها في العصر الإسلامي. ولن نعدد أعمال الآخرين ممن تناولوها عرباً وأجانب، إلى أن كانت دراسات د. عبد الكريم رافق، ود. أنطون عبد النور فلفتتني إلى نوعية أخرى من الدراسة، ثم جاء نشر السجلات، فازددت اقترابا من حقيقة ما أسعى، وأيقنت بأن ما أرغب فيه قد صار أمراً ممكناً. فلما عرضت الأمر على الدكتور حسان حلاق وكشفت له عن رغبتي في دراسة مدينية لطرابلس الشام اعتماداً على السجلات الأولى العائدة إلى سنة ١٦٦٦ - ١٦٦٧ م شجعني وأبدى رغبة مخلصة في إحاطة ما أكتب بالرعاية والتوجيه، وباشرت العمل وبدأت مرحلة الجد. ولكم كان إحساسي بكثير من الإحباط النفسي نظراً لما وجدته في فك الخطوط من مصاعب لا تعد كنت أقف أحياناً وقتاً طويلاً لقراءة لفظة تداخلت حروفها وتشابكت بشكل سيء، وللخروج من أول المصاعب كان لا بدّ لي من دراسة الخطوط، فاهتديت بعد لأي إلى «سر اللعبة» إلى تكنيك الخط الذي استعمله الكاتب في تدوين السجلات. وهو خط لا يتقيد بنمط واحد، فقد مازجت

حروفه القلم المصري، والقلم الفارسي، والرقعي وأقلاماً أخرى. وكانت العقبة الثانية قائمة في التعرف على كثير من المصطلحات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي كانت رائجة في بلادنا إبان العصر العثماني، وهي مصطلحات تحمل مفاهيم لا يعرفها مجتمعنا اليوم أبداً، وتتضمن معاني غريبة عن معاني الحياة المعاصرة بجملتها. ولتذليلها رجعت إلى كثير من التآليف العربية والأجنبية التي تتحدث عن ذلك وتكشف عن المضامين الغامضة في السياسة والاجتماع العائدين إلى ذلك العصر.

وإلى جانب هذا وذاك، لم يكن العمل بالمادة المقمشة وفق المنهج الأكاديمي الحديث، الذي اتبعت أمراً سهلاً، فما كنت أكتب الفصل وانتهي منه حتى أجدني غير راضٍ عنه، فأمزقه، وأعود إلى كتابته مرة ثانية وثالثة. إلى أن يستقيم الأمر بحسب ما ينبغي أن يكون عليه الفصل المكتوب.

ولقد تابعت العمل في بحثي وفق إرشادات مشرفي حتى بلغت الغاية المتوخاة، فجاءت الرسالة مشتملة على الفصول التالية:

فذلكة ألفية تحلل لفظة «طرابلس» على أنها يونانية الجذر تعني اتحاداً بين مدن ثلاث يرتبط بعضها ببعض بعلاقات معينة... كطرابلس لبنان وطرابلس ليبيا وطرابلس التركية «كاش ينيجة» على خلاف ما ذهب إليه الدكتور أنيس فريحة وزكاه في اجتهاده الدكتور السيد عبد العزيز سالم، من أن اللفظة منسوبة إلى «تربل» (الإآله بيل) الذي يحيط بالمدينة من جهتها الشمالية.

المدخل: وقد تناول ثلاث قضايا:

أ ـ النقص الذي يعتور تاريخ المدينة في العصر العثماني على صعيد الدراسات وأسبابه.

ب ـ مصادر دراسة المدينة عثمانياً ويرتكز على السجلات التي جاءت غنية بالإشارات والالتماعات على صعد مختلفة.

جـ ـ النهج التحليلي القائم على الوثائق مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه الوثائق صادرة عن سلطات رسمية، وليست صوتاً نابعاً من العامة «حوادث دمشق اليومية» لأحمد البديري الحلاق، «أو الحوليات الدمشقية» لمؤرخ شامي مجهول.

الفصل الأول: ويشتمل على:

أ ـ دراسة المدينة من الناحية الإدارية في القرن السابع عشر، على أنها كانت ولاية تتبعها خمس ألوية تنقسم إلى ٦٣ زعامات و ٥٧١ تيماراً. وبحث في تجارتها مع الغرب وأهمية مرفئها من الناحية التجارية.

ب ـ آل سيفا حكام الولاية وصراعهم مع الأمير فخر الدين حباً في السيطرة وانعكاس ذلك على حياة المدينة من كافة النواحي.

جـ ـ صراع الولاة بعد انحسار ظل آل سيفا على حكم طرابلس وأثر السلاطين الذين تعاقبوا على دفة الحكم في العاصمة على المدينة.

د ـ أهمية طرابلس في تلك الحقبة، وتفوق ولاتها في الأهمية على ولاة دمشق، برغم صراعاتهم مع آل حمادة وسواهم في أمور الالتزامات.

الفصل الثاني:

أ ـ **العمران:** يتحدث عن تركيب طرابلس العمراني بما فيها من محلات وبوابات وأسواق وخانات وقوناقات وأبراج ومساجد ومدارس وحمامات ومنازل.

ب ـ **الإدارة العثمانية والعمران:** يتناول الكلام على ضآلة العمران العثماني آنذاك، وأن العمران القائم كان مملوكياً برمته. غير أن الدولة كانت تشرف على هذا العمران فترعى حصونه وتسوس مساجده ومدارسه وزواياه وتكاياه... بواسطة موظفين يعود أمر تعيينهم إلى القاضي أو

الوالي الذي تعينه الأستانة بموجب فرامانات شريفة.

جـ ـ **انحسار العمران**: هذا كله أدى إلى انحسار العمران وسبب ذلك كثرة تغيير الولاة، الأمر الذي كان يجعل الاهتمام بالعمران من ناحيتهم أمراً متعذراً.

الفصل الثالث: الوضع السياسي والإداري:

يتناول الجزء الأول من هذا الفصل الحديث عن تضاؤل شأن القوى المحلية نسبياً بعدما ارتبطت طرابلس ارتباطاً وثيقاً بالإدارة العثمانية في نهاية القرن السابع عشر. ويبرز تعاطي ولاة الولاية مع القوى في المناطق المحيطة بطرابلس خصوصاً في الجبل والبقاع، وهما منطقتان خضعتا لنفوذ باشوات طرابلس.

أما الجزء الثاني منه ففيه كلام مفصل عن التقسيمات الإدارية للولاية ونظام التيمارات والمالكانات ونظام الجباية الإدارية المباشرة للضرائب، ثم يستفيض في الكلام على موضوع الالتزام، أي نظام المالكانات الذي يقوم على تلزيم الضرائب بشخص في المنطقة المحددة، فيبين مدته وأسبابه وأثره في نهوض وانحدار بعض العائلات والعشائر الريفية النافذة في مناطقها. وتمثل الناحية الإدارية في الولاية دور المنظم لها. ويأتي في طليعة الموظفين الإداريين الذين يعينهم مباشرة رأس السلطة في العاصمة:

١ ـ **الوالي**: وعرف أحياناً باسم المحافظ أو المتصرف ويحمل غالباً لقب باشا ويمثل قمة الهرم السياسي والإداري في الولاية، إلا أن عمله في الواقع، كان ينحصر في تمثيل منصب الملتزم الأكبر الذي عليه أن يؤدي المستوجبات السنوية إلى الإدارة المركزية في استانبول. ويساعد الوالي في دائرته جملة من الموظفين الرسميين كالقائمقام والقبوجي باشي ووكيل الخرج والدفتردار والمحاسبجي والتذكرجي والروزنامجي والمقابلجي.

أما الجهاز العسكري فكان يأتي على رأسه آغا الانكشارية، وآغا مستحفظان ثم دزدار القلعة.

٢ ـ **القاضي**: ويعرف باسم الحاكم الشرعي، وكان يعين بدوره أيضاً من استانبول. ويمثل نفوذه، دوراً بالغ الخطر يتعدى نفوذ الوالي أحياناً ـ فهو الذي يعين الوظائف الدينية ويسجل القضايا التي تعقد عادة بين الوالي والملتزمين، ويقر بصدق الوقفيات، ويثبت مشايخ الحرف أو يعزلهم. وبكلمة فإنه يمثل دور قاضي الأمور المستعجلة، والأحوال الشخصية، ومحكمة التجارة والاستئناف والجزاء والجنايات. ويرعى شؤون العسسية. ويعاون القاضي في عمله موظفون منهم الكتّاب والمترجمون والمقيد والمقابلجي، والمحضر.

٣ ـ ومن الشخصيات النافذة في الولاية ينبغي الإشارة إلى دور بعض القوى المحلية أصحاب الزعامات والوجاهات الذين شكلوا في بعض الأحيان ثقلاً على الحكام وأصحاب السياسة.

الفصل الرابع:

ولعله أكثر الفصول أهمية. فهو يتناول التركيبة الاجتماعية في ولاية طرابلس منطلقاً من نتيجة مآلها إلى أن طرابلس قد احتفظت بأصول مملوكية، وإن كانت ذات سمات عثمانية. ثم ينتقل إلى دراسة:

أ ـ **السكان والعائلات**: من حيث أصولهم المحلية والمملوكية والعثمانية والسورية والمغربية والمصرية والشركسية والألبانية والكردية الخ...

ب ـ **الطبقات الاجتماعية**: في انتسابها المتعدد كطبقة الحكام والعسكريين وطبقة رجال الدين، وطبقة التجار، وطبقة الحرفيين والصناعيين، وطبقة الأرقاء... وعلاقة أفراد كل طبقة ببعضها، ومن ثم علاقة هذه الطبقة بباقي الطبقات.

جـ ـ **أهل الذمة**: من يهود ونصارى، فاليهود سكنوا في حي يحمل اسمهم وتعاطوا بعض الحرف وكان لهم مساهمات في الحياة الاقتصادية الطرابلسية. أما النصارى فأغلبهم أرثوذكس وباقيهم موارنة من أهل الزاوية وبشري والبترون، ومطران الطائفة كان يدير شؤون جماعته دينياً

وتربوياً واجتماعياً، وهو صلة الوصل بين طائفته وبين الحكام عندما تدعو الحاجة. ولقد شكلت بعض العائلات الأرثوذكسية أرستقراطية بسبب غناها وعلاقاتها التجارية وصلتها بالحكام كآل صدقة وغريّب ونوفل. أما باقي النصارى فكانوا أصحاب مهن وحرف كالمسلمين.

د - **بعض الملامح الاجتماعية**: أول ما يلفت النظر نزول بعض الغرباء والأجانب في طرابلس، منهم عدد من القناصل والرهبان الأفرنج أطلق عليهم اسم «المستأمنين» لحصولهم على استئمان يخولهم السكن في المدينة، وكانت كنائس هؤلاء وأديرتهم معفاة من التكاليف العرفية.

وهناك جماعة أخرى من الأفرنج غير المسأمنين عرفوا باسم «الكفرة» كانوا من القراصنة الذين وقعوا في الأسر. وقد ميز القانون بين الفرنج والأفرنج. أمثال هؤلاء وسواهم كانوا يعيشون في طرابلس وقد أثروا في الحياة الطرابلسية العامة كما تأثروا بها. وقد أثيرت في مثل هذا المجتمع قضايا ساذجة أحياناً كدعوى بشأن خلع ضرس، أو إخراج «فتاق» لا يحمل الجراح مغبة عمله فيه. أو قضية إثبات نسب وخصوصاً إذا كان شريفاً، أو قضية فتح النوافذ في البيوت المتجاورة. وقد حفلت المدينة ببعض وسائل اللهو كالمقاهي القائمة في الأسواق، والمنتزهات بين الجنائن وعلى شاطىء النهر والبحر.

الفصل الخامس: الحالة الاقتصادية:

وتتركز على الأسواق الكثيرة بما فيها من محلات الباعة والحرفيين والخانات التي كانت مجالاً رحباً للتجار الوافدين والمحليين، يضاف إلى ذلك المرفأ بسفنه الذاهبة والوافدة، والجمرك الذي يستوفي رسوم البضائع المستوردة، وحقول الليمون والتوت والرمان وقمح عكار. وبكلمة فإن الحياة الاقتصادية انتظمت في المسارات التالية:

أ - التجارة: وخصوصاً الخارجية منها.

ب - البيوع: وتشمل الحركة الداخلية.

جـ ـ الأوقاف من خلال دورها الاقتصادي.
د ـ متسوى المعيشة.

وكـانت أنواع العملة المتـداولة يـومئذٍ القـرش الأسدي والعثمـاني، والمصرية والشاهية.

الفصل السادس: الحياة الثقافية:

أ ـ كانت العربية في القرن السابع عشر هي لغة الدين، والتركية هي اللغة الرسمية. ولا يبدو أن المدينة قد أطلعت نوابغ في مجـالات المعرفـة والثقافة على غرار عصورها السابقة، لكن رجال الدين كان لهم دور بارز في ممارسة التدريس والـوعظ والقراءة وإحيـاء الشعائـر الدينيـة والأكباب على التفاسير والشروح والاهتمام بالمؤلفات التاريخية وشرح القصـائد، والتعلق بـأمور التصـوف والطرق كـالقـادريـة والشـاذليـة والرفاعية. وكان القاضي الشرعي هو الذي يعين الوعـاظ والمؤذنين والمدرسين والأئمة والخطباء ويجري عليهم رواتبهم، الأمر الذي كان يشجع على صيرورة الحياة الروحية وتعاظمها في نفوس المؤمنين.

ب ـ **الآداب**: حمل لواءها بعض الرجالات، وبرزت في المناقشات والأحاديث التي كانت تدور بينهم، أو الأشعار التي كانوا ينظمـونها ويتلونها في الأسمار والاجتماعـات الخاصـة. والواقـع أن أمثال هـذه الأحاديث والمنافسات تقدم لنا صورة عن واقع الحياة الثقافية التي مثلها رجال القرن السابع الطرابلسيون.

الخاتمة:

♦- إجمال عام لما ورد في الفصول السابقة من مظاهر الحياة في طرابلس اعتماداً على السجلات الثلاث الأولى العائدة إلى النصف الثاني من القرن السـابع عشـر، مع إشـارة إلى الطريقـة التي استخدمنـاها لـلاستفادة من السجلات بعد عرضنا لطريقتين اخريين، وتبيان ما في هذه الدراسـة من

سلبيات وإيجابيات وإنه ليسرني بعد نهاية هذا العرض أن أتقدم بـالشكر الجزيل إلى حضرة الدكتور حسان حلاق على رعايته لبحثي بكل ما أحاط به من عراقيل كان لظروف الحرب اللبنانية يد فيه.

فقد كان لآراء الدكتور المشرف أفض الأثر في مجيء رسالتي على هذه الصورة فله مني كل شكري وتقديري وإكباري.

ولن أنسى أن أتقدم بالشكر إلى كل الذين مدوا إليّ يد العون في مدينة طرابلس وهم ولا شك كثر وقد أسهمـوا في مدى بـالمعلومات والمـراجع المطلوبة.

وإني لآمل في آخر الأمر أن أكون قد أسديت بعض دين عليّ لطرابلس الفيحاء، ذات الإرث العريق في مجالات الفكر والثقافة، وأمطت اللثام عن جوانب مجهولة من تاريخها في فترة غامضة، سيظل البحث فيها إلى أمد طويل حقلاً بكراً بحاجة إلى الحرث والاستنبات، وكلي رجاء في أن يتعاقب على المتابعة باحثون آخرون لكشف ما تبقى من جوانبها المجهولة.

مهدي صبحي الحمصي

طرابلس الشام في ٢٠ محرم ١٤٠٥ هجرية

في ٢٠ محـرم ١٤٠٥

طرابلس
بحث في اسمها

لا تذكر المصادر والمراجع التاريخية المختصة سوى مدينتين باسم طرابلس. الأولى على شمال الساحل اللبناني المتاخم لسورية، والثانية على الساحل الإفريقي الملاصق لمصر[١]. وتعتبر المدينتان فينيقيتي الأصل، بنيتا في زمن متقارب على الأرجح، في الوقت الذي ازدهرت فيه حضارة فينيقية، واتسعت تجارتها، وكثرت مستعمراتها غربي المتوسط وشرقية، وذلك ما بين القرن الثامن والحادي عشر قبل الميلاد.

وليس ثمة مجال للشك أن هذه التسمية يونانية، قوامها لفظتا «Tri» ثلاث و«Polis» مدينة، وتعني بالجملة «المدن الثلاث»[٢]. ولكن هذا الاسم اليوناني هو بلا شك أيضاً اسم متأخر، وأن هناك اسماً آخر سبقه كانت تحمله هاتان المدينتان، أو المدينة اللبنانية على الأقل، ما دامت هي مدار البحث والدراسة.

ولعل العالم البريطاني برستد Brasted كان أول من عني عناية جادة بمعرفة الاسم القديم للمدينة وكشف حقيقته. فقد ذكر «أن محلّات وكايسا ومايسا» هي الأسماء الحقيقية لأحياء طرابلس الثلاثة[٣]. وأغلب الظن أن

(١) ياقوت الحموي: معجم البلدان، مجلد ٤، ص ٢٥، ط دار صادر - بيروت ١٩٧٧.

(٢) George, F. Hill: Catalogue of the Greek Coins of Phoenicia P. 48. London 1910.

(٣) الأب أغناطيوس الخوري: مصطفى آغا بربر حاكم طرابلس واللاذقية، ص ١٦.

برستد قد استقى معلوماته هذه من سجلات أشور ناصر بال التي ذكرت أسماء تلك الأحياء[1]. ولكن اليونان الذين امتد ظلهم فيما بعد على آسيا وأنحاء أخرى من العالم القديم، أجملوا هذه الأسماء الثلاثة بلفظة واحدة «Tripolis».

فقبل الغزو اليوناني لآسيا الصغرى (تركيا) وما إليها، كانت فينيقية مقسمة إلى ممالك مستقلة لا يجمع بينها إلا اللغة ووحدة الجنس والدين، فيما كانت تتعارض مصالحها الاقتصادية وتطلعاتها السياسية. لذلك ارتأى بعضها ـ صور وصيدا وأرواد ـ دفعا للتضارب وحباً بالخير العام، إدارة وسياسة ومنافع، أن تنشىء لها مجلس شورى ينظر في مصالح البلاد عامة، وتتمثل فيه كل مملكة منها بمئة نائب[2]. ولقد اتفقت على أن يكون مركز المجلس في مكان محايد، فاختاروا هذه البقعة من الأرض، وبنوا عليها أحياء ثلاثة، سكن كل حي منها ممثلو الممالك الثلاث مع عائلاتهم وخدمهم[3]. ومع الزمن كبرت أحياء محلات وكايسا ومايسا حتى تكونت منها مدينة كبيرة أطلق عليها اليونان، فيما بعد، اسم «Tripolis».

والحقيقة أن المدينة لم تشتهر بهذه الأسماء الفينيقية على ما كانت عليه من مكانة، بدليل اختيار الممالك الفينيقية الثلاث لها مركزاً. بل إننا نقول: أنه من غير المعقول أن نطلق أسماء ثلاثة دفعة واحدة للإشارة إلى مدينة واحدة. وأكبر الظن أن نوعاً من الخصوصية سمحت به المسافة الفاصلة بينهن، وسم الواحدة بميسم خاص ميزها عن الأخرى بعض التمييز. أما ما تعنيه محلات وكايسا ومايسا فأمر نجهله. لكن نظرة فاحصة نلقيها على كلمة «محلات» تجعلنا نربط بينها وبين كلمة «محلّة». فمما لا شك فيه أن «محلات»

---

(١) Bruce Conde: Tripoli of Lebanon, P. 9.

(٢) جرجي يني: تاريخ سوريا، ص ٣٧٤.

(٣) جرجي يني: المرجع نفسه، ص ٣٧٥.

«Makhllat»، كما تكتب بالأحرف اللاتينية ليست إلا لفظة ساميّة(*).

وبانطواء الاسم الفينيقي الثلاثي للمدينة المثلثة، نعثر لها على اسم آخر، أنه: «أثر» الذي أطلق عليها بعدما أصبحت تمثل اتحاد المدن الفينيقية بأحيائها الثلاثة في العام الأول من حكم الملك أرتحششتا الثالث أوكوس Ariaxerxes III Ochus (٣٥٩ - ٣٣٨ ق. م)[1]. ويؤكد الدكتور فيليب حتي هذا الاسم بالاعتماد على بعض العملات التي يرجع تاريخها إلى ١٨٩ ق. م - ١٨٨ ق.م[2]، وقد كتبت عليها لفظة «أثر».

أما ما تعرف به المدينة اليوم فطرابلس Tripoli. إلا أن المتتبع لمعنى Tripoli يجد أنها تقصد «بالمعنى الدقيق للكلمة، اتحاداً يؤلف ثلاث مدن، أو هو منطقة تشمل ثلاث مدن. ويمكن أن ينطبق على مدن مميزة (مختارة) يرتبط بعضها ببعض بعلاقات تؤهلها من اتخاذ الاسم الملائم»[3].

ويبين لنا هذا المعنى الدقيق للفظة مدى الانطباق الفعلي على المدينة. وما اختيار صور وصيدا وأرواد لهذه الأرض الحيادية لتكون مكاناً ينشأ فيه مجلس يبحث مشاكلهم الاقتصادية، وينظمها، إلا مصادقاً لحقيقة هذا التحديد الذي لا ينطبق على طرابلس، المدينة اللبنانية وحدها، وإنما يشمل كذلك طرابلس الليبية وكل «طرابلس» أخرى تجتمع فيها هذه الخصائص والمواصفات.

فطرابلس الليبية تقع على شمال الساحل الإفريقي، وقد تألفت من ثلاث مدن هي: صبراته Sabrata (وتسمى أيضاً Abrotonum)، وأوا Oea، وليبتس ماكنا Leptis-Magna[4].

(*) قلبت حاؤها خاء، ومدّت لامها - لاتينيا - بفعل الشدّة العربية، فتغير لفظها تغيراً ضئيلاً لم يبعدها عن منطوقها الأصلي.

(١) Bruce Conde: Op. Cit, P. 9.

(٢) د. فيليب حتي: لبنان في التاريخ، ص ١٨٨، ط ١٩٥٩.

(٣) William Smith: A Smaller Classical Dictionary, P. 414. Wew York 1877.

(٤) William Smith: Ibid, P. 414.

إلى جانب طرابلس الشام وطرابلس الغرب، ثمة طرابلس ثالثة عرفها التاريخ الحديث باسم كاش ينيجه Kash Teniji، وهي بالأصل «مدينة تقع على ضفاف نهر مايندر Meander (نهر في آسيا الصغرى) وتبعد مسافة اثني عشر كيلومتراً شرقي هيارابوليس Hierapolis. على تخوم فريجية Phrygia وكارية Caria، وليدية Lydia، وقد اختص كل منها بسلطات مختلفة»[1].

انطلاقاً من التحديد السابق، ومروراً بالأمثلة المدينية الثلاثة، نستطيع أن نطلق اسم Tripoli على كل كيان يمثل اجتماع ثلاث دول ذات مصالح اقتصادية وسياسية متفقة.

وعلى هذا نجدنا بعيدين عن رأي الدكتور أنيس فريحة في حقيقة اسم طرابلس على الرغم من أن في رأيه اجتهاداً مدهشاً. ذلك إننا لو سلمنا جدلاً بأن هذا الاسم هو: ثمة تربل Turbil: جبل الإله بيل، ثم أضيفت إليه اللاحقة الإغريقية S، ذلك لأنه يوجد بالقرب من طرابلس جبل اسمه «تربل» أي جبل الله فنسب إليه[2]. أقول: لو قبلنا بهذا الرأي على ما فيه من الطرافة والاجتهاد، فما سنفعل بطرابلس الليبية، وكاش ينيجه التركية، وسواهما من الكيانات التي اتخذت هذا الاسم، حيث لا Turbil تنسب إليه؟!.

وأكثر من هذا، ففي سهل البقاع بلدة تدعى «تربل» وهي بلدة قديمة جداً يشهد بذلك آثار الحجارة الضخمة المدفونة في تربتها، وآثار الروم والنقوش. والنواويس والسرج والنقود التي يرتقي عهدها وتتصل بتاريخ الرومان. ففي تربل البلدة مدافن بأغطيتها، وبيوت ومدافن مسقوفة، فيها السرج التي كانت توضع للموتى. . . وفي شرقيها وجنوبيها جبيل صغير محفور ومنقور، فيه نواويس عديدة، وعلى قمة من قممه آثار قلعة متناهية في القدم والضخامة، حجارتها تدل على إنها من أبنية الرومان ومعنى اسمها بالعربية:

---

(١) William Smith: Op. cit, P. 414.

(٢) د. أنيس فريحة: معجم أسماء المدن والقرى اللبنانية، ص ١٠٧/ مكتبة لبنان ١٩٧٢.

الثلاث مدن، لأن حواليها ثلاث مدن خربة لا تزال آثارها تشهد لها»[1].

ولعلنا من هذا الكلام نستطيع أن نستخلص النتائج التالية:

- إن وجه شبه غريب يقوم بين تربل وطرابلس.
- تربل البقاعية بلدة مبنية على سفح جبيل، كطرابلس القائمة على قدم جبل، وما وقوعهما على منحدر جبل إلا مصادفة محض.
- مثلت تربل قاعدة وفاق اقتصادي وسياسي بين مدن ثلاث، كما كان شأن طرابلس إزاء صور وصيدا وأرواد.
- في ظني أن لفظة تربل هي تحريف للفظة طرابلس، على خلاف ما ذهب إليه الدكتور أنيس فريحة في معجمه حول مادة «طرابلس» وأيده بذلك الدكتور السيد عبد العزيز سالم[2]. وبهذا تتهاوى فكرة «جبل الإله بيل» من أساسها.

(١) وديع نقولا حنا: قاموس لبنان للمدن والقرى ص ٦٢، ٦٣، ٦٤، بيروت ١٩٢٧.
(٢) د. السيد عبد العزيز سالم: طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، ص ٧ دار المعارف - مصر ١٩٦٧.

مَـدخَـل

١ ـ حول المنهج:

منذ أن بدأ اهتمامي بدراسة تاريخ طرابلس في حقبة من حقباته، برزت أمامي حقيقة تأكدت تدريجياً، وهي أن كتابة التاريخ أصبحت اليوم أشد اعتماداً على العلوم الأخرى. فلم يعد التاريخ سرداً للحوادث وتتبع سياقها. بقدر ما صار تعمقاً وتحليلاً للمعطيات التي تتوافر بين يدي الباحث، الذي لا بدّ له من اعتماد مناهج حديثة حتى يصل إلى نتائج جديدة ومفيدة في حقل اختصاصه.

وهكذا برزت أمامي قضيتان أساسيتان، الأولى تتعلق بنوع المصادر التي يتوجب اعتمادها وكيفية الحصول عليها. والثانية تتعلق بالمنهج أو الطريقة التي يفترض بالباحث أن يتبعها لكي يصل إلى النتائج المرجوة.

وبالنسبة للقضية الأولى فقد تحددت لي إبان بدئي في بلورة الموضوع الذي تناولته في هذه الدراسة قبل سنتين، حين برز الاهتمام بوثائق محكمة طرابلس الشرعية وظهر آنذاك مقدار ما تحتويه من معطيات ومعلومات تحتاج إلى عمل وجهد عدد من الباحثين. خصوصاً أن هذه الوثائق تتناول مستويات متعددة من مستويات الحياة الاجتماعية والاقتصادية في مراحل متعددة من تاريخ طرابلس.

أما القضية الثانية والمتعلقة بالطريقة التي يتوجب اعتمادها في سير

الدراسة هذه، فقد انبنت على القضية السابقة، إذ كان من الضروري البحث عن المنهج المناسب في التعامل مع الوثائق الشرعية والوثائق عموماً.

والواقع أن الاهتمام بالوثائق عامة كمصدر رئيسي من مصادر البحث التاريخي قد فات عليه زمن طويل تعمقت فيه الدراسات حول قيمة الوثيقة التاريخية. وقد بدأ ذلك في نهاية القرن الماضي، منذ أن أعد لانجلوا وسينوبوس كتابهما: المدخل إلى الدراسات التاريخية[1] عام ١٨٩٨ م. فقيمة الوثيقة في الدراسات التاريخية أحيطت بعناية تامة وخصوصاً من الناحية المنهجية. لأن قراءة الوثيقة تتطلب الإحاطة بوضعها قبل استخدامها. وقد اقترح لانجلوا وسينوبوس المنهج النقدي في تناول الوثائق. وفي مؤلفهما قدم الكاتبان الطرائق التي يريانها مناسبة لتطبيق هذا المنهج على كافة أنواع الوثائق.

وقد اعتبرا أن: «الأداة الرئيسية لنقد المصدر هي التحليل الباطن للوثيقة موضوع البحث من أجل استخراج كل الدلائل التي تفيد في تقديم ما يعرفنا بالمؤلف وعصره والبلد الذي عاش فيه»[2] وهذا يشمل تفحص اللغة والصيغ والأفكار بالتحليل.

وإذا تتبعنا النتائج التي توصلت إليها الدراسات حول الوثائق نجد أن تقدير قيمتها، الذي أبداه المؤرخون بالدرجة الأولى، قد انتقل إلى حقل آخر وإلى ميدان علم مختلف وهو علم الاجتماع، ففي كتاب البحث السوسيولوجي لتيودور كابلوف، يذكر المؤلف الذي اعتمد على عمل لانجلوا وسينوبوس المذكور سابقاً، ما يأتي:

«إن التحليل الوثائقي يعني على الأخص المؤرخين، كما أن أدلة التاريخ

---

(١) نشره د. عبد الرحمن بدوي ضمن كتاب: النقد التاريخي. دار النهضة العربية ـ القاهرة ١٩٦٣.

(٢) المصدر السابق، ص ٦٧.

الوصفي تتناول بالتفصيل معالجة وتفسير الوثائق. ولقد أحدث أحد هذه الأدلة (مدخل إلى دراسة التاريخ) تأثيراً سوسيولوجيا في الولايات المتحدة (...) وتختلف تقنيات التاريخ الوصفي قليلاً عن تقنيات البحث السوسيولوجي مع إنها تلتقي وتتقاطع على حقل مجاور، هو حقل التاريخ الاجتماعي أو علم الاجتماع التاريخي. وكقاعدة عامة، يسعى المؤرخ إلى إعادة خلق أحداث مهمة من الماضي وإقامة علاقة ذات دلالة بينها وبين الحاضر، بينما يجتهد عالم الاجتماع لاستخراج تعميمات حول السلوك الاجتماعي من خلال عينة ممثلة للأحداث الماضية.. الخ»[1].

وميّز كابلوف بين الوثائق الشخصية المحفوظة تحت تصرف مؤلفها أو عدد صغير من الأشخاص، وبين الوثائق الرسمية التي توجد في كل المجتمعات ذات اللغة المكتوبة. ويقترح طريقتين لدراسة الوثائق، الأولى عبر التحليل الكمي أو الإحصائي والذي يسمح للباحث باستخراج معطيات إحصائية من مجموعة من الوثائق. والثانية عبر تحليل المحتوى من خلال الموضوعات[2].

إن استفادة الأبحاث والدراسات الاجتماعية من الوثائق، والتقنيات كما اقترحها كابلوف قد انعكست مجدداً، وعلى نطاق واسع، على الدراسات التاريخية. يشير «هفري باراكلو» في دراسة حديثة تحمل عنوان: «الاتجاهات العامة في الأبحاث التاريخية» صادرة عن منظمة اليونسكو عام ١٩٧٨ م، إلى التأثير الواسع للعلوم الاجتماعية وغير الاجتماعية أيضاً، على تطور الدراسات التاريخية، فيقول في هذا الصدد ما يأتي:

«وليس من العجيب أيضاً أن يرى المؤرخون في أعمال علماء الاجتماع كثيراً مما يعتقدونه منعكساً على عملهم، فالتاريخ وعلم الاجتماع يشتركان في

---

(١) تيودور كابلوف: البحث السوسيولوجي، دار الفكر الجديد، بيروت ١٩٧٩، ص ١٥٤.
(٢) المصدر السابق، ص ١٥٦.

أهداف واحدة. وبعض جذورهم على الأقل تنبع من نفس التربة، فكلاهما يدعي، في المبدأ على الأقل، أنه يبحث في كل أبعاد الحياة الاجتماعية وبكل الوضع القائم في أي زمن محدد، وإن غايتهما - المؤرخ وعالم الاجتماع - فهم شامل لأعمال البشرية وعلاقاتها»[1].

ويحدد باراكلو، في الدراسة ذاتها، أثر العلوم الاجتماعية على الدراسات التاريخية الذي اتخذ مكانه في مستويين مختلفين:

١ - الدعوة إلى أصناف أوسع من التفكير الاجتماعي الذي أصبح ثابتاً راسخ الأركان وحظي بالقبول.

٢ - بدء استعمال الطرق الكمية التي لا تزال في مرحلة استكشافية غير مستقرة على الرغم من البراهين التي عززتها خلال التسع أو العشر سنوات الأخيرة[2].

وهكذا تتأكد لنا ومن خلال الأمثلة السابقة قضيتان رئيسيتان، الأولى تتعلق بتصاعد أهمية الوثائق التاريخية في كل من التاريخ وعلم الاجتماع. والثانية، تتعلق بتأثير مناهج علم الاجتماع الحديثة على كتابة التاريخ. وقد أولينا الأمثلة السابقة المستخلصة من مؤلفات باحثين منهجيين لنصل إلى بعض النقاط الخاصة ببحثنا الذي اعتمد أساساً على مادة وثائقية.

فالمادة الوثائقية تتطلب عند معالجتها منهجاً نقدياً تحليلياً. وحين يتعلق الأمر بنوع خاص من الوثائق (كالسجلات الشرعية التي عملنا عليها) فلا بدّ أن الأمر يتطلب عند ذلك، بالإضافة إلى القواعد المنهجية العامة، طريقة تتطابق مع هذه الوثائق. وليس هدفنا هنا هو البحث عن هذه الطريقة بجميع تفصيلاتها، وإنما نشير فقط إلى الأمور الأساسية التي اعتمدناها من

---

(١) هنري باراكلو: الاتجاهات العامة في الأبحاث التاريخية، ترجمة صالح أحمد العلي. مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٨٤، ص ٧٩.

(٢) باراكلو: المصدر نفسه، ص ٨٣.

خلال قراءتنا لهذه الوثائق، مستفيدين من بعض النتائج التي توصل إليها من سبقنا في دراسة الوثائق. وأبرز ما توصلنا إليه يتلخص على الوجه التالي:

- الأخذ بالاعتبار أن هذه الوثائق صادرة عن سلطات رسمية.
- اعتماد التحليل اللغوي للنصوص.
- اعتماد المنهج الإحصائي، وبشكل ضمني، بحيث نراقب الظاهرات من خلال التكرار الذي يبرز على امتداد القضايا.

٢ - دراسة تاريخ طرابلس:

لقد وضعنا هذه الأمور نصب أعيننا في محاولتنا لدراسة تاريخ طرابلس في فترة محددة من تاريخها اعتماداً على نوع محدد من المصادر وهي الوثائق الشرعية، فلا بدّ للباحث أن يحدد منذ البداية مصادره وطريقته حتى تتضح الأمور له بصورة جلية قبل مباشرة عمله.

إن كتابة تاريخ طرابلس ما زالت تتعثر في مواضع كثيرة منها، فهذه المدينة التي نشأت أيام الفينيقيين لم تحظ حتى الآن بالدراسات الشافية حول تاريخها. وإذا استثنينا بعض الدراسات القليلة، فإننا سنجد أنفسنا أمام ما يشبه الفراغ في هذا المجال.

لقد كتب الدكتور السيد عبد العزيز سالم عام ١٩٦٧ كتاباً عاماً حول «طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي»[١] يتوقف فيه عند المحطات البارزة في تاريخ المدينة، وهي المحطات المعروفة لدى المؤرخين المختصين بتاريخ المنطقة. ومنذ سنوات قليلة بدأ الدكتور عمر تدمري بإعداد دراسات مطولة حول تاريخ طرابلس، إلا أن الباحث المذكور حصر جهده في إطار الحقبة المماليكية. ويمكن أن نعتبر مؤلفه «تاريخ طرابلس السياسي والحضاري»[٢]

---

(١) الدكتور السيد عبد العزيز سالم، طرابلس الشام في التاريخ الإسلامي، منشورات دار المعارف، القاهرة ١٩٦٧.

(٢) الدكتور عمر تدمري: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري، المجلد الأول، مطابع دار =

بمثابة جمع جدي للمادة التاريخية حول المدينة في الحقبة المذكورة. عدا عن ذلك فإن المراحل اللاحقة من تاريخ طرابلس في المراحل اللاحقة، وخصوصاً الحقبة العثمانية، لا زال يتعثر ولعل المحاولة التي بذلها الدكتور خالد زيادة في كتابه: «الصورة التقليدية للمجتمع المديني» والذي هو قراءة في سجلات محكمة طرابلس الشرعية يعتبر محاولة منهجية أولى من نوعها تتناول مرحلة من مراحل التاريخ العثماني. عدا عن ذلك فإن تاريخ طرابلس كان موضوعاً لعدد قليل من الأطروحات الجامعية التي لم تكتسب واحدة منها المكانة التي تجعلها تسد فراغاً ولو جزئياً.

وأكبر نقص يمكن الالتفات إليه يتناول في واقع الأمر تاريخ مدينة طرابلس في العصر العثماني. ويمكن القول بأن هذه الحقبة الطويلة والهامة قد نالها الإهمال أكثر من سواها من الحقبات بالرغم من قربها لعصرنا الراهن. وبالرغم من ضرورة أن تكون المصادر حولها أكثر توافراً من سواها. ولعل هناك أسباباً خارجة عن إطار البحث العلمي جعلت المؤرخين والباحثين ينصرفون عن هذه المرحلة إلى غيرها، في هذا المجال، فإن الإهمال الذي أصاب الدراسات العثمانية لا يطول مدينة دون سواها أو منطقة دون غيرها، بل كان عاماً إلى حد بعيد لولا الاستدراكات التي حصلت منذ سنوات قليلة. ففي مصر وسورية والعراق وحتى في لبنان صدرت دراسات لا تزيد أعمارها عن السنوات العشر تحاول أن تعيد الاعتبار إلى البحث في الحقبة العثمانية. ومن ذلك على سبيل المثال الدراسة المطولة لعبد العزيز الشناوي والتي تحمل عنوان «الدولة العثمانية دولة إسلامية مفتري عليها»[1]. وهي واحدة من الدراسات التي تحاول أن تسد فراغاً مستدركاً منذ وقت قريب، وعلى الغرار نفسه أتت دراسة عبد الكريم رافق التي تحمل عنوان «العرب والعثمانيون»[2].

= البلاد، طرابلس ١٩٧٨. المجلد الثاني: المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ١٩٨١.

(١) الدكتور عبد العزيز محمد الشناوي، الدولة العثمانية، دولة إسلامية مفترى عليها (جزءان) مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٨٠.

(٢) الدكتور عبد الكريم رافق: العرب والعثمانيون، منشورات دار دمشق ١٩٧٤.

ما هي أسباب ابتعاد التأريخ العربي عن الدراسات العثمانية، وما هي الأسباب التي تؤدي بهذا التأريخ مجدداً إلى الاهتمام بالحقبة العثمانية؟ إن الإجابة على أسئلة من هذا النوع لا يمكنها أن تحيط بجميع الجوانب المطلوبة في الوقت الراهن، فعدا عن الحاجة التي يلمسها التأريخ العربي المعاصر لمعرفة أصول التاريخ الحديث، والتي لا بدّ لمعرفتها من العودة إلى الحقبة العثمانية المتصلة بحاضرنا بروابط وثيقة، فإن تطور الدراسات الاجتماعية من جهته يترك أمام المؤرخ مهمات جديدة كدراسة المسائل المتعلقة بالدولة وتطورها، والملل والطوائف والتنظيمات المدنية، والتي لا بدّ لمعرفتها من العودة إلى أصولها. من هنا ضرورة العودة إلى الفترات السابقة للقرن التاسع عشر، إذا ما أردنا ـ من الزاوية التاريخية والاجتماعية ـ أن نربط ظواهر الحاضر بالماضي. ويرى أحد الباحثين: «أن معرفة ودراسة التاريخ العثماني تبقى ضرورية لمعرفة التطور التاريخي والواقع السوسيولوجي لأن عصورنا الحديثة تتصل اتصالاً مباشراً بالحقبة العثمانية، وأي إهمال لهذه الحقبة على صعيد المعرفة التاريخية يؤدي إلى معرفة مجتزأة للواقع الذي نعيشه»[١].

وهكذا بات من الضروري أن يتجه بعض الباحثين نحو الدراسات العثمانية، بالرغم من الصعوبات التي تكتنف ذلك، فهناك المشكلة المتعلقة باللغة العثمانية، وقد تناقص عدد العارفين بها بشكل كبير. وهناك المشكلة المتعلقة بجمع المصادر الخاصة بهذا التاريخ والتي لا تزال مبعثرة في أمكنة متفرقة. يضاف إلى ذلك طبعاً، ضعف التقاليد الأكاديمية في هذا المجال، فعدد المهتمين بالعصر العثماني لا يزال قليلاً بالرغم من بروز أسماء بعض الأساتذة من الجيل الجديد والذين يبذلون جهوداً على هذا الصعيد.

٣ ـ ماهية الوثائق:

لقد أردنا في بحثنا أن ندرس فترة محددة من تاريخ طرابلس في العصر

(١) الدكتور خالد زيادة: أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي. مجلة دراسات عربية، عدد ٦، سنة ١٩ ـ ١٩٨٣، ص ١٤٥.

العثماني، وذلك عبر تناول فترة الثلث الأخير من القرن السابع عشر، التي سنحاول التعرف إليها من الأوجه العمرانية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

إن المصادر حول تلك الفترة المذكورة تبدو شبه معدومة، ومع ذلك فإننا نملك مصدراً أساسياً يتمثل في «سجلات المحكمة الشرعية في طرابلس». والتي لا تزال تملك عدداً كبيراً من السجلات تعود إلى القرن السابع عشر، وتتواصل خلال القرون التالية.

وطالما أن عملنا يدور حول الوثائق التي تضمها السجلات، فلا بدّ لنا هنا، وفي هذا المدخل، من التعريف بها والتعرف إلى أوضاعها.

لا نقول بأن الحديث عن هذه السجلات يمثل كشفاً اليوم، فقد تحدث عنها وطالع أجزاء منها الدكتور أسد رستم منذ نصف قرن تقريباً(١). وكذلك فإن الخوري أغناطيوس في دراسته عن بربر آغا والمنشورة منذ عام ١٩٥٧ م قد اعتمد اعتماداً رئيسياً على سجلات محكمة طرابلس لإعداد دراسته(٢). ويمكن أن نشير إلى عدد من الأطروحات الجامعية التي تعتمد على السجلات الشرعية لدراسة جوانب من تاريخ المدينة أو المنطقة المحيطة بطرابلس(٣).

والشيء الذي نذكره هنا هو الاهتمام المتجدد بالوثائق الشرعية عموماً، ليس في طرابلس، بل في العديد من الأماكن الأخرى. وبهذا الخصوص يتحدث البرت حوراني في دراسة له عن الوضع الراهن لكتابة التاريخين الإسلامي والشرق أوسطي(٤)، مشيراً إلى أهمية الوثائق في تعديل معرفتنا

---

(١) ذكره فاروق حبلص: أرشيف المحكمة الشرعية. مجلة تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٣، ص ٥٠.

(٢) الأب أغناطيوس الخوري: مصطفى آغا بربر حاكم إيالة طرابلس وجبلة ولاذقية العرب (١٨٦٧ - ١٨٣٤) مطبعة الرهبانية اللبنانية - بيروت ١٩٥٧.

(٣) على غرار دراسة قاسم الصمد: تاريخ الضنية السياسي والاجتماعي في العهد العثماني، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، بدون تاريخ.

(٤) البرت حوراني: الوضع الراهن لكتابة التاريخين الإسلامي والشرق أوسطي. مجلة الفكر العربي، عدد ٢٨، سنة ١٩٨٢، ص ٧٧ - ١٠٤. ترجمة د. خيرية قاسمية.

بحقبات سابقة، يقول بأن عدداً من الباحثين قد غيروا فهمنا لتاريخ مصر باستنادهم ألى سجلات ووثائق جديدة، ويذكر أسماء مؤرخين مثل (شو Shaw) و (هولت Holt) و (ريمون Raymond) وبالنسبة لهذا الأخير فقد قام بعمل كبير حيث درس التوازن بين النشاط الاقتصادي والسياسي وذلك من خلال وثائق المحاكم الشرعية في القاهرة[1].

وعلى سبيل المثال، نذكر الجهود التي بذلها مؤخراً عبد الكريم رافق اعتماداً على الوثائق الشرعية في دمشق وحلب وغزة. أن دراسته عن: «مظاهر من التنظيم الحرفي في بلاد الشام في العهد العثماني قد اعتمدت على وثائق المحكمة الشرعية في كل من دمشق وحلب[2]. أما دراسته عن غزة فتمثل جهداً نموذجياً بالنسبة لبحثنا الراهن، فقد استطاع الدكتور رافق ومن خلال سجل واحد يعود إلى سنوات (١٢٧٣ - ١٢٧٧ هـ/ ١٨٥٧ - ١٨٦١ م)، ويشتمل على ٤٥٩ صفحة أن يقدم دراسة مفصلة تحمل العنوان التالي: جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزة[3]. هذه الدراسة، بالرغم من اعتمادها على مصدر محدد وحيد بشكل رئيسي. استطاعت أن تعيد رسم صورة المجتمع في مدينة غزة في حقبة تاريخية معينة. ويتعلق الأمر هنا بالطريقة أو المنهج المتبع لاستنطاق هذه المادة الوثائقية الغزيرة بمعلوماتها والمعطيات التي تشتمل عليها. وهذا ما سنلمح إليه لاحقاً.

أما بالنسبة إلى سجلات محكمة طرابلس الشرعية فقد ازداد الاهتمام بها، ومن وجهتي نظر وعمل جديدتين، خلال السنتين السابقتين فقط. فقد قام عدد من أساتذة الجامعة اللبنانية بتصوير هذه السجلات في سبيل حفظها

---

(١) انظر دراسته بالفرنسية:

Raymond Andre: Artisants et commercants aucaire, Au XVIII Siecle (2 Tomes) institut Francais de Damas 1973 - 1974.

(٢) عبد الكريم رافق: مظاهر من التنظيم الحرفي في بلاد الشام في العهد العثماني مجلة دراسات تاريخية، العدد الرابع، نيسان ١٩٨١، دمشق، ص ٣٠ - ٦٣.

(٣) عبد الكريم رافق: جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزة مجلة دراسات تاريخية، العدد الثامن والعددين التاسع والعاشر، دمشق ١٩٨٢.

وتصنيفها في عمل يستغرق عدة سنوات. وكانت الثمرة الأولى لهذا العمل هي نشر السجل الأول العائد ألى عام (١٠٧٧ هـ/ ١٦٦٦ م) وقدموا له بدراسة أوضحت الوضع الراهن لسجلات محكمة طرابلس[1]، فهناك سبعون سجلاً بين عام (١٠٧٧ هـ/ ١٦٦٦ م) وعام (١٣٠٠ هـ/ ١٨٨٣ م) وبالطبيعي فإن هذه السجلات لا تغطي كل المدة الواقعة بين السنتين المذكورتين لأن بعض السجلات قد فقد لأسباب شتى. ونذكر أن أبرز فترة لا تغطيها السجلات تمتد بين عام (١٠٩٨ - ١١٢٧ هـ/ ١٦٨٦ - ١٧١٥ م)، أي مدة ثلاثين سنة تمثل مرحلة الانتقال من القرن السابع عشر إلى القرن الثامن عشر. وقد أعطي الناشرون في المقدمة معلومات حول أوضاع السجلات، «.. بالنسبة إلى حجم السجل فيتراوح بين ٤٠ و٤٣ سم طولاً، و١٣ إلى ١٥ سم عرضاً. وثمة بضعة سجلات تختلف طولاً وعرضاً عن سائر السجلات. وهذه السجلات متفاوتة في عدد الصفحات، إذ يصل أقلها إلى ١٣٠ صفحة، وأعظمها إلى ٦٠٠ صفحة، إلا أن أغلب السجلات يدور عدد صفحاتها حول الـ ٣٠٠ صفحة تقريباً»[2].

وقد كان نشر السجل الأول مناسبة لطرح العديد من الآراء حول أهمية هذه الوثائق وضرورة العودة إليها وكيفية استخدامها[3]. إلا أن أبرز

---

(١) وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس. السجل الأول، تقديم: عمر تدمري - فردريك معتوق - خالد زيادة، منشورات معهد العلوم الاجتماعية، الفرع الثالث، طرابلس ١٩٨٢.

(٢) المصدر السابق، الصفحة ج من المقدمة.

(٣) صدرت دراسات وتعليقات عديدة حول وثائق محكمة طرابلس شارك فيها عدد من المهتمين وأبرزها:

- مسعود ضاهر: وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس، جريدة السفير ١٩٨٢/١٢/١٩.
- حسن سلمان سليمان: حول وثائق المحكمة الشرعية، مجلة تاريخ العرب والعالم عدد ٥٣، ١٩٨٣.
- فاروق حبلص: أرشيف المحكمة الشرعية بطرابلس: تاريخ العرب والعالم، عدد ١٩٨٣/٥٣.
- عمر تدمري: حول نشر السجل الأول: تاريخ العرب والعالم، عدد ١٩٨٣/٥٣.

الدراسات حول هذا الموضوع يمكن حصرها باثنتين:

- دراسة مقدمة ألى المؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان أعدها د. أنطوان ضومط تحت عنوان «وثائق المحاكم الشرعية في خدمة تاريخ لبنان، نموذج وثائق المحكمة الشرعية في طرابلس»[1]. في هذه الدراسة عمد الباحث إلى تبويب السجل الأول وتصنيف موضوعاته وأنواع القضايا، بالإضافة إلى إشارات مفصلة تتناول أبرز ما يتضمنه هذا السجل من قضايا ومعلومات. ويمثل الجهد الذي بذله الباحث في قراءته للسجل الأول نموذجاً للطريقة التي يمكن اتباعها في فهرسة هذه السجلات بشكل يفسح في المجال أمام الباحثين للاستفادة بشكل أفضل من المعلومات التي تتضمنها هذه الوثائق.
- الدراسة الأخرى صدرت في كتاب أعده الدكتور خالد زيادة تحت عنوان «الصورة التقليدية للمجتمع المديني، قراءة منهجية في سجلات محكمة طرابلس الشرعية في القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر»[2]. وتمثل هذه الدراسة طريقة أخرى في التعامل مع الوثائق، إذ تحاول أن تحدد بعض القضايا المنهجية الضرورية التي يتوجب أن يأخذ بها الباحث. كذلك فإن دراسة د. زيادة هي في نفس الوقت رسم لمعالم المجتمع المديني في الفترة المذكورة.

وبالنسبة إلينا في هذه الدراسة فقد حصرنا عملنا في السجلات الثلاثة

- عمر تدمري: نصوص مختارة من سجلات المحكمة الشرعية، تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٥ ١٩٨٣.
- خالد زيادة: أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي مجلة دراسات عربية، عدد ٦، سنة ١٩، نيسان ١٩٨٣.
- عمر مسقاوي: وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس: تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٩ ـ ٦٠ تشرين أول، ١٩٨٣.

(١) أنطوان ضومط: وثائق المحاكم الشرعية في خدمة تاريخ لبنان. بحث قدم في المؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان. الجامعة اللبنانية ١٩٨٣ (بحث مسحوب على الستانسل).

(٢) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني. منشورات معهد العلوم الاجتماعية، الجامعة اللبنانية ـ الفرع الثالث. طرابلس ١٩٨٣.

الأولى، أي السجلات المتبقية من القرن السابع عشر. والذي شجعنا على حصر عملنا في هذه السجلات الثلاثة فقط هو انقطاعها عن السجلات الأخرى مسافة ثلاثين سنة تقريباً. وهذا يعني أن دراستنا سيكون أمامها أن تقدم فكرة عن مدينة طرابلس في نهاية القرن السابع عشر، ولا بدّ أن الباحثين الذين يعملون على الفترة اللاحقة في القرن الثامن عشر سيتمكنون من ملاحظة الفروق التاريخية أو التطورات الاجتماعية عند المقارنة مع الحقبة التي عملنا عليها.

ويمكن أن نقدم لمحة عن هذه السجلات الثلاثة:

- السجل الأول (١٠٧٧ - ١٠٧٨ هـ/ ١٦٦٦ - ١٦٦٧ م).
- السجل الثاني (١٠٧٨ - ١٠٩٠ هـ/ ١٦٦٧ - ١٦٧٩ م).
- السجل الثالث (١٠٩٦ - ١٠٩٨ هـ/ ١٦٨٤ - ١٦٨٦ م).

فبالرغم من التتابع الزمني بين السجل الأول والثاني، فإن السجل الثالث يبتعد عنهما مسافة خمس سنوات تمثل أول فجوة من الفجوات العديدة التي تشتمل عليها هذه السجلات.

أما عدد صفحات السجل الأول فتبلغ (١٥٥) صفحة تشتمل على ٢٤٥ قضية تتنوزع على القضايا التالية: دعاوي الإرث والنفقة - دعاوي التحصيل - دعاوي سوء الائتمان والابتزاز - دعاوي الطلاق والزواج - دعاوي النزاع على الأبنية - دعاوي السرقة والقسمة - دعاوي الرقيق - الإيجارات - ضمان الميرة - الخانات - تحرير كتاب بودركة - عقود بيع الأراضي الزراعية - عقود الأبنية - عقود بيع المحال التجارية - قضايا التنازل - الإقرار والقسمة - التوكيل والتوظيف - وظائف النظارة والتكلم والإمامة والتدريس والخطابة - وظائف الكتابة والخدمة والتولي والقراءة.

أما السجل الثاني فيشتمل على (١٧٣) صفحة تتضمن (٣٢٤) قضية. ويشتمل السجل الثالث على (١٩٢) صفحة تحتوي (٤١٢) قضية. ولا خلاف في رؤوس القضايا بين السجلات الثلاثة.

وبالنسبة إلى الموضوعات التي يمكن معالجتها من خلال القضايا التي تشتمل عليها وثائق السجلات فهي كثيرة ومتعددة. ويكفي القول هنا بأن دراسة تاريخ مدينة طرابلس وكذلك المنطقة المحيطة بها، والممتدة من طرطوس وحمص وحتى جبيل، لا بدّ أن يستند وبشكل أساسي إلى السجلات كمصدر رئيسي. فلدينا، مع هذه السجلات مادة غنية وكثيفة تقدم لنا يوماً بيوم معلومات حول أعمال الولاة والفرمانات التي ترد إليهم من استانبول والبيورلديات الصادرة عنهم بالإضافة إلى الالتزامات التي تبين أسماء الملتزمين في المقاطعات التي تشملها ولاية طرابلس إلى غير ذلك من القضايا والمواد.

ولا بدّ لنا هنا من التركيز على قيمة السجلات في كتابة التاريخ الاجتماعي. وحسب أحد الاقتراحات، فقد حددت رؤوس الموضوعات التي يمكن معالجتها إلى عشرة:

١ ـ الجوانب الاقتصادية: التجارة ـ التجارة الخارجية ـ الصناعة ـ المهن ـ الحرف ـ الأسعار ـ مستوى المعيشة.

٢ ـ الجوانب الاجتماعية: العائلات ـ الطلاق والزواج ـ الغنى والفقر.

٣ ـ الجوانب العمرانية: خطط المدينة ـ الحارات ـ أسواق ـ سكان.

٤ ـ أحوال الريف والالتزامات ـ قضايا الأرض ـ المحاصيل ـ أوضاع الريف الاجتماعية ـ علاقة الأرياف بالمدينة ـ دراسات خاصة بكل منطقة.

٥ ـ الإدارة: الهيئة الحاكمة ـ الوظائف العامة ـ الوظائف الدينية.

٦ ـ العسكر: توزعهم ـ رتبهم ـ أعدادهم.

٧ ـ الأوقاف.

٨ ـ الطوائف والأديان.

٩ و ١٠ ـ العلم والثقافة.

ولا شك في أن هذا الجدول يمكن إعادة ترتيبه بأشكال مختلفة، إلا أنه يقدم لنا فكرة عن الإمكانيات الهائلة التي يمكن للوثائق أن تقدمها للباحثين وفي مجالات مختلفة.

الفصل الأول

طرابلس في القرن السابع عشر

أولاً:

دخلت طرابلس في العهد العثماني عام ١٥١٦ م، كباقي بلاد الشام في عهد السلطان سليم (٨٧٢ هـ - ٩٢٩ هـ/ ١٤١٦ م - ١٥٢٠ م). وكانت الدولة العثمانية لا تزال في أوج ازدهارها الذي استمر طوال عهود السلاطين العشرة الأوائل الذين كان آخرهم السلطان سليمان القانوني الشهير (٩٢٥ هـ - ٩٧٤ هـ/١٥١٩ م - ١٥٦٦ م). والواقع أن طرابلس المزدهرة، والتي كانت نيابة سلطنة في زمن المماليك، قد احتفظت بأوضاعها وازدهارها في عصر العثمانيين. ولم يدخل العثمانيون التعديلات الكثيرة في بلاد الشام، ومن ضمنها طرابلس، بل احتفظوا تقريباً بالترتيبات الإدارية السابقة. ولهذا، فإن الفتح العثماني مر، بالنسبة إلى طرابلس مروراً هادئاً إلى حد بعيد.

ولقد احتفظ العثمانيون بالتقسيمات الإدارية السابقة، وأبقى السلطان سليم الأول التنظيمات التي كانت معروفة قبل عام ١٥١٦ م. وأول ترتيبات خاصة ببلاد الشام جاءت في عهد مراد الثالث (٩٥٩ هـ - ٩٩١ هـ/١٥٥٤ م - ١٥٩٥ م) فقسم البلاد إلى باشويات أو ولايات، وقسمت بلاد الشام إلى باشوية حلب ودمشق وطرابلس. وبقي هذا التقسيم معمولاً به حتى عام ١٠٧١ هـ/١٦٦٠ م، حين أحدثت باشوية صيدا التي أصبحت فيما بعد ولاية عكا. وكانت ولاية طرابلس تضم خمسة ألوية هي:

طرابلس، حمص، حما، السلمية وجبلة[1].

وقد احتفظت طرابلس بهذا الوضع الإداري حتى بداية القرن التاسع عشر حيث ألحقت بولاية دمشق. وقد قسمت ولاية طرابلس التي تضم خمسة ألوية أو سناجق إلى ٦٣ زعامات و ٥٧١ تيمارا[2]. أما العساكر المفروضة على أصحاب المقاطعات المذكورة فتبلغ ١٤٠٠ رجل، ومجموع حاصل المقاطعات المذكورة يبلغ ٥,٦٠٨,٤٠٠ أقجة، وقد قسمت على الوجه التالي:

لواء طرابلس	سنجق الباشا خاص	٨٠٠,٠٠٠ أقجة	خيالة: ١٦٠
لواء حماه	٣١٤٠٣٦ أقجة		خيالة: ٧٨
لواء حمص	٢٢٠٢٩٩ أقجة		خيالة: ٤٤
لواء سلمية	٢١٩٠٠٠ أقجة		خيالة: ٤٣
لواء جبلة	٢١٤١٨٠ أقجة		خيالة: ٤٢

أما تقسيم الألوية إلى مقاطعات، فتم على الوجه التالي:

لواء طرابلس	١٢ زعامات	٨٠٧ تيمارا
لواء حماه	٢٣ زعامات	١٧١ تيمارا
لواء حمص	١٥ زعامات	١٦٩ تيمارا
لواء سلمية	٤ زعامات	٥٧ تيمارا
لواء جبلة	٩ زعامات	٩١ تيمارا[3]

---

(١) عبد العزيز محمد عوض: الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤ - ١٩١٤ م. الصفحات ٦١ - ٨٢. دار المعارف - مصر ١٩٦٩. قارن بـ: من تاريخ لبنان الاجتماعي والاقتصادي والسياسي: معهد العلوم الاجتماعية، الجامعة اللبنانية طرابلس ١٩٨٢. ص: ب.

(٢) تنقسم المقاطعات إلى ثلاثة أنواع:

- المقاطعات الصغيرة التي يقل واردها عن ٢٠٠٠٠ أقجة، وتسمى تيمارا.
- المقاطعات المتوسطة التي يتراوح واردها بين ٥٠ ألف و ١٠٠ ألف أقجة وتسمى زعامات.
- المقاطعات الكبيرة التي يزيد واردها عن ١٠٠ ألف أقجة وتسمى خاص. وتقسم البلاد إلى إيالات أو ولايات. والإيالة تقسم بدورها إلى ألوية أو سناجق، وكل لواء يضم مقداراً من التيمار والزعامات. ويتعهد شؤون الولاية باشا أو بكلريكي أي بك الباشوات. وسيأتي تفصيل ذلك في حينه.

(٣) ساطع الحصري: البلاد العربية والدولة العثمانية، ص ٢٣٢. دار العلم للملايين، بيروت ١٩٦٠.

ويمكن القول بأن ولاية طرابلس كانت واحدة من الولايات الهامة والمزدهرة في نهاية القرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، وكانت تمثل مرفأً أساسياً، بل المرفأ الأول على الساحل الشامي الذي ينقل البضائع من الداخل السوري إلى مناطق متعددة من حوض المتوسط. ولا شك أن هذا المرفأ الرئيسي كان على جانب كبير من الأهمية قبل اكتشاف خطوط الملاحة عبر رأس الرجاء الصالح، وقبل اكتشاف القارة الجديدة.

وخلال القرن السادس عشر ساهمت طرابلس مساهمة فعّالة في التجارة مع الغرب[(١)]. وكانت تشكل المدينة الرئيسية بين أربع مدن مختلفة، إلى جانب حمص وحماة واللاذقية، بالإضافة إلى أنها كانت تمتلك امتداداً ريفياً وزراعياً يحيط بها[(٢)]. وعلى الرغم من موقعها التجاري والاقتصادي، فقد كانت موقعاً عسكرياً هاماً بالنسبة إلى دولة العثمانيين. فعندما أمر السلطان سليم الثاني (٩٣٩ هـ - ٩٨٢ هـ - ١٥٣٢ م - ١٥٧٤ م) بخروج العساكر إلى جزيرة قبرص عام ١٥٧٠ م خرجت هذه العساكر من مرفأ طرابلس[(٣)]. وهذا يعني أنها كانت تشكل مركز تجمع عسكرياً وبحرياً عند الحاجة. وفي عام ١٦٣٥ م أمر السلطان والي طرابلس مصطفى باشا النيشانجي لقتال العجم[(٤)]. وكمركز إداري كان لولاية طرابلس أهميتها لما تمثله عائداتها من مبلغ كبير بالنسبة إلى عائدات الدولة. وكان والي طرابلس الذي يشرف على منطقة واسعة من المقاطعات تمتد على جزء كبير من الساحل الشامي يمثل دوراً كبيراً في تقرير سياسات المنطقة بفعل ما يوجه إليه من أوامر سلطانية للتدخل في شؤون الولايات الأخرى، وخصوصاً عند قمع العصاة والقبائل. ومما يعطينا فكرة عن أهمية ولاة طرابلس في القرن السابع عشر هو أن الولاة قد انتقلوا، في بعض الأحيان، من ولاية طرابلس إلى مركز الصدارة العظمى

(١) Abdel-Nour, Antoine: Introduction a L'histoire urbaine de la Syrie Ottomane (XVI-XVIII Siecle) P. 30, publication de L'universite Libanaise, Beyrouth 1982.

(٢) Abdel-Nour, Antoine: Ibid, PP. 306-307.

(٣) الأمير حيدر الشهابي: الغرر الحسان، جـ ١، ص ٦١٥، دار الآثار، بيروت ١٩٨٠.

(٤) جرجي يني: تاريخ سوريا: ص ٤٠٧، المطبعة الأدبية، بيروت ١٨٨١.

مباشرة أمثال محمد باشا الأرناؤوطي الذي تولى الصدارة العظمى عام ١٦٥٥، وكان والياً على طرابلس من قبل[١]. . . وعلي باشا[٢] الذي انتقل من ولاية طرابلس عام ١٦٩٣ م إلى مركز الصدارة العظمى أيضاً في استانبول. وبالنسبة إلى محمد باشا الأرناؤوطي فقد كلف عام ١٦٤٢ م بإدارة شؤون طرابلس وصيدا وبيروت في نفس الوقت[٣].

ثانياً:

وكان أول ولاة طرابلس من طرف الدولة العثمانية هو يوسف باشا ابن سيفا الذي عيّن عام ١٥٧٩ م، واستمر في منصب الولاية بعدما أبعد عنه مرات حتى وفاته عام ١٦٢٤ م. ويذكر حكمت شريف: «أن آل يوسف باشا سيفا ما برحوا يشغلون المدينة وضواحيها بتوليتهم عليها تارة، وعزلهم عنها أخرى تبعاً للظروف وميل الولاة إذاك إليهم بالنسبة إلى ما لهم من الأهمية والجاه في البلاد. وفي الحقيقة لم يكن الولاة في أيام بني سيفا إلا بالإسم فقط، والفعل كان لهم في طرابلس وضواحيها، إلى أن استأصل شأفتهم شاهين باشا لأنهم كثيراً ما حمّلوا البلاد عبئاً ثقيلاً، ونهبوا وأضروا وخرّبوا وسلبوا»[٤].

وعهد آل سيفا في طرابلس الذي استمر حتى الأربعينات من القرن السابع عشر يعتبر عهداً ذهبياً بالنسبة إلى هذه المدينة، بالرغم مما شاهده من حروب ومآسي. ويذكر أحد الرحالة الذين زاروا طرابلس عام ١٦٣٤ وهو رمضان بن موسى العطيفي: «أن أخبار بني سيفا بالمكارم والكرم وإسداء الفضل إلى أهل الفناء والعدم أشهر من أن تذكر، حتى كان يقصدهم المحتاج وغير المحتاج من سائر البلاد، ويقال عنهم أنهم أحيوا أيام البرامكة»[٥].

---

(١) المصدر نفسه، ص ٤٠٩.
(٢) المصدر نفسه، ص ٤١٠.
(٣) مخطوط: حكمت شريف: تاريخ طرابلس الشام من أقدم زمانها إلى هذه الأيام، ص ١٠٣.
(٤) مخطوط: حكمت شريف: المرجع نفسه، ص ١٠٢.
(٥) رمضان بن موسى العطيفي، ضمن: رحلتان إلى لبنان، ص ١٦ من الرحلة المرقمة على حدة، المعهد الألماني، بيروت ١٩٧٩.

وقد كان لآل سيفا، ولرأسهم يوسف باشا بشكل خاص، الوقـائع الكثيرة مع الأمير فخر الدين الثاني المعني (١٥٨٥ م - ١٦٣٥ م). ذلك أنه جرت بين الأمير وبين الباشا الكثير من المعارك والتحـالفات عبـر سنوات طويلة، وبسبب هذه المعارك والخصومات تعرضت طرابلس في مطلع القرن السابع عشر لبعض المحن والشدائد. فقد احتلت طرابلس ونهبت مرتين: الأولى على يد علي بن جان بولاد (جنبلاط) صاحب حلب وحليف فخر الدين عام ١٦٠٧ م، إذ تعرضت المدينة لمحنة شديدة يصفها أحد أبناء طرابلس فيقول: «دخل طرابلس في أوائل شـهر ربيع، فالأعيان من أهلهـا دخلوا السفن، والبعض آوى إلى حصن منيع»[١].

وفي عام ١٦٢٤ م بعد وفاة يوسف باشا سيفا بوقت قصـير، دخل فخر الدين مدينة طرابلس حيث خربت المدينة ونهبت. وهذا العمل كان أحد الأسباب التي أدت إلى شكوى الأمير فخر الدين لدى السلطان مراد الرابع. ويصف أحد المعاصرين دخول الأمير بجنوده إلى طرابلس على النحو التالي:

«ركب الأمير فخر الدين بن معن على يوسف باشا ابن سيفا ونهب طرابلس ومعاملتها، وطفّر أهلها. ناس منهم في البراري، وناس في الحبس، وناس منهم أخذهم يسرا (أسرى)، ومنهم من حطهم (وضعهم) في قلعة سمار جبيل، ومنهم من شغّلوا بالفاعل بنقل تراب وحجار (أحجار) وطين. وناس حطهم في قلعة بيروت. وبعد مدة سلم الجميع للسكمانية يعذبوهم (يعذبونهم). . . »[٢].

والواقع أن هذه التطورات قد أدت إلى إضعاف طرابلس اقتصادياً وسكانياً. وليس أدل على ذلك من الأرقام التي تشير إلى انخفـاض عدد

---

(١) مصطفى بن جمال الدين ابن كرامة: أحداث بلاد طرابلس الشام، تحقيق د. عدنان البخيت مجلة مجمع اللغة العربية الأردني. المجلد الأول ١٩٧٨، ص ١٨٥.

(٢) انظر عيسى اسكندر المعلوف: تاريخ الأمير فخر الدين الثاني، ص ١٩١ - ١٩٢، المطبعة الكاثوليكية، بيروت ٩٦٦.

السكان في الربع الأول من القرن السابع عشر[1].

لكن الأحداث العسكرية والمعارك التي جرت بين آل سيفا والأمير فخر الدين المعني، والتي تكمن أسبابها في الرغبة في السيطرة، لم تكن سوى الوجه الآخر لأزمة عميقة ستترك آثارها على مستقبل الوضع في طرابلس، وفي المنطقة المحيطة بها بوجه عام.

فقد تمكن فخر الدين من استغلال الحركة التجارية القائمة بين أوروبا الغربية وبلاد المشرق، فجعل بيروت، وصيدا وعكا مراكز تجارية. وبسبب هذا النشاط التجاري مع الغرب ازداد الطلب على الحرير الشامي... مما دفعه إلى تشجيع الموارنة في إيالة طرابلس على السكن في كسروان والجبل لتقوية هذا الإنتاج... يومذاك كانت الدولة العثمانية تعاني أزمة نقدية على أثر اكتشاف مناجم الفضة في بيّرو، فلم تقو على شرائها، فراحت تبيع احتياطها من الذهب حتى كاد ينفذ منها[2]...

هذا هو الوجه العالمي للأزمة التي برزت في بدايات القرن السابع عشر، والتي أثرت على الدولة العثماينة التي بدأت منذ ذلك الوقت تظهر فيها ملامح الأزمات الإدارية والسياسية والعسكرية. أما الوجه الداخلي لهذه الأزمة فهو على النحو التالي:

«ففي الوقت الذي كانت الدولة تتخبط في الأزمة النقدية وذيولها وتحاول معالجة الأوضاع بأساليب فاشلة، قصيرة النظر، تمكن فخر الدين عن طريق تشجيع الإنتاج وحماية التجارة، من ربط إمارته اقتصادياً، ألى حد ما، بالركب الأوروبي وجعلها زاوية صغيرة تنفذ إليها الفضة من بلاد الغرب، فنعمت البلاد في ظله بازدهار لم يكن له مثيل في أي جزء آخر من بلاد

---

(١) حسب الجدول الذي يورده أنطوان عبد النرو في كتابه المذكور سابقاً، انظر ص ٣١٠.

(٢) كمال الصليبي: مقتبس من كتاب فخر الدين والفكرة اللبنانية. ضمن أبعاد القومية اللبنانية، ص ١٠٥، الكسليك ١٩٧٠.

السلطنة. وكانت إيالة طرابلس، في ظل آل سيفا، تعاني ما تعانيه سائر الولايات العثمانية من التأخر وضيق العيش، فأخذ الموارنة ينزحون عنها ويفدون إلى فخر الدين طلباً للرزق»(١).

وهكذا فإن بدايات القرن السابع عشر شهدت أزمة نقدية كبرى عاشتها الدولة العثمانية ولم تستطع الخروج منها. وقد تصادفت هذه الأزمة مع الأوضاع المحيطة بولاية طرابلس. فأدت إلى تبدل في أوضاع المدينة التي كانت مزدهرة من قبل وبدأت تفقد ازدهارها وذلك للأسباب التالية:

- حاولت الدولة العثمانية أن تعوض النقص بقيمة العملة الفضية بزيادة الضرائب في الولايات فأثر ذلك على جميع ولايات الشام بما في ذلك طرابلس التي شهدت تناقصاً سكانياً ونزوحاً من مناطقها إلى مناطق أخرى.
- لم تعد طرابلس المرفأ الرئيسي الذي يسيطر على تجارة المنطقة مع أوروبا فاكتشاف خطوط للملاحة الدولية أفقد طرابلس هذا الدور.
- كذلك لم تعد طرابلس المرفأ الإقليمي الرئيسي في المنطقة، إذ برزت مرافىء بيروت وصيدا في عهد فخر الدين، كما سيبرز بعد وقت مرفأ اللاذقية، مما أدى إلى انحسار هائل في أوضاع طرابلس الاقتصادية والتجارية وإفقارها التدريجي.

إن آثار هذا الوضع ستبرز بشكل أكثر وضوحاً خلال القرن الثامن عشر حيث سيظهر واضحاً تضاؤل دور طرابلس السياسي والاقتصادي(٢). أما في القرن السابع عشر الذي عصفت فيه هذه التحولات، فإن طرابلس استطاعت أن تحتفظ لنفسها بدور مؤثر في أحوال وسياسة المنطقة التي تحيط بها.

---

(١) كمال الصليبي: المرجع نفسه، ص ١٠٥ - ١٠٦.

(٢) انظر خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٢٦ - ٢٧، حيث يرى أن الوضع الذي آلت إليه طرابلس في أواسط القرن الثامن عشر سيحدد مصائرها المقبلة، فالمدينة احتفظت بتقاليدها المدينية، لكنها تحولت من عاصمة دولة - ولاية إلى عاصمة إقليمية، واحتفظت بتأثيرها في حدود اللواء الذي ضم عدة أقضية في الترتيبات الإدارية اللاحقة.

ثالثاً:

بعد انقراض آل سيفا توالى على حكم الولاية عدد من الولاة خلال عهود ثمانية سلاطين تعاقبوا على سدة السلطنة منذ عام ١٦٠٣ وحتى عام ١٧٠٣ أي خلال مئة سنة كاملة تغطي القرن السابع عشر بأكمله[1]. وقد بدأت مشاكل الصراع على السلطة في استامبول تظهر بوضوح عندما أدى عصيان الانكشارية إلى مقتل السلطان عثمان الثاني عام ١٦٢٣، وقد حل بعده شقيقه الصغير السن الذي استطاع أن يقود العسكر في صراعه مع بلاد العجم مما سيؤثر بطريقة غير مباشرة على أوضاع ولاية طرابلس التي سيدعي واليها إلى المشاركة في هذه الحرب. والواقع أن السلاطين العثمانيين في القرن السابع عشر يمثلون الدولة في مرحلة من التدهور فكان إبراهيم الذي خلع عام ١٦٤٨ مجنوناً، ومحمد الرابع الذي خلفه (١٦٤٨ - ١٦٨٧) كان في السابعة عندما اعتلى العرش. وكما يلاحظ مؤلفا كتاب المجتمع الإسلامي والغرب:

«برغم أن سلاطين المرحلة الثانية لم يكن لهم من الأمر شيء في بعض الأحيان فقد بقوا حكاماً مطلقي السلطان. وذلك لأنهم لم يتعرضوا لمنافسة قوية تهدد سلطانهم. ولكن من الناحية العملية كان سلطانهم المطلق تحد منه أحكام الشرع نظرياً، وتعرضهم للعزل عملياً. وفي هذا الشأن يمكن توضيح مدى ضعف سلطة السلاطين بعقد مقارنة، فعلى حين أجبر سلطان واحد

---

(١) سلاطين القرن السابع عشر حسب التسلسل:
١ - أحمد الأول ١٦٠٣ - ١٦١٧.
٢ - عثمان الثاني ١٦١٧ - ١٦٢٣.
٣ - مراد الرابع ١٦٢٣ - ١٦٤٠.
٤ - إبراهيم ١٦٤٠ - ١٦٤٨.
٥ - محمد الرابع ١٦٤٨ - ١٦٨٧.
٦ - سليم الثاني ١٦٨٧ - ١٦٩١.
٧ - أحمد الثاني ١٦٩١ - ١٦٩٥.
٨ - مصطفى الثاني ١٦٩٥ - ١٧٠٣.

فقط في خلال المرحلة الأولى[1] على التنازل عن العرش (وهذا تم على يد ابنه وخليفته)[2]. نجد في المرحلة الثانية أن ستة سلاطين على الأقل إما تخلوا عن العرش أو خلعوا. وإن اثنين منهم قد قتلا كذلك[3]. بل إن خلفاءهم لم يكونوا مسؤولين عن هذا الخلع الذي تم في أكثر الحالات على يد حامية العاصمة»[4].

وهكذا فإن الدولة العثمانية قد دخلت في القرن السابع عشر في دور من الضعف سمته الداخلية تعاقب السلاطين الضعفاء. أما في الخارج فكانت أوروبا تنهض في مجال البحرية والعسكرية: «وفي الوقت الذي أخذ فيه التدهور يتسلل إلى أجهزة الدولة أدت الكشوف الجغرافية ثم تمركز الانجليز والهولنديين في آسيا إلى حرمانها من القسط الأكبر من تجارتها الخارجية مما أدى إلى فقر المناطق التابعة لها. كما أن الكشوف الجغرافية أدت إلى نتيجة هامة أخرى هي تدفق المعادن الثمينة من أمريكا على شرقي البحر المتوسط مما أدى إلى انخفاض قيمة العملة العثمانية وارتفاع تكاليف الحياة مما أضر بكثير من الفئات الاجتماعية. .»[5].

ومع ذلك فإن الدولة العثمانية عرفت بعض السلاطين الأقوياء، مثل مراد الرابع (١٦٢٣ - ١٦٤٠) كما عرفت إداريين كبار مثل أسرة كوبريللي (١٦٥٦ - ١٦٨٣) التي أخرجت عدداً من الوزراء العظام الذين أخروا بجهودهم تدهور أمور السلطنة[6]. إلا أن ذلك لم يمنع من بداية التدهور

---

(١) المقصود فترة السلاطين العشرة الأوائل التي تنتهي بوفاة سليمان القانوني عام ١٥٦٦.
(٢) إشارة إلى خلع السلطان سليم لوالده السلطان بايزيد عام ١٥١٢.
(٣) هما عثمان الثاني عام ١٦٢٣ وسليم الثالث عام ١٨٠٨.
(٤) هاملتون جب - هارولد بوون: المجتمع الإسلامي والغرب، جـ ١، ص ٥٦، تعريب: أحمد عبد الرحيم مصطفى، مراجعة د. أحمد عزت عبد الكريم، دار المعارف مصر ١٩٧١.
(٥) أحمد عبد الرحيم مصطفى: في أصول التاريخ العثماني، ص ١٣٩، دار الشروق، بيروت ١٩٨٢.
(٦) أحمد عبد الرحيم مصطفى: في أصول التاريخ العثماني، ص ١٥٣، دار الشروق، بيروت ١٩٨٢.

الذي جاء نتيجة هزيمة عسكرية في السنة الأخيرة من القرن السابع عشر عام ١٦٩٩ في عهد السلطان مصطفى الثاني (١٦٩٥ ـ ١٧٠٣) وبفعل هذه الهزيمة والنتائج التي انطوت عليها: «تنازلت الدولة العثمانية ـ طبقاً لمعاهدات فارلوفجة (١٦٩٩) ـ لبولندا عن جودوليا وأوكرانيا، وللنمسا عن المجر وترنسلفانيا، وللبندقية عن المورة (. . .) مما سجل بداية الانكماش المستمر في الأملاك العثمانية. وهكذا كان صلح فارلوفجة أول سلسلة من الاتفاقيات بين العثمانيين والمحالفات الأوروبية المشكلة ضدهم، مما سجل انتقال العثمانيين من الهجوم إلى الدفاع وقد وصف هذا الصلح بحق بأنه «أول تفكيك لأوصال الأمبراطورية العثمانية»[١].

هكذا انتهى القرن السابع عشر بهزيمة عثمانية كبيرة ستترك آثارها على جميع المناطق التابعة للدولة. كما أن الهزيمة هذه ستفتح المجال أمام تعديل كبير في السياسة العثمانية التي ستدخل مرحلة جديدة مع السلطان أحمد الثالث (١٧٠٣ ـ ١٧٣٠) الذي سيتوجه بأنظاره إلى أوروبا لينقل إلى بلاده ما تشهده أوروبا وما تعرفه من تقدم تقني وعسكري. ومع بداية القرن الثامن عشر ستبدأ سلسلة السلاطين المصلحين الذين أرادوا تحديث الدولة. وبالتالي فإن الدولة العثمانية دخلت معهم في عصر جديد، لا يدخل في إطار دراستنا هذه.

رابعاً:

هكذا كان الوضع في استانبول خلال القرن السابع عشر. أما في طرابلس، وبعد نهاية آل سيفا، عادت الولاية إلى الرقابة العثمانية بشكل أشد، وتعاقب على حكمها عدد من الولاة كان بينهم باشاوات أقوياء، من أمثال محمد باشا الأرناؤوطي وقبلان باشا وحسن باشا[٢].

---

(١) المرجع نفسه، ص ١٥٥ ـ ١٥٦.

(٢) أبرز ولاة طرابلس في القرن السابع عشر:
١٦٣٥ مصطفى باشا نيشانجي.

ونلاحظ من خلال مطالعة التواريخ المعاصرة أن ولاية طرابلس كانت في القرن السابع عشر تشكل محور الأحداث في المنطقة، إذ أن ولاتها كانوا يتفوقون في الأهمية على ولاة دمشق وصيدا. والواقع أن ولاية طرابلس لم تشهد أحداثاً جساماً منذ نهاية فخر الدين الثاني، وانصرف حم الولاة فيها إلى ترتيب شؤون المقاطعات التابعة لهم. ولعل أبرز المشاكل التي اعترضتهم، كما نجد عند المؤرخين، هي مشاكلهم مع آل حمادة ملتزمي نواحي البقاع وجبيل والبترون وبشري. ومما يدل على قوة آل حمادة ما يذكره أحد المؤرخين، يقول: «في سنة ١٠٧١ هـ/١٦٦٠ م لما رفعت الشكوى للباب العالي على الأمير علي والأمير منصور الشهابيين وعلى آل حمادة وغيرهم بأنهم يسطون على حقوق والي دمشق، كتب إلى الولاة في طرابلس قبلان باشا المشار إليه والقدس وغزة وصفد لمحاربة القيسية فزحف بالعساكر ١٥ ألف مقاتل. . .»[1] ويؤكد ذلك

= ١٦٣٦ محمد باشا بن درويش.
١٦٣٩ محمد باشا الأرناؤوطي.
١٦٤٤ حسن باشا
١٦٤٦ محمد باشا الأرناؤوطي.
١٦٤٩ حسن باشا.
١٦٥٢ محمد باشا الأرناؤوطي
١٦٥٥ محمد باشا الكوبرلي
١٦٥٩ قبلان باشا
محمد باشا
١٦٧٢ حسن باشا
١٦٧٥ علي باشا النكدلي
١٦٧٧ مصطفى باشا
١٦٧٩ محمد باشا
١٦٨٦ علي باشا النكدلي
١٦٧٨ حمزة باشا
١٦٩١ محمد باشا
١٦٩٢ علي باشا اللقيس
١٦٩٣ أرسلان باشا المطرجي.

(١) مخطوط حكمت شريف: تاريخ طرابلس الشام ص ١٠٧ ـ ١٠٨.

حيدر الشهابي: «تولى قبلان باشا إيالة طرابلس وأعطت الدولة أمراً بالاقتصاص من المشايخ آل حمادة بسبب مخرقاتهم وسطوهم، ولما علموا بذلك فروا إلى كسروان بعيالهم ومواشيهم، فهدم الوزير بيوتهم وقرى وادي علمات...»[1].

ومع ذلك فإن ولاة طرابلس لم تكن لديهم سياسة ثابتة بهذا الخصوص، ففي سنة ١٦٧٩ عندما تولى محمد باشا إيالة طرابلس أعاد آل حمادة إلى مقاطعاتهم السابقة فولى الشيخ سرحال حمادة على بلاد جبيل وولده الشيخ حسن على البترون والشيخ حسين ابن حمادة على بشري وأمرهم أن يؤمنوا الرعايا ويردوا النازحين[2]. ويلاحظ هذا الوضع بولس سعد في كتابته لتاريخ المنطقة إذ يقول: «... فظلت الفتن والنكبات تتوالى وتتعاقب في انحائها (ولاية طرابلس) على نحو ما كانت عليه سابقاً، وذلك أن استظهار الحمادية على والي طرابلس الأخير شدد عزائمهم مما زادهم قحة مجاراة الوالي الذي خلفه لهم وإقرارهم على اقطاعتهم..»[3].

لم تكن للولاة سياسة ثابتة في إدارة شؤون الولاية، لا من جهة تعيين الملتزمين في المقاطعات ولا من جهة تحديد الضرائب. والشيء الذي نلاحظه في النصف الثاني من القرن السابع عشر هو تكرار زيادة الضرائب التي هي انعكاس للوضع النقدي للدولة الذي ذكرناه سابقاً. كما أن ولاية طرابلس بدأت تعاني من أزمات القحط والنزوح ويذكر في أحداث عام ١٦٩٦ «ضرب القحط والغلاء أطنابهما في البلاد، كانت الأمطار قليلة في تلك السنة حتى بيع شنبل الحنطة بأربعة غروش وقلة الزيت بسبعة غروش ونصف وكيلة الأرز بغرش. وزاد أرسلان باشا طنبور الغلاء والقحط نغمة فضرب الضرائب والمال الأميري المسمى بالجوالي والصرصار والبلدار والقليان، وزاد البلاء أيضاً

(١) حيدر الشهابي: الغرر الحسان، ص ٢٠٥.
(٢) حيدر الشهابي: الغرر الحسان، ص ٢١٢.
(٣) بولس مسعد: الدولة العثمانية في لبنان وسورية، ص ٣٩.

حيث نضبت مياه العيون ونشفت الأنهر، وجاء الجراد فهاجر الأهلون من أوطانهم لشدة الغلاء والظلم»[1].

أما البطريرك أسطفان الدويهي فيتتبع أحوال الغلاء والقحط على امتداد القرن السابع عشر ويقف عند سنوات ١٦٢١ م و١٦٣١ م و١٦٤٤ م، و١٦٤٧ م، وفي أحداث عام ١٦٦٣ يذكر: «صار في بلاد طرابلس ظلم شديد ومحل في الزرع والحرير حتى أن رطل الحرير وصل إلى عشرين قرش وقلة الزيت بسبعة وشنبل الحنطة في البيدر بقرش ونصف، وتشتت الناس في مواطنهم من شدة العازة»[2].

وهكذا فإن طرابلس دخلت في القرن السابع عشر تدريجياً في مسيرة بطيئة من التدهور تجلت في تواتر القحط والغلاء وارتفاع الضرائب، بينما شهدت أحوالها نوعاً من الاستقرار بسبب غياب الأحداث العاصفة والحروب التي ابتعدت عن أنحائها. وفي نهاية القرن السابع عشر استقرت أحوال المجتمع مما يسمح لنا بمراقبة دقيقة لمجالات العمران والسياسة والاقتصاد من خلال السجلات الشرعية.

(١) مخطوط حكمت شريف، ص ١١٧.

(٢) أسطفان الدويهي: تاريخ الأزمنة: ص ٥٥٢، دار لحد خاطر، بيروت ١٩٨٣.

الفصل الثاني

المظاهر العمرانية في طرابلس في القرن السابع عشر

١ ـ تركيب طرابلس العمراني

يذكر أحد الرحالة الذي زار طرابلس عام ١٦٣٤ م وهو رمضان بن موسى العطيفي في كتاب رحلته وهو: رحلة من دمشق الشام إلى طرابلس الشام[١]، ما يأتي: «.. وبها جامع يقال له جامع طيلون (طينال) في الطرف الغربي من جهة البحر، وهو جامع كبير ومعهد خطير، معد لمصلي العيدين وللاجتماع في الأمور العظام وغير ذلك، وبالقرب إليه خارج المدينة رمل أحمر مفروش مد البصر يقال أنه كان بعيداً عن المدينة والآن قد صار قريباً، ويقولون أنه يكون سبباً لخراب هذه المدينة، والله أعلم»[٢].

وقد لاحظ الرحالة الانجليزي هنري موندريل Henry Maundrell الذي زارَ طرابلس في نهاية القرن السابع عشر عام ١٦٩٧ م. الرمل الذي كان يزحف على المدينة[٣]. وقد زحف هذا الرمل فعلاً حتى تاخم المدينة وعمرانها. والملاحظات السابقة تعطينا انطباعاً قوياً أن القرن السابع عشر قد شهد انحساراً للمساحات المزروعة حول المدينة مما يعني تضاؤل القدرة على الاعتناء بالأرض وزراعتها.

(١) رمضان بن موسى العطيفي: ضمن رحلتان إلى لبنان، ص ٥١، المعهد الألماني بيروت ١٩٧٩.

(٢) نفس المرجع، ص ٢١.

(٣) ذكره عدنان البخيت في مقدمته للمنازل المحاسنية في الرحلة الطرابلسية، ص ٢٤، دار الأفاق الجديدة، بيروت ١٩٨١.

وكانت مدينة طرابلس تقوم عند مجرى نهر «أبي علي» وينتشر عمرانها بشكل أساسي عند ضفته الشمالية. والواقع أن عمران المدينة كان ينتشر حول قلعة «صان جيل» المطلة على النهر والتي بنيت في زمن الصليبيين.

أ ـ المحلات:

وقد قسمت مدينة طرابلس إلى ٢٦ محلة أو حارة، وتبعاً لوثيقة تعود إلى السجل الأول عام ١٠٧٧ هـ/ ١٦٦٦ م فإن محلات طرابلس هي على التوالي: التبانة ـ ساحة عميرة ـ قبة النصر ـ اليعقوبية ـ الجسرين ـ باب الحديد ـ التربيعة ـ حجارين النصارى ـ حجارين المسلمين ـ سويقة النوري ـ القنواتي ـ أق طرق ـ زقاق الحمص ـ سويقة الخيل ـ مسجد الخشب ـ المزابل ـ شيخ فضل الله ـ العوينات ـ الصباغة ـ الرمانة ـ الأي كوز ـ الناعورة ـ اليهود ـ القواسير ـ عديمي المسلمين ـ عديمي النصارى[١].

وبعد خمس وسبعين سنة تحدد وثيقة تعود إلى عام ١١٥٢ هـ عدد محلات طرابلس بـ ٢٤ محلة وذلك بدمج محلتي حجارين النصارى وحجارين المسلمين بمحلة واحدة باسم الحجارين. كذلك فإن الوثيقة ذاتها تجعل محلة مسجد الخشب ومحلة شيخ فضل الله محلة واحدة[٢]. وجميع هذه المحلات تقوم على الضفة الشمالية للنهر ما عدا محلات ثلاث: وهي الناعورة والقبة والتبانة.

وهناك حارة لا تعدها السجلات مع التقسيمات الإدارية والمحلات، كانت تقوم في أعلى محلة القبة وهي حارة الحصارنة، والتي يبدو أنها كانت تضم عدداً من أهالي منطقة حصرون المارونية[٣] ويذكرها الدويهي في تاريخ الأزمنة في أحداث عام ١٦٦٩ م (ص ٥٥٦).

---

(١) سجلات المحكمة الشرعية ـ طرابلس، سجل رقم ١، ص ١٢٢.
(٢) سجلات المحكمة الشرعية ـ طرابلس، سجل رقم ٧، ص ٧٤.
(٣) أسطفان الدويهي: تاريخ الأزمنة، ص ٥٥٦، دار لحد خاطر، بيروت ١٩٨٣.

ب ـ البوابات:

ويبدو أن تقسيم المدينة إلى محلات، هو في الأساس تقسيم إداري بحت ـ فلكل حارة أو محلة شيخها الذي يرعى شؤونها الداخلية والذي يكون مسؤولاً أمام الحكام لجهة جمع الضرائب والتكاليف المفروضة على الأهالي. وليس هناك ما يشير إلى أن الحارات كانت مفصولة بعضها عن بعض. ولكن المدينة كانت لها أبواب عند أطرافها. وتقوم عند كل بوابة محلتان أو أكثر على النحو التالي كما تحدد إحدى الوثائق[1].

ـ بوابة الحجارين عليها محلة النوري والحجارين والقنواتي.
ـ بوابة دار السعادة عليها الصباغة والعوينات.
ـ بوابة الحديد عليها محلتا باب الحديد والرمانة.
ـ بوابة عقبة الحمراوي عليها محلتا بين الجسرين وقبة النصر.
ـ بوابة الدباغة عليها محلة اليهود ومحلة التربيعة.
ـ بوابة القلعة على النهر عليها محلتا القواسير والمزابل.
ـ بوابة الطواحين عليها اليعقوبية والناعورا.
ـ بوابة الأمير محمد عليها عديمي المسلمين وعديمي النصارى.
ـ بوابة الغنشاه عليها محلة اق طرق ومحلة زقاق الحمص ومحلة الأي كوز.
ـ بوابة التبانة عليها محلة التبانة ومحلة ساحة عميرة.
ـ بوابة باب بيروت عليها محلة سويقة الخيل ومحلة مسجد الخشب[2].

جـ ـ الأسواق:

وتشتمل المدينة على أسواق تقوم داخل المحلات وتخترقها، وقد انتشرت

---

(١) سجلات المحكمة الشرعية ـ طرابلس، سجل رقم ٧، ص ١٧٧.

(٢) لم يبق من أسماء هذه البوابات سوى ثلاثة هي: بوابة الحدادين وباب التبانة وباب الحديد. وهي أسماء محلات موجودة حالياً. ويظهر لنا أن التقسيمات قد أدمجت بعض المحلات بعضها ببعض. ويذكر جرجي يني في تاريخ سوريا عام ١٨٨١، أن محلات طرابلس هي تسع: بوابة الحدادين ـ المهاترة ـ النوري ـ الرمانة ـ التربيعة ـ العدسة ـ الحديد ـ الجسرين ـ التبانة ـ ويذكر أن بطرابلس قبة النصر، مما يرفع عدد المحلات إلى عشر.

الأسواق في خط متصل يخترق المدينة من أقصاها حتى أقصاها. وقد عرفت الأسواق بأسماء المهن الغالبة عليها كسوق العطارين وسوق الأساكفة وسوق القاوقجية وسوق العقادين. لكن السوق التي تحمل إسماً معيناً كانت تشتمل عادة على دكاكين تتعاطى مهناً مختلفة. وتحدد وثيقة تعود إلى عام ١٦٦٧ المسألة إذ أنها تشير إلى دكان للحلاقة يقوم في سوق الأساكفة بجانب حانوت الجلاد(١). وقد أعطي خان سندمر اسم سوق لاتساعه. كما أعطي اسم سوق حراج لخان من طابقين: الأسفل لعرض البضاعة، والأعلى حجرات للنوم(٢).

د ـ الخانات:

وقد اشتملت طرابلس على عدد كبير من الخانات، والتي لا يزال بعضها قائماً إلى يومنا الحاضر. وأغلب هذه الخانات تعود في بنائها إلى عصر المماليك ومن أبرزها خان المنزل وخان الجاويش وخان المصريين وخان الخياطين وخان الصابون.

والخان هو بناء كبير من طابق أو أكثر، يشتمل على حجرات ومستودعات عديدة وقد يتخصص الخان بنوع من التجارة أو بأنواع مختلفة منها. كما أن الخان قد يخصص لأغراض غير تجارية، كإقامة للعسكر أو كنوع من الفنادق أو غير ذلك.

فهناك خان المصريين الذي خصص لنزول التجار القادمين من مصر وقد عرف أيضاً باسم خان العجم لنزول الغرباء فيه. وهو مبني من عصر المماليك. أما خان الخياطين فهو من أقدم الخانات في طرابلس ولا يزال قائماً إلى اليوم. أما خان الصابون فيقوم بمحلة الصاغة، وهو يشتمل على باحة

---

(١) سجلات المحكمة الشرعية ـ طرابلس، سجل رقم ١، ص ١٤٨.

(٢) عمر تدمري: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، جـ ٢، ص ٢٨٣، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ١٩٨١.

داخلية تتوسطها بركة، وقد بقي لفترة طويلة مخصصاً لصناعة الصابون[1].

وقد حددت السجلات الشرعية عدد خانات طرابلس بأربعين خاناً، ستة خانات في التبانة، واثنان في القبة وأربعة في الجسرين واثنان في التربيعة وخان في الرمانة وآخر في آق طرق. كما تشير الوثائق إلى وجود نصف خان، ولعل ذلك إشارة إلى خانات صغيرة يدفع القيمون عليها نصف مقدار من الضريبة[2].

وفي السجل الأول نجد تفصيلاً لعدد خانات طرابلس على النحو التالي:

- محلة التبانة: ٦ خانات.
- محلة ساحة عميرة: اثنان
- محلة قبة النصر: اثنان.
- محلة اليعقوبية: خان.
- محلة بين الجسرين: ثلاثة خانات.
- محلة باب الحديد: واحد.
- محلة التربيعة: اثنان.
- محلة الناعورة: اثنان ونصف.
- محلة اليهود: ثلاثة خانات.
- محلة القواسير: اثنان ونصف.
- محلة عديمي المسلمين: واحد ونصف.
- محلة عديمي النصارى: ثلاثة ونصف.
- محلة حجارين النصارى: اثنان.
- محلة حجارين المسلمين: خان ونصف.

---

(١) المرجع السابق، الصفحات ٢٨٩ ـ ٢٩٠ ـ ٢٩٥ ـ ٢٩٧ ـ ٣٠٢.

(٢) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ١٥٥، ١٥٦.

- محلة سويقة النوري: خان ونصف.
- محلة القنواتي: خان ونصف.
- محلة أق طرق: واحد.
- محلة زقاق الحمص: واحد ونصف.
- محلة سويقة الخيل: اثنان.
- محلة مسجد الخشب: نصف.
- محلة المزابل: نصف.
- محلة فضل الله: نصف.
- محلة العوينات: واحد ونصف.
- محلة الصباغة: واحد ونصف.
- محلة الرمانة: واحد.
- محلة الأكوز: نصف.

ويكون مجموع الخانات تبعاً لهذه الوثيقة أربعين خاناً[1].

هـ - القوناقات:

بالإضافة إلى الخانات فهناك ما عرف باسم القناق (القوناق) أو القوناقات وهي كلمة تركية تشير إلى مكان واسع معد للإقامة، فقد يكون قصراً أو محطة أو بيتاً كبيراً. وقد عددت إحدى الوثائق حوالي الثلاثين قوناقاً على الوجه التالي:

دفتر قناقات طرابلس:

١ - **محلة التبانة**: بيت النهر، حوش البلحة، خان الشعارين، حوش العبيد.
٢ - **محلة بين الجسرين**: بيت عمر باشا قناق، بيت طبيخ.
٣ - **محلة المسلخ**: قناق بين الحاج عون، بيت طبيخ الحاج عون، خان الجسر، خان الرز.

(١) السجل الأول: ص ١٢٢.

٤ ـ **محلة اليهود**: قناق.

٥ ـ **محلة عديمي المسلمين**: بيت حوش التينة.

٦ ـ **محلة عديمي النصارى**: سراية الأمير محمد.

٧ ـ بيت المير خور.

٨ ـ **محلة القواسير**: قناق الزاهرية، قوناق بيت الأفرنجي.

٩ ـ **محلة الحجارين**: بيت التتار، بيت سكير، بيت لعمر آغا (كتخدا سابقاً).

١٠ ـ **محلة سويقة النوري**: بيت العبد بمحلة الحجارين.

١١ ـ **محلة القنواتي**: تابع قوناق يكن.

١٢ ـ **محلة زقاق الحمص**: قوناق سكن الجاويش وبيت عبد الباسط.

١٣ ـ **محلة سويقة الخيل**: قوناق تحت الجامع، قوناق القبة تجاه مدرسة كورية.

١٤ ـ **محلة الصباغة**: قوناق المهاترة، بيت أخورنيه سراجين الكاخية.

١٥ ـ **محلة الجسرين**: قوناق عند الطواحين (خراب معطل)، بيت القبة بمحلة الحمراوي، بيت ابن غزيل، بيت القاعة.

١٦ ـ **محلة التربيعة**: قوناقان في الساحة.

١٧ ـ **محلة العديمي**: قوناق الشطار[1].

ومن المعالم العمرانية التي اشتملت عليها طرابلس المنشآت الإنتاجية. كالمصابن والمعاصر والمطاحن والأفران، وهذه المنشآت كانت تقوم داخل أسواق ومحلات طرابلس. والمثال على ذلك المصبنة المعدة لصنع الصابون في محلة الأي كوز. وكذلك المعصرة المعدة لعصر السيرج في محلة الجسرين، وكان السيرج يستعمل للإضاءة. وقد حددت على سبيل المثال وثيقة تعود إلى السجل رقم ١٠ مطاحن وأفران طرابلس، فذكرت خمس مطاحن هي على التوالي: طاحون سندمر ـ طاحون السلطان ـ طاحون المنصورية ـ طاحون

---

(١) السجل رقم ٣، ص ١٩٩.

الجديد ـ طاحون الدرويشية. وهذه المطاحن تقدم ما يلزم من الطحين لتسعة عشر فرناً في طرابلس والميناء. وقد ذكرت إحدى الوثائق أن أحد هذه الأفران مخصص لنضج الفطائر[1].

تلك هي المعالم العمرانية الرئيسية والتي كانت تتمحور حولها الحياة الاقتصادية والتجارية من خانات وقوناقات ومعاصر ومطاحن وأفران. أما المعالم الأثرية والعمرانية الأخرى فيمكن ترتيبها على النحو التالي:

- الأبراج.
- المساجد.
- المدارس.
- الحمامات.
- المزارات والتكايا.

و ـ الأبراج:

أبرز معالم طرابلس العمرانية وأكبرها حجماً هو القلعة، وهي أثر يعود إلى زمن الصليبيين. وتعرف باسم قلعة «صنجيل» وقد بناها «ريموند دو تولوز» وذلك حوالي عام ١١٠٥ م. وقد أعيد تجديد هذه القلعة في زمن السلطان سليمان القانوني سنة ٩٢٧ هـ/ ١٥٢١ م. وكانت القلعة تتكون من خمسة وعشرين برجاً، وفي داخلها مسجد أمر بتجديده لاحقاً بربر آغا عام ١٢١٦ هـ/ ١٨٠١ م. وكانت القلعة مركزاً للعسكر يشرف عليها ضابط انكشاري كبير يعرف باسم «دزدار القلعة»[2].

أما الأبراج فقد عرف منها ستة في القرن السابع عشر. وهي برج

---

(١) انظر خالد زيادة، الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ١٦٠.

(٢) المعلومات حول قلعة طرابلس عديدة انظر المراجع.

- عمر تدمري: تاريخ طرابلس (جزء ٢) ص ٣٣٤ وما بعدها.
- أسد رستم: آراء وأبحاث، ص ٤٨ ـ ٤٩، بيروت.
- نوفان رجا حمود: العسكر في بلاد الشام، ص ٣٠ دار الآفاق الجديدة ١٩٨١.

بارسباي ـ برج طرابلس ـ برج ايتمش ـ برج جلب ـ البرج البلدي ـ برج المغاربة. وهذه الأبراج كانت لا تزال مستخدمة في القرن السابع عشر، وكل منها يضم حامية عسكرية وجميع هذه الأبراج عمرت في زمن المماليك. أما في زمن العثمانيين فقد ضم كل برج من الأبراج العدد التالي من العسكر المستحفظان:

- **برج بارسباي:** وبه ثلاثة عشر من المستحفظان (الحراس).
- **برج طرابلس:** وبه ثلاثة شر من المستحفظان.
- **برج جلب أو الجلبان:** وبه أحد عشر من المستحفظان.
- **برج البلدي:** وبه بعة من المستحفظان.
- **برج ايتمش:** وبه اثنا عشر من المستحفظان.
- **برج المغاربة:** وبه سبعة من المستحفظان[١].

ز ـ المساجد:

يذكر الشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي الذي زار طرابلس عام ١٧٠٠ م «إن ببلدة طرابلس المحمية مدارس وزوايا ومساجد لا تعد ولا تحصى. وسمعنا أنه كان بها ثلاثمائة وستون مدرسة. ولكن الآن أكثرها متهدم وغالبها مهجور. والجوامع التي تقام فيها الآن الجمعة اثنا عشر جامعاً. الأول الجامع الكبير المتقدم ذكره، والثاني جامع طيلان، وهو جامع لطيف نير واقع خارج البلدة وقريب من الجبانة، وأسلوبه عجيب وتكوينه غريب. الثالث جامع المحمودية. الرابع جامع الطحام. الخامس جامع الغناشاه من بناء الشراكسة. السادس جامع البرطاسية. السابع جامع الأويسية. الثامن جامع العطار، قيل أن أصله كنيسة، وقد عمره رجل كان عطاراً وكان ينفق عليه من الغيب فنسب إليه (. . .) التاسع جامع التوبة. والعاشر جامع محمود بيك، والذي بناه كان زعيماً، وبناؤه في سنة ألف ومائة. الحادي عشر جامع

---

(١) نوفان رجا محمود: العسكر في بلاد الشام، ص ٣١.

التفاحي. الثاني عشر جامع القلعة...»[1].

وقد ذكر النابلسي أبرز مساجد طرابلس في تلك الفترة، إلا أنه لم يأتِ على ذكرها جميعاً. مثل جامع سيدي عبد الواحد، وجامع المعلق. وأغلب هذه المساجد يعود إلى العصر المملوكي. فالجامع المنصوري وهو أكبر المساجد في طرابلس يعود بناؤه إلى عام ١٢٩٤ م في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون، بعد مضي خمس سنوات على فتح طرابلس[2].

أما جامع طيلان (طينال) وقد بناه على أنقاض كنيسة صليبية الأمير سيف الدين طينال الحاجب في نيابة طرابلس عام ٧٣٦ هـ/ ١٣٧٧ م[3] وجامع التوبة عمّر في عصر السلطان قلاوون وبأمره[4] وبذلك يكون إنشاؤه قد تم في فترة قريبة من الجامع المنصوري. وقد بني جامع العطار عام ٧٥١ هـ/ ١٣٥٠ م ويعود إنشاء الجامع البرطاسي إلى عام ٧٢٠ هـ/ ١٣٢٠ م، أما جامع الغنشاه فقد أمر بإنشائه الأمير أرغون شاه فعرف باسمه وقد تم ذلك حوالي ١٣٥٠ م، ويعود إنشاء جامع الأويسية إلى أواخر العصر المملوكي عام ٨٦٠ هـ/ وقد جدد في عهد السلطان العثماني سليمان القانوني. أما جامع الطحام فيرجح أنه بني في أوائل العهد العثماني[5]، كذلك فإن جامع المعلق فقد بني عام ٩٦٩ هـ/.

ونلاحظ من خلال هذا العرض أن أغلب هذه المساجد والجوامع تعود إلى عصر المماليك أو بدايات العصر العثماني.

---

(١) عبد الغني بن إسماعيل النابلسي: التحفة النابلسية في المرحلة الطرابلسية، حققه وقدم له هريبرت بوسه. المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت ١٩٧١ ص ٧٢ و٧٣.

(٢) عمر تدمري: تاريخ وآثار مساجد ومدارس طرابلس، دار البلاد ـ طرابلس ١٩٧٤، ص ٥٧.

(٣) المرجع نفسه، ص ١٦٣.

(٤) عمر تدمري: تاريخ وآثار مساجد ومدارس طرابلس ـ دار البلاد، طرابلس ١٩٧٤، ص ١٣٥.

(٥) المرجع نفسه، ص ٢٣٧.

وبالنسبة للمساجد التي تقام فيها الصلوات، فقد كان يقوم على إداء وظائفها عدد من الأشخاص بينهم بشكل خاص: الخطيب والإمام والمؤذن بالإضافة إلى القومة والخدمة. وتتراوح أعـدادهم تبعاً لاتسـاع المسجد أو ضيقه. أما الذي يعين الأفراد في هذه الوظائف فكان الحاكم الشرعي الذي يخصص لكل وظيفة بدلاً مالياً محدداً يؤخذ من متحصلات الوقف الخاص بكل مسجد.

حـ ـ المدارس:

وكان عدد المدارس في طرابلس كبيراً. علماً أن التدريس كان يتم في بعض المساجد أيضاً. ومن أبرز مدارس طرابلس: المـدرسة القـرطاويـة ـ الزريقية ـ الخيرية حسن ـ الناصرية ـ النورية ـ الشمسية ـ مدرسة المشهد ـ الطواشية ـ السقرقية ـ الخاتونية ـ العجمية ـ الظاهرية ـ مدرسة سبط العطار ـ الحجيجية ـ القادرية ـ الرفاعية ـ المحمودية ـ العمرية ـ الوتار وغيرها.

والمدرسة القرطاوية ثم المدرسة الناصرية وكذلك مدرسة الخيرية حسن ومدرسة المشهد والمدرسة الشمسية فإنها آثار مملوكية، وكانت تقوم في محيط الجامع المنصوري الكبير. أما المدرسة النورية فتقوم في محلة سويقة النوري. وكذلك فإن المدرسة الطواشية فإنها تقوم في ذات المحلة.

والمدرسة السقرقية تقع بالقرب من جامع أرغون شاه، وقبالتها المدرسة الخاتونية. وتقوم المدرسة العجمية عند الدرج الموصـل إلى القلعة. وتقـع المدرسة الظاهرية قريباً من الجامع البرطاسي. وتقوم مدرسة سبط العطار في محلة التربيعة. والمدرسة الحجيجية في سوق النحاسين. والمدرسة القـادرية بالقرب من جامع الأويسية في محلة باب الحديد، وفي المحيط نفسه وبالقرب من المدرسة الحجيجية تقوم المدرسة الرفاعية. أما المدرسة المحمودية فهي بالقرب من جامع المعلق في محلة الحدادين.

هذه المدارس كانت لا تزال عاملة في نهاية القـرن السابـع عشر.

ونلاحظ بأن جميعها تعود في بنائها إلى عصر المماليك. ما عدا مدرسة القاضي أوغلو فتعود إلى العصر العثماني، ومدرسة عثمان زادة في التبانة ومدرسة الدبوسي بزقاق الحمص.

ط ـ الحمامات:

ويذكر النابلسي في رحلته أن عدد حمامات طرابلس يعادل عدد مساجدها: «الأول، حمام النوري المتقدم ذكره، والثاني حمام عز الدين وهو أكبر من حمام النوري وأحسن منه. الثالث حمام الدويدار. الرابع حمام الطواقية. الخامس حمام العبد. السادس حمام القاضي. السابع حمام العطار. الثامن حمام الناعورة. التاسع حمام الحاجب. العاشر حمام القرافيش. الحادي عشر حمام القلعة. وفي الميناء حمام صغير لطيف الهواء. فيكون جملة ذلك اثني عشر حماماً على عدد جوامعها[1].

وأغلب هذه الحمامات بني في عصر المماليك، فقد بني حمام القاضي عام ٧٢٣ هـ ـ ١٣٢٣ م. وينسب بناء حمام العطار إلى باني جامع العطار. أما حمام الحاجب فقد بناه اسندمر الذي أمر ببناء الخان حوالي عام ٧٠٠ هـ/ ١٣٠٠ م. وينسب حمام عز الدين إلى الأمير عز الدين حوالي ٦٩٤ ـ ٦٩٨ هـ/ ١٢٩٤ ـ ١٢٩٨ م. أما حمام العبد فقد عمّر في زمن العثمانيين وكذلك الأمر بالنسبة لحمام الدويدار الذي يقوم قرب جامع الطحام. وأحد حمامات طرابلس الشهيرة حمام الجديد وقد بني في فترة لاحقة عام ١٧٤٠ أيام أسعد باشا العظم.

ولا بدّ أن نذكر في هذا المجال البيمارستانات في طرابلس وهي دور الشفاء، ولم يكن منها في طرابلس سوى واحد بني عام (٦٩٤ ـ ٦٩٨ هـ/ ١٢٩٤ ـ ١٢٩٨ م)، أيام عز الدين أيبك. وكان لا يزال مستخدماً حتى بداية القرن الحالي، وقد أزيل من جملة ما أزيل في مشروع توسيع مجرى نهر أبي علي.

---

(١) النابلسي: التحفة النابلسية، ص ٧٣.

ى ـ المزارات:

ومن بين المعالم العمرانية التي لا بدّ من ذكرها أخيراً، الزوايا والتكايا والمزارات. وهي أماكن تعبد وتزهد، وبعضها يعود إلى عصر المماليك مثل مزار عائشة البشناتية بالقرب من حارة النصارى، وكذلك زاوية القاضي العزمي وتعود إلى ٧٢٣ هـ/ ١٣٢٣ م، ومزار المشيش. وزاوية القدوسي. وهناك زوايا ومزارات يعود تاريخ إقامتها إلى العصر العثماني مثل زاوية زقاق الرمانة والتكية القادرية، وتكية الدراويش «المولوية» والتي تعتبر من أكبر التكايا في طرابلس، وقد وصفها النابلسي وصفاً مفصلاً في كتاب رحلته[١]، وأثارت انتباه كل الزائرين من أوروبيين ومسلمين[٢].

وقد كانت المدينة تحفظ ذكراً لعدد من المزارات والأضرحة مثل مزار سيدي القنواتي، ومزار الشيخ قنديل، ومزار الشيخ عمر، ومزار الشيخ داوود قرب جامع طينال، ومزار الشيخ عز الدين بمحلة الحديد. بالإضافة إلى عدد من الأضرحة البارزة مثل ضريح محمود بك السنجق الذي يعود إلى عام ١٠٣٠ هـ/ ١٦٢٠ م وضريح أحمد باشا، ولا يزال بعضها قائماً حتى اليوم.

ويذكر النابلسي في كتاب رحلته بعض المزارات، يقول: «ثم صعدنا في ذيل الجبل وزرنا الولي الصالح الشيخ عبد القدوس، وهو في مكان يصعد إليه بدرج، على قبره شجرة عظيمة تسمى الميسة، وبحذائه قبتان، أحداهما مزار والأخرى مدفون فيها الشيخ فضل الله المغربي»[٣] وفي مناسبة أخرى يذكر: «ثم زرنا ونحن سائرون الشيخ الولي الصالح عز الدين وقرأنا له الفاتحة ودعونا الله تعالى»[٤].

---

(١) النابلسي: التحفة النابلسية، الصفحات ٧٣ ـ ٧٧.
(٢) جون كارن مثلاً في رحلته إلى لبنان، انظر الترجمة العربية، دار المكشوف، بيروت ص ٣٧ ـ ٤٠.
(٣) النابلسي: التحفة النابلسية، ص ٩٣ ـ ٩٤.
(٤) المرجع نفسه، ص ٥٨.

ك ـ المنازل:

بقي أن نذكر شيئاً عن مساكن ومنازل الأهالي في طرابلس، وكان يطلق على مكان السكن اسم دار في أغلب الأحيان، وقد استخدمت كلمة بيت للدلالة على الشيء نفسه، كذلك استخدمت قليلاً كلمة حوش ولكن للدلالة على مكان متسع، أو أكثر من دار واحدة.

وأغلب الدور في طرابلس كانت تتكون من طابقين، يصعد من الأول إلى الثاني بسلم حجري أو خشبي. وبعض الدور تشتمل على فسحة سماوية (غير مسقوفة) تتوسطها بركة أو شجرة يلفها أشجار مثمرة كالتوت والمشمش.

وتقدم لنا بعض القضايا أوصافاً لمنازل، كما في القضية التالية:

«... وذلك جميع البيت العام الكاين بمحلة حجارين النصارى من محلات طرابلس المشتملة على سفل وعلو ومنافع ومرافق شرعية، فالسفل يشتمل على نصف إيوان وخرابة كاملة وفسحة بلاط ومربع ملاصق للفسحة المزبورة. والعلو يصعد إليه على سلم حجر من الفسحة المزبورة ويشتمل على طبقة يعلوها طبقة ونصف طبقة..»[1].

وفي قضية أخرى نعثر على وصف وتحديد لموقع الدار المباعة:

«... وذلك جميع الدار العامرة الكائنة بمحلة القواسير من محلات طرابلس المشتملة على سفل وعلو ومنافع وحقوق شرعية وتعرف بدار عبد المسيح الحمصي، ويحدها قبلة الكنيسة، وشرقاً بيت محمد آغا الحسكي، وشمالاً الطريق السالك وغرباً كذلك...»[2].

وثمة دور من «ثلاثة طوابق»: «... الدار الكاينة بمحلة الجسرين من

(١) سجل رقم ٢، ص ٤٠.
(٢) سجل رقم واحد، ص ١٣.

محلات طرابلس المشتملة على ثلاثة طباق علوية وثلاثة أقبية سفلية ومغارة. . . »[1] أو كما في الوثيقة التالية: «الدار العامرة الكاينة بمحلة سويقة السبعي بزقاق الرمانة من محلات طرابلس المشتملة على سفل وعلو ومنافع ومرافق وحقوق شرعية وحوض يجري إليه الماء المار من قناة طرابلس. . . »[2].

أما أسعار الدور فقد تراوحت بين أربعين غرشاً أسدياً وثلاثمائة الغرش. وأغلب الدور يدور سعرها حول المائة والمائة والخمسين غرشاً. وعلى الجملة فإن منازل طرابلس كانت شبيهة بالدور المعروفة في المدن السورية كدمشق وحمص وغيرها[3].

وبسبب طبيعة العمران، فقد كانت تنشأ خلافات حول تحديد ملكية الجدران المشتركة أو حق المرور أو ما يشبه ذلك[4]، وقد تنشأ خلافات ناتجة عن التقاليد كالخلاف على فتح كوة أو نافذة مشرفة أو إسكان أغراب في المحلة. ونوع آخر من الخلافات ينشأ عن تحديد مقدار الضرائب، والتكاليف وما إذا كانت الدار معفاة من الضريبة أم لا.

ولم تكن جميع البيوت ملكاً لساكنيها، بل هناك منازل مؤجرة إلا أن ذلك ليس كثيراً.

من ناحية أخرى فإن المدينة لم تكن في نهاية القرن السابع عشر لتعاني من أزمة سكن، بل على العكس من ذلك. ففي السجلات ما يفيدنا بأن ثمة عدداً من البيوت والمنازل غير المشغولة، ورخص الأسعار ورخص الإيجارات يدلنا على ذلك. فقد أجر منزل بمبلغ أربعة قروش سنوياً. كما أن عدداً ممن

---

(١) سجل رقم واحد، ص ١٢.
(٢) سجل رقم ١، ص ١٠٩.
(٣) قارن بعبد الكريم في دراسته عن غزة، مجلة دراسات تاريخية، عدد ٨ نيسان ١٩٨٢، ص ٢٢ وما بعدها.
(٤) سجل رقم ١، ص ١٦.

أوقفوا ممتلكات قد أوقفوا منازل ودوراً شاغرة، وكان القاضي يقدم أحياناً، كبدل وظيفة، داراً للسكن.

٢ - الإدارة العثمانية والعمران

اتضح لدينا من خلال ما تقدم أن العطاء العثماني كان ضئيلاً في مجال العمران. فقد ورث العثمانيون في بلاد الشام مدناً عامرة لم يضيفوا إلى عمرانها شيئاً كبيراً يذكر. وقد لاحظنا أن مساجد وجوامع طرابلس ومدارسها ومعالمها البارزة تعود في إنشائها إلى عصر المماليك بغالبيتها.

ومع ذلك فإن الإدارة العثمانية كانت تشغل وتراقب وتضع يدها، كما تضع تحت مسؤوليتها جميع المعالم العمرانية في المدينة. فالقلعة والأبراج تحت سيطرة العسكر، والمساجد والمدارس والزوايا والتكايا تقع تحت أشراف القاضي، فهو الذي يعيّن خطباءها وأئمتها وقومتها ومدرسيها ومقرئيها. ويحدد مخصصاتهم من متحصلات الوقف. كذلك فإن الحمامات التي يملكها أو يستثمرها أفراد ليست لهم صفة رسمية، كانت تخضع لرقابة القاضي لجهة انتظام عملها. وتشرح لنا القضية التالية الكيفية التي يراقب من خلالها القاضي أعمال العمارة:

«بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أحله الله تعالى، حضر فخر أقرانه محمد بشه الشهير بابن التركمان الراجل بالباب العالي وقرر بمواجهة من فخر المحررين كاتبة الفقير عناية الله الكاتب على وقف البيمارستان بطرابلس والمعين في هذا الخصوص من قبل فخر السادات الكرام الشيخ سليمان ابن السيد حسين أفندي نقيب السادة الأشراف بطرابلس المتولي يومئذٍ على الوقف المزبور بأنه بعد أن استحكر بماله لنفسه من الشيخ سليمان المشار إليه وهو أحكر ما هو من جملة للوقف المزبور بحيث يسوغ له أحكاره شرعاً وذلك جميع ظهر الحوانيت الكاينين في باب الحديد سكن الحياك، والخربة الملاصقة للحوانيت المعلوم ذلك العلم الشرعي حكراً

واستحكاراً شرعيين وأذن له بأن يعمر ماشا. وأحب من أنواع العمارة والبناء على أن يكون ما يعمره ملكاً من أملاكه محترماً في مكانه بموجب حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه وأنه الآن عمّر في ظهر الحوانيت وفي الخربة طباق ومخادع وأماكن متعددة وصرف على ذلك من ماله مبلغاً قدره ثلثماية غرش وثمانية وخمسون غروشاً وربع غرش أسدي في ثمن أحجار وكلس ودنوف وجسور وأخشاب ومسامير وأجرة معلمين وفعول وغير ذلك من لوازم العمارة فصدقه الكاتب المومي إليه على الحكر والأذن بالتعمير ثم التمس المقرر المذكور من المولى الحاكم الشرعي المشار إليه الكشف على العمارة وتحرير مصارفه عليها بمعرفة أهل الخبرة في ذلك وأن يكتب له بذلك دفتراً وحجة فأجابه إلى ملتمسة وعينّ معه للكشف على ذلك كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي فتوجه لذلك وصحبته المعلم عبد القادر المعمار باشي والمعلم يوسف النجار باشي وجماعة من المسلمين ممن يكتب أسماءهم بذيله إلى أن دخلوا إلى العمارة المزبورة وأحاطوا بجوانبها الأربع علماً وخبرة وشاهدوها وخمّن المعلمان المزبوران قيمة مصارف عمارتها شيا بعد شي، وحسبت المصارف المزبورة جميعها بموجب دفتر فبلغت ثلثماية غرش وثمانية وخمسون غرشاً وربع غرش أسدياً المبلغ المرقوم أعلاه، فلما حرر ذلك وعرض على حضرة المولى الحاكم الشرعي المشار إليه أجرى الله الخير على يديه أمر بتسطير هذا الصك الشرعي ليكون في يد المقرر المذكور حجة عند الاحتياج وقت الاحتجاج. . .»[1].

وكذلك فإن تعمير أو ترميم أو إعادة تعمير منشأة من المنشآت كان يمر عبر أذن الحاكم الشرعي أي القاضي، الذي يرسل المخمنين عندما تكون الأرض أو العمارة أو الدار وقفاً. وهذا ما نلمسه من خلال عدد من القضايا. «ففي قضية حكر خربة بمحلة سويقة الخيل نقرأ أن الحاج محمد بشه بن الحاج عمر الشهير بابن المكانسي: استحكر بماله لنفسه دون غيره

(١) سجل رقم ٢، ص ٤٥.

وذلك جميع الخربة العادمة النفع والانتفاع الخالية من البناء والغراس التي كانت قديماً أرض فرن وحانوتين، وخربت وتعطلت ولم يبق بعد منها على الوقفين شيء. وأذن الحاكم للمتسحكر بأن يبني في الأرض المرقومة مهما شاء وأحب من أنواع البناء ويكون ذلك ملكاً من أملاكه...»[1].

ويتكرر الأمر نفسه في قضية الكشف على المصبنة المعروفة بالبيروتية. وقضية الكشف على طاحونة الطبرية الكائنة بناحية الزاوية، ففي القضية الأولى يأذن الحاكم الشرعي لأحد الأشخاص بتعمير المصبنة من ماله ليستوفي ماله من مردودها[2]. وفي القضية الثانية يصرف المستحكر من ماله ثمن إصلاح الطاحونة ويستوفيه من مردودها أيضاً[3].

ولعل نظام الوقف نفسه، الذي سنتحدث عنه لاحقاً، قد أدخل هذه الترتيبات والإجراءات القانونية على شؤون العمارة وإعادة العمارة. وبما أن جزءاً كبيراً من المنشآت والمباني ذات المنفعة العامة بقي في إطار الوقفيات فإن ترميمها وإعادة العمل إليها كان يتطلب هذه الإجراءات التي تتطلب تدخل الحاكم الشرعي.

ويظهر لنا أن أعمال الترميم كانت حتى نهاية القرن السابع عشر لا تزال قائمة وهي تستهدف ترميم منشآت ذات نفع عام. ويعكس لنا هذا الواقع أمرين: أولاً أن عمارات كثيرة كانت تؤول إلى الانهدام في تلك الفترة، ثانياً أن أعمار الجديد كان قليلاً ونادراً. فجزء كبير من عمران المدينة وآثارها ومعالمها كان قد مضى على إنشائه الزمن الطويل، ونلاحظ من خلال عدد من القضايا كيف أن عدداً من تلك المعالم التي مر ذكر بعضها سابقاً قد احتاج، في فترة دراستنا إلى إعادة ترميم وإصلاح. فقد انهدم خان الصاغة

---

(١) سجل رقم ٣، ص ١٣.
(٢) سجل رقم ٣، ص ٤.
(٣) سجل رقم ٣، ص ١٦.

وتطلبت إعادة إصلاحه مبلغ ٣٠٨ غرشاً[١]. أما خان سندمر أو سوق سندمر كما كان يسمى فقد سقط وانهدم وبلغت كلفة إصلاحه ٧٧٨ غرشاً عام ١٠٧٩ هـ[٢]. كما أن السد الكائن تحت الجسر الجديد قد انهدم مما أدى إلى توقف العمل في طاحون المسلخ، وطاحون سندمر، وقد بلغت تكاليف إصلاح السد مبلغ ٦٣ غرشاً[٣].

أما اهتمام الإدارة العثمانية بالشؤون العمرانية فإنه يبدو ضئيلاً. كما أن اهتمام هذه الإدارة بإصلاح المرافق التي تؤمن سير الحياة اليومية لم يكن كبيراً أيضاً، وتوضح لنا وثيقة لاحقة تعود إلى عام ١١٥٠ هـ/ ١٧٣٧ م الأمر من خلال بيورلدى صادر عن الوالي يأمر فيه بتبليط أزقة المدينة، إلا أن صياغة البيورلدى توضح من جهتها عدم اكتراث الجهات المعنية بالقيام بمهمتها:

«فخر العلماء المدرسين القاضي بمدينة طرابلس الشام دام فضله، والثاني نخبركم به هو أنه قبل هذا صدر إليكم بيورلدى مضمونه في تبليط الأزقة وقدام البيوت بالمدينة المرقومة. والآن أخبرونا في بعض أماكن ما عملوها إلى هذا اليوم، فبناء على هذا أصدرنا لك هذا المرسوم حال وصوله إليكم والوقوف على معناه تعملوا تقيد واهتمام زايد في هذا الخصوص. وإن كان في الأزقة أو قدام البيوت شيء وما عمروه تأمروهم من طرفكم يعمروه عمارة متينة...»[٤].

ويمكن القول بصفة عامة أن حركة العمران قد تضاءلت إلى الحد الأدنى، وأن الإدارة العثمانية لم تبذل في هذا المجال أية جهود تذكر. وتوضح الوثيقة السابقة إذا أخذت كمثال، أن الإدارة كانت في نهاية الأمر تهتم بالضروري دون سواه.

---

(١) سجل رقم ٢، ص ١٠٦.
(٢) سجل رقم ٢، ص ١٢٦.
(٣) سجل رقم ٢، ص ٢٧١.
(٤) سجل رقم ٧، ص ١٨.

٣ ـ انحسار العمران

إن تضاؤل الاهتمام بالإنشاءات الجديدة وعدم إيلاء قضايا العمران الاهتمام الكافي من جانب الإدارة يمكن أن يفسر بأسباب عديدة:

فمن جهة أولى كان الولاة من غير الأهالي المحليين، يأتون لقضاء فترة حكمهم ليعودوا بعدها إلى العاصمة، فمنذ نهاية عهد آل سيفا الـذين كانت لديهم إسهامات في أعمار طرابلس، توالى على طرابلس عدد كبير من الولاة لم يمضِ أكثرهم سوى سنوات قليلة في الحكم في أجواء غير مستقرة نسبياً. ويمكن القول بأن الأزمة النقدية التي أشرنا إليها في فصل سابق قد انعكست في هذا المجال، فكان الهم الأول للولاة هو جمع ما يترتب عليهم تحصيله، والاحتفاظ بما يمكنهم أن يحتفظوا به لأنفسهم، ومن المؤكد أنه لم يبق لهم الكثير ليصرفوه في إنشاءات مكلفة بطبيعتها. إلا أن هذا السبب الذي نورده لا يصبح واضحاً وصحيحاً إلا إذا وضعناه في سياقه العام.

فمن جهة أخرى كانت طرابلس تعاين نوعاً من التقهقر الاقتصادي والسكاني فقد انحسر دورها التجاري انحساراً بيناً في الفترة التي ندرسها، وأدى ذلك إلى تناقص عدد سكانها. وحسب ما يورده عبد النور في: مدخل إلى تاريخ المدن السورية[١] نلاحظ تناقصاً واضحاً قد أصاب التعداد العام للسكان منذ الربع الأول للقرن السابع عشر. وكل ذلك يعكس حالة من الأفقار العام الذي لم تتمكن طرابلس من تجاوزه.

والواقع أن حدود المدينة لم تتوسع طوال القرنين السابع عشر والثامن عشر، ولم تشهد توسعاً في حاراتها. وقد تضاءل أو استقر عدد سكانها الذي يقدر للفترة التي ندرسها بحوالي العشرين ألف نسمة[٢].

وإذا كنا أشرنا إلى أن أعمال الترميم كانت تـطول بعض المنشآت

---

(١) أنطوان عبد النور: مدخل إلى تاريخ المدن السورية (ذكر سابقاً) ص ٣١٠.

(٢) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٢٤.

العمرانية التي يلزم إصلاحها، فإن معالم كثيرة كانت تهمل وتترك بغير إصلاح أو إعادة بناء. وقد أشارت الوثائق كثيراً إلى دور ومنازل خربة أو مصالح مهدمة لم يجر ترميمها. وقد تردد ذكر بعض المواقع الخربة في الوثائق مثل المصبنة الخراب في محلة القنواتي[1]. والخربة القديمة التي عرفت سابقاً باسم مصبنة الزهوري[2]. وليس أدل على ما نذكره مثل الحالتين التاليتين: فبعد الكشف على حمام سندمر بمحلة المزابل وجد الكاشفون أنه خرب معطل قديم البناء متفسخ الأسقفة والجدران، ويخشى من إبقائه السقوط على المارين والمجاورين، مأوى الحشرات واللصوص مضر بأهل المحلة[3]. وتذكر القضية الأخرى، «إنه بعد أن تعيبت عضادة القبو الكائن داخل دار الشفاء المجاورة للنهر آلت إلى السقوط مع لحوق الضرر ببعض البنيان، وقد رفع ورثة المستحكر ما كان على ظهره من البناء خشية ما هنالك، ولم يكن في الوقف فضلة تقوم بمصارف هدمها وبنائها. . .»[4].

وإذا ما أردنا أن نضع المسألة في إطارها الأوسع نلاحظ أن الحالة ذاتها قد عرفتها دمشق، على سبيل المثال، والمصادر المعاصرة للفترة المدروسة تقدم لنا معلومات مماثلة حول خراب بعض المعالم والآثار العمرانية[5].

إلا أن هذا الانحسار في العمران لم يصبح أمراً واضحاً ظاهراً إلا في الفترات اللاحقة.

---

(١) سجل رقم ٢، ص ٣٥٢.
(٢) سجل رقم ٣، ص ٤٣.
(٣) سجل رقم ١٠، ص ٤٠.
(٤) سجل رقم ٨، ص ١٨٦.
(٥) انظر على سبيل المثال أحمد البديري الحلاق في حوادث دمشق اليومية ـ القاهرة ١٩٥٩، وبريك في تاريخ الشام، حريصا ـ لبنان ١٩٣٠.

الفصل الثالث

الوضع السياسي والإداري

١ ـ الأحداث السياسية في نهاية القرن السابع عشر:

في نهاية القرن السابع عشر، كانت طرابلس قد ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالإدارة العثمانية، بعدما تضاءل شأن القوى المحلية نسبياً. وقد صار الوالي التركي الحاكم الفعلي في طرابلس وولايتها، ولم يحدث ذلك فعلياً إلا بعد غياب آل سيفا نهائياً عن واجهة الأحداث، وغياب تأثير العائلات الأخرى، مثل، علم الدين، وحرفوش وسواهم. إلا أن ذلك لا يعني، بالضرورة، نهاية كل تأثير للقوى المحلية. ففي نهاية القرن السابع عشر وهي الفترة التي نتناولها بالدراسة هنا سنلاحظ أن ولاة طرابلس سيقدّر لهم التعاطي مع قوى أخرى في المناطق المحيطة بطرابلس، وخصوصاً في الجبل والبقاع، وهي مناطق كانت لا تزال تخضع لنفوذ باشوات طرابلس.

ومنذ عام ١٦٦٦ م، وحتى عام ١٧٠٠ م أي سحابة أربعة وثلاثين عاماً، تعاقب على حكم ولاية طرابلس حوالي عشرة ولاة، وهو عدد كبير نسبياً، بالقياس إلى إجمالي المدة التي مارسوا خلالها الحكم. إلا أن ذلك لا يعكس، بالضرورة، ضعف هؤلاء الولاة، فقد كان بينهم باشوات أقوياء سيقدّر لهم تسلم مناصب عليا في الدولة العثمانية كذلك فإن كثرة عدد الولاة لا تعكس اضطراباً للوضع الداخلي في طرابلس. فخلال المدة المذكورة لم تحدث، في واقع الأمر، أحداث جسام في طرابلس. ولا تدلنا التواريخ التي كتبت في فترات قريبة من الفترة التي نتحدث عنها، على ثورات أو

اضطرابات. ويمكن القول، بشكل عام، أن طرابلس ـ العاصمة والولاية ـ كانت تشهد استقراراً نسبياً إلى حد، وكانت الأحداث البارزة التي تنغص على الولاة هي مشاكلهم مع الملتزمين في المقاطعات، وخصوصاً آل حمادة في البقاع، وآل معن في الجبل.

في سنة ١٦٦٧ م أصبح محمد باشا والياً على طرابلس، واستمر حتى عام ١٦٧١ م حين تولى مكانه حسن باشا[١]، الذي أعاد ترتيب التزام المقاطعات، فأعطى آل حمادة مقاطعاتهم[٢] بعدما أخذها منهم الذين سبقوه. إلا أن الوالي حسن باشا سيسجن في السنة التالية كبير آل حمادة لعدم دفعه بعض المترتبات[٣]. والواقع أن آل حمادة، كانوا يلتزمون مناطق البقاع والجبة (بشري) وجبيل والبترون. وهذا يعني أن نفوذهم كان واسعاً. والملاحظ أن مشاكل الولاة في الفترة التي نتحدث عنها ستكون مع هؤلاء بالدرجة الأولى.

ففي سنة ١٦٧٥، وكان حسن باشا لا يزال والياً على طرابلس، استمر في سياسة مناهضة آل حمادة، ويذكر الدويهي: «فباشة طرابلس رفع يد الشيخ سرحان عن بلاد جبيل والبترون ونادا بالركوب على بيت حمادة بسبب كسر المال، وأرسل مع الكاخية نحو تسعماية رجل من الدولة واليمنية وأصحاب الأغراض (. .) فانهزموا من قدامهم مشايخ بيت حمادة على وادي بالندا تحت الإب وصعدوا إلى عين النقير، فتخانقوا فقتل واحد من بيت حمادة وأربعة من الدولة وأفرق بينهم الليل»[٤].

وقد تلت تلك الواقعة أحداث هي من أبرز ما وقع في تلك الفترة يسجلها الشهابي على النحو التالي:

---

(١) حيدر الشهابي: الغرر الحسان، ص ٧٣٥، دار الآثار ـ بيروت ١٩٨٠.
أسطفان الدويهي: تاريخ الأزمنة، ص ٥٥٨، دار لحد خاطر، بيروت ١٩٨٣.
(٢) الدويهي: ص ٥٥٩.
(٣) الشهابي المرجع نفسه: ص ٧٣٦، والدويهي، ص ٥٥٩.
(٤) الدويهي، المرجع نفسه ص ٥٦٠.

«وفي السنة ١٦٧٥ م استمرت إيالة طرابلس بيد حسن باشا وصيدا بيد إسماعيل باشا ودمشق على حسين باشا، فركب مدبر حسن باشا لمحاربة بيت حمادة وطردهم حتى إلى عين النقير فوق أفقا. ثم أن المدبر أحضر الشيخ أحمد وابن محمد عيادة وابن حسن ذئب وأمر أولاد عمهم أن يقتلوهم. فلما شاع خبر قتلهم وثب رفاقهم على بلاد جبيل ونهبوا وحرقوا قرى كثيرة في البترون فمسكوهم وسجنوهم في جبيل وتضعضعت أحوال الرعايا. فعرض حسن باشا للباب العالي عن عصاوة البلاد فحضر أمر إلى باشا الشام وباشا صيدا أن ينجدا باشا طرابلس على العصاة[١]. وفي أول عشرين الأول اجتمعت النواب والعساكر نحو خمسين ألفاً إلى بلاد البقاع ونزلوا في قب الياس، وكاتبوا ابن معن كي يسلمهم العصاة. وكان إسماعيل باشا والي صيدا يحب الأمير أحمد ابن معن. فأرسل إليه سراً أن لا يكبر الوهم عليه، فجمع الأمراء آل شهاب في وادي التيم ومشايخ البلاد في دير القمر وكانوا نحو أربعة آلاف شخص وأجابوا أن آل حمادة ليسوا في بلادهم. وكتبوا إلى إسماعيل باشا أن ابن معن يكفل المال المتأخر على بيت حمادة بشرط أن يرجعوا المسجونين المرهونين في قلعة طرابلس فتعاطى باشا صيدا صرف أمرهم. واحضروا الرهون إليهم، وقدم الباشا العشرين ألف التي كانت لديهم. وانصرفت العساكر ورجع باشا طرابلس وعسكر الشام»[٢].

ويمكننا أن نستنتج من ذلك بعض الأمور الأساسية التي تميز السياسة العثمانية في تلك الفترة والتي كان يعبّر عنها الولاة في بلاد الشام.

أولاً: إن الدولة كانت مهتمة بالدرجة الأولى بمسألة الجباية وتوفير الأمن. وفي الحادثة المذكورة فإن المشكلة تقوم حول تحصيل المال المطلوب.

---

(١) يذكر الدويهي: أن العصاة هم المعنيون والحمادية «وخاطرهم من الركبة (الحملة) أولاً على ابن معن تم على بيت حمادة»، ص ٥٦١.

(٢) الشهابي: ص ٧٣٦ - ٧٣٧. انظر أيضاً: تاريخ سوريا لجرجي ينى، ص ٤١٠.

ثانياً: التعاون بين ولاة صيدا ودمشق وطرابلس في سبيل تحقيق الهدف المذكور.

ثالثاً: إن آل حمادة كانوا على جانب من القوة لا يستهان به بدليل تجهيز حملة كبيرة لملاحقتهم.

والواقع أن مشاكل ولاة طرابلس مع آل حمادة لم تنته، ففي السنة التالية هاجم الحمادية بلاد جبيل: فأمر الباشا في خراب أملاك بيت حمادة[1]. لكن الأمور ستتبدل بعد وقت قصير. فوفاة الصدر الأعظم قد يرافقه تبديل في الولاة، وبعد وفاة الوزير محمد باشا الكوبرلي في استانبول عام ١٦٧٨ جرى تبديل ولاة طرابلس وصيدا، وعين محمد باشا على طرابلس، فأعاد الحمادية إلى مقاطعاتهم. لكن محمد باشا لم يبق سوى حوالي السنة في ولاية طرابلس وجاء بعده وال آخر اسمه كاسمه[2] أي محمد باشا أيضاً. وخلال هذه المدة نزل الحمادية إلى طرابلس وأخرجوا رهائنهم من قلعتها بالقوة. ثم استقرت ولاية طرابلس بعد ذلك على علي باشا النكدي عام ١٦٨٣ م. وكان على هذا الوالي أن يواجه مجموعة من المشاكل مع أمراء المقاطعات وخصوصاً آل حرفوش في بعلبك.

توالى على طرابلس بعد ذلك عدد من الولاة: حسين باشا عام ١٦٨٧ م، ثم محمد باشا عام ١٦٩١ م الذي سيمكث فترة قصيرة ليصبح بعدها قائمقام الدولة العلية[3] وحل مكانه علي باشا اللقيس ١٦٩٢ م الذي أَقرَّ آل حمادة في مقاطعاتهم، لكن ذلك لم يدم طويلاً، لأن الباشا سيجهز حملة لملاحقتهم[4].

لكن علي باشا سيبقى فترة قصيرة في طرابلس ليصبح بعدها وزيراً في

---

(١) الدويهي: ص ٥٦٤.

(٢) الشهابي: ص ٧٣٩.

(٣) الشهابي المرجع نفسه: ص ٧٤٣.

(٤) الشهابي المرجع نفسه: ص ٧٤٣.

استانبول[1] وسيعين مكانه في طرابلس أرسلان باشا المطرجي عام ١٦٩٤. ويظهر أن هذا الوالي كان شديداً، فقد جهز حملات ضد المعنيين بأمر الدولة، وفي أيامه انقرض المعنيون. كما أنه زاد في طلب المال فتشتت كثير من الرعايا من مواضعهم من شدة الغلاء والظلم[2].

واستمر أرسلان فترة طويلة في حكم ولاية طرابلس، كما استمر أخوه قبلان باشا لفترة طويلة في حكم ولاية صيدا.

وقد مرت طرابلس في عهد أرسلان باشا بفترة من الهدوء، إذ لا تذكر التواريخ شيئاً عن أحداث تلك الفترة. وقد زار الشيخ النابلسي طرابلس في عهد حكمه وكان يلتقيه كل يوم مرتين[3] وكان يناقشه في بعض المسائل الفقهية[4] ويتنزه معه في أنحاء وأطراف المدينة[5].

تلك إذا هي أبرز الأحداث التي عرفتها ولاية طرابلس في نهاية القرن السابع عشر. وكان أبرزها المشاكل التي يثيرها الملتزمون في المقاطعات المجاورة. أما مدينة طرابلس فلم تعكرها أحداث كبرى سوى جور حاكم من حين إلى آخر أو كارثة طبيعية أو وباء. ومن الملاحظ أن طرابلس كانت لا تزال تحتفظ بموقع مؤثر في سياسة المنطقة وخصوصاً لجهة ضبط أحوال المقاطعات المحيطة. وكان ولاة طرابلس يمثلون دوراً رئيسياً في ذلك ويدل على هذا وقوع منطقة واسعة تحت نفوذهم المباشر.

٢ ـ التقسيمات الإدارية في ولاية طرابلس:

تقدم لنا الأحداث التي حاولنا أن نستعرض أبرزها فكرة ما عن تلك المشاكل التي قد يواجهها الوالي مع المتلزمين وأمراء المقاطعات. والواقع أن

---

(١) الشهابي المرجع نفسه: ص ٧٤٣، ومخطوط حكمت شريف، ص ١١٧.
(٢) الشهابي المرجع نفسه: ص ٧٤٥.
(٣) النابلسي: التحفة النابلسية، ص ٦٢.
(٤) المرجع السابق، ص ٧٨ و ٨٧ أيضاً.
(٥) المرجع السابق، ص ٧٣.

هذه المشاكل ناجمة بشكل أساسي من التصور الذي يقوم عليه مفهوم الإدارة العثمانية في الولايات. فقد كان هدف الحكومة المركزية في استانبول أن يعمل الولاة في ولاياتهم على حسن انتظام تحصيل الضرائب وتسليمها سنوياً إلى استانبول. وبناءً على ذلك فقد قسمت كل ولاية إلى نواحٍ أو مقاطعات يتم تلزيمها إلى أفراد مختلفين يلتزمون بتقديم المبالغ المطلوبة في الأوقات المحددة.

إن نظام الالتزام يتناول بشكل أساسي مناطق الريف التي لا تزال الدراسات حوله في بداياتها. وقد عرف الريف في الدولة العثمانية ثلاثة أطوار من التنظيم الضرائبي:

نظام التيمارات: وهو مؤسسة عسكرية - سياسية، تقوم على تخصيص بعض عائدات مجموعة زراعية محلية لتأمين النفقات اللازمة لتجهيز وإعالة عدد من الجند، مقابل قيامهم بالمهمات الحربية التي توكل إليهم. بقي الرابط بين صاحب التيمار والأرض ضعيفاً في هذا التنظيم، ذلك أن سلطة المستفيد من التيمار على المجتمع القروي محددة قانوناً ومحصورة بشكل واضح.

نظام المالكانات: وعرف أيضاً بالجفتلك أو المقاطعجية في جبل لبنان، ويقوم هذا التنظيم على تلزيم الضرائب المتوجبة على قرية أو أكثر لشخص مدى الحياة. شاع هذا النظام مع بداية القرن الثامن عشر، وتحول بسبب الضعف المتزايد للإدارة المركزية، إلى سيطرة فعلية، وراثية لعائلات الأعيان على الريف.

نظام الجباية الإدارية المباشرة للضرائب: وهو التنظيم الذي حاولت الإصلاحات العثمانية فرضه في أواخر القرن التاسع عشر[١].

وقد أوضح عبد النور في دراسته الملاحظة التالية، فقد ذكر أنه «منذ منتصف القرن السابع عشر، عرف الاقتصاد الريفي في الدولة العثمانية

---

(١) هذا التقسيم هو لانطوان عبد النور: الريف والمجتمع الفلاحي، مجلة الفكر العربي المعاصر، عدد ١٢/ أيار ١٩٨١، ص ٩٧ - ١٠٥.

تغيرات واسعة بسبب ارتباطه الأوثق بالسوق العالمية»[1]. إنه لجدير بنا أن نربط هذه الملاحظة بالواقع الذي عرفه الريف منذ نهاية القرن السابع عشر والذي يتمثل بمروره بمرحلة من الجفاف الطويلة أدت إلى ضعف المجتمعات الزراعية القائمة على أطراف المعمورة. وقد تأثرت المدن أيضاً من هذا الوضع بسبب الأزمات الغذائية الحادة التي عرفتها والتي نتج عنها اضطرابات واسعة، كانت أبرزها الثورة التي عمت مدن بلاد الشام عام ١٧٣٠. تحول الوهن الذي أصاب الاقتصاد الزراعي بسبب العوامل الطبيعية إلى كارثة اجتماعية واسعة، لأن الضغط الضرائبي للسلطة المركزية قد تضاعف في تلك الفترة»[2].

لا بدّ من أخذ هذه الوقائع بعين الاعتبار حين نتحدث عن الوضع الإداري ونظام الالتزام في ولاية طاربلس في نهاية القرن السابع عشر. وما يمكننا أن نستخلصه من ملاحظات، من خلال قراءة الوقائع التاريخية، ومن خلال قراءة سجلات المحكمة الشرعية، يتمحور حول النقاط التالية التي تشكل أساساً للوضع الإداري ونظام الالتزام في الفترة المذكورة.

١ - إن نظام الالتزام كان يتركز حول الأسلوب الثاني الذي ذكره عبد النور أي حول نظام المالكانات، الذي يقوم على تلزيم الضرائب لشخص في المنطقة المحددة.

٢ - إن الالتزام كان يتم لمدة سنة واحدة على الأغلب قابلة للتجديد.

٣ - بسبب اضطراب أحوال الريف لم تستقر الالتزامات على أشخاص محددين، بل كثيراً ما كان يتحول الملتزم إلى متهم بسبب عدم إيفائه بالتزاماته.

٤ - يوضح لنا نظام الالتزام نهوض وانحدار بعض العائلات والعشائر الريفية

---

(١) هذا التقسيم هو لانطوان عبد النور: الريف والمجتمع الفلاحي، مجلة الفكر العربي المعاصر، عدد ١٢/ أيار ١٩٨١، ص ١٠١.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠٠.

التي كان لها النفوذ في مناطقها أو التي ستركز نفوذها تدريجياً.

وقد قسمت ولاية طرابلس إدارياً إلى النواحي أو المقاطعات التالية: طرطوس ـ عكار ـ الكورة ـ الظنية ـ الهرمل ـ الشعرا ـ الزاوية ـ صافيتا ـ بشري ـ البترون . جبيل ـ حصن الأكراد ـ عرب آل موسى ـ أنفة.

وكان الالتزام يتم على النحو التالي:

«التزام ناحية جبيل والبترون للشيخ ديب ابن عاصي والشيخ مصطفى ابن الحاج ناصر الدين عن سنة كاملة (٧٨ ـ ١٠٧٩ هـ).

وجه تحرير الحروف هو أن الواحد وثلاثين ألف قرش الذي تعهد بها ابن أختنا ديب، وقرابنا مصطفى لحضرة صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال خليل باشا أدام إجلاله. وهي عن مال ناحية جبيل والبترون العايدة لجانب الخزينة العامرة بموجب شرطنامات من سعادته عن مال سنة المارتية الواقع ابتدايها من سنة ثمانية وسبعين وختامها في سنة تسعة وسبعين وألف. نحن كافلين المبلغ المرقوم تماماً عن ذمة المذكورين مال وذمة. وهو أن يورد ثلاثة أرباع المبلغ المعين أعلاه في قسط الحرير الواقع بعد تحريره. والربع الأخير في قسط الزيت. ويورد المبلغ دفعة بدفعة فكلما اندفع من يدهم شيء يأخذوا به تمسك إلى حين وفاء المبلغ بتمامه نأخذ من طرف سعادته تمسك الخلاص. بشرط أن تورد المزبور بمبلغ قبل بشهر من تمام السنة. وبعد إيراد دمتنا إن شاء الله تعالى نأخذ تمسكنا هذا من سعادته. هذا التمسك بيد حضرة صاحب الدولة خليل باشا حفظه الله تعالى. تحريراً في أوائل شهر محرم الحرام سنة مزبورة أعلاه (١٠٧٨ هـ)»[1].

وعلى الجملة فإن وثيقة الالتزام توضح بأن العقد يحدد طرفين: الأول هو الملتزم والآخر هو الوالي، من جهة أخرى فإن العقد يتضمن تحديد الناحية التي تم التزامها: اسم الملتزم، والضامن إذا وجد، وتحديد المبلغ وطريقة تسليمة.

---

(١) السجل الثاني، ص ٨٧.

أما أنواع الضرائب المجباة فيمكن تحديدها على الوجه التالي من خلال استطلاع وثائق الالتزام في السجلات الشرعية وهي :

١ ـ مال شتوي وصيفي .
٢ ـ خراج أشجار .
٣ ـ مقطوع فدادين .
٤ ـ رسم معز ونحل .
٥ ـ مشاهرات الرجال .
٦ ـ عيدية .
٧ ـ قدومية .
٨ ـ رسم دولاب حرير .
٩ ـ رسم دولاب طواحين .
١٠ ـ رسم قشلاق تركمان وعرب .
١١ ـ رسم عداد جاموس .
١٢ ـ رسم عروسانة .
١٣ ـ جزية نصارى وكنايس .
١٤ ـ عوايد قديمة .
١٥ ـ رسومات مسايرة .
١٦ ـ خراج ديوان .
١٧ ـ جرم غليظ .
١٨ ـ بادهوا .
١٩ ـ جرم وجنايات .
٢٠ ـ دخانية .
٢١ ـ مال دعوى .
٢٢ ـ مال ساليان .
٢٣ ـ أملاك ميري .
٢٤ ـ مال ديموس .

٢٥ ـ سائر حسومات عرفية.
٢٦ ـ عوارض سلطانية.
٢٧ ـ دهيك.

وتعطينا قراءة السجلات انطباعاً حول وضع نظام الالتـزام في نهاية القرن السابع عشر في ولاية طرابلس. فقد كان هذا النظام يمر بمرحلة من الاضطرابات ناتجة عن بعض الظروف التي ذكرناها سابقاً، والتي تتلخص بعدم قدرة الملتزمين على القيام بإيفاء التزاماتهم. ويتوضح ذلك من خلال قراءة بعض القضايا، كما في القضية التالية:

«دعوى وكيل سرحان حمادة على الأمير أحمد ابن المرحوم الأمير إسماعيل لتأخر دفع مال ناحية الكورة عن سنة (٧٧ ـ ١٠٧٨) بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجلّه الله تعالى حضر الشيخ مصطفى ابن الحاج ناصر الدين الوكيل الشرعي عن قبل الشيخ سرحان بن حمادة، الثابتة وكالته عنه في الخصوص الآتي ذكره فيه، ودواعيه بشهادة كل من الشيخ أحمد بن الشيخ أحمد بن الشيخ محمد ونس الشهير بابن النعوشي الثبوت الشرعي. وادعى بوكالته المحكية على الأمير أحمد بن المرحوم الأمير إسماعيل، قرر في دعواه أن المدعي عليه التزم واقتطع من المرحوم أحمد باشا والي ولاية طرابلس الشام سابقاً، وهو أقطعه حين حياته ناحية الكورة من أعمال طرابلس مدة سنة كاملة (. . . بمبلغ قدره اثنان وعشرون ألف غرش قضية أسدية وكفله على دخل الشيخ سرحان الموكل المذكور عند أحمد باشا المشار إليه بإذنه وطلبه كفالة مالية. وإن المدعي ضبط جميع رسومات الناحية المزبورة وتحاسب مع الموكل الكفيل المذكور من نحو شهر ونصف تقدمت على تاريخه بذيله على جميع ما سلم إليه ولأحمد باشا المشار إليه، ومن أجل مال الناحية المزبورة فتبقى من قبله ألف غرش وثمانماية وستون غروشاً أسدية بموجب تمسك معنون باسم الأمير أحمد المذكور مختوم بختمه وطالبه بدفع البقية المزبورة وتسليمها إليه ليقبضها لجهة موكله الكفيل المذكور خوفاً من

المدعي عليه يغيب عن طرابلس فتطلب من الكفيل. . الخ»[1].

ويشبه ذلك دعوى من الأمير عاقل بن الأمير حسن على ملتزمي الناحية التي يسكن فيها بخصوص اعتداء الآخرين على منزله[2].

والواقع أن الالتزام لم يكن يقتصر على الجباية، دفع المطلوب، إذ أن الملتزمين كانوا يتعهدون في بعض الأحيان، بضبط الأمن وتعمير البلاد، وبما أن ذلك لا يذكر دائماً، فمن المرجح أنه كان يتناول المناطق التي تعاني من فقدان الأمن، ومثال على ذلك نجده في التزام أحمد بن قانصوه حمادة لقرى ناحية عكار إذ تعهد: «بتعمير القرى المتأجرة المرقومة، وبرد أهـاليها إلى أماكنهم مواطنهم، وعلى أن يمدهم بأنواع التقوية من فدان وبدار. . . .»[3] وقد يحدث تخفيض لقيمة مال الالتزام بسبب بعض الأحوال التي تمر بها منطقة من المناطق. فقد صدر عن قائمقام الوالي إلى أعيان منطقة الزاوية الأعلام التالي:

«أعلام المشايخ والرعايا بناحية الزاوية بوجه العموم والتالي نعرفكم هو أن اضمحلال أحوالكم وضعفكم وما صار عليكم في السنة الماضية بقي معلومنا ومعلوم جميع العالم فلزم أنا ترحمنا من أحوالكم وعملنا لكم في هذه السنة ثلاث عشر ألف وخمسماية قرش لا غير وحررنا لكم هذه الورقة لتكونوا طيبين الخاطر من سائر الوجوه وتعرفوا أن غير المال المذكور الثلاث عشر ألف وخمسماية ما يطلب منكم شيء في هذه السنة وتكونوا مقيـدين في تعمير بلادكم وترميمها وتباشروا فيها يلزم لكم من حمل بذر وغيره. ولا يخطر لبالكم من التوهم شي بوجه من الوجوه واعتمدوا على كلامنا هذا غاية الاعتماد»

يوسف آغا قائمقام طرابلس حالاً[4]

---

(١) السجل الثاني، ص ٢٠.

(٢) السجل الثاني، ص ٢٨٨.

(٣) السجل الأول، ص ٦٢.

(٤) السجل الثاني، ص ٦٠.

أما بالنسبة للملتزمين أنفسهم فيظهر لنا أن آل حمادة قد استأثروا بالالتزامات في العديد من النواحي. وينبغي أن يعكس ذلك قوتهم واتساع نفوذهم فقد التزم الشيخ أحمد بن حمادة نواحي عكار، صافيتا، جبة بشراي عام ١٠٧٨[١]، كما التزم الشيخ سرحان بن قانصوه حمادة نواحي جبيل والبترون في السنة ذاتها[٢]. وفي السنة التالية التزم سرحان بن قاصنوه بواسطة وكلائه نواحي جبيل والبترون، وجبة بشري[٣]. وفي سنة ١٠٩٧، أي بعد حوالي العشرين سنة التزم سرحان ابن علي حمادة والشيخ أحمد ابن علي حسين ناحيتي البترون وجبة بشري[٤] كما التزما ناحية جبيل في السنة ذاتها[٥]، كما التزم الشيخ حسين والشيخ سرحان حمادة ناحية الظنية في ذات السنة[٦]. وكذلك التزم أبو عساف شريف حمادة وأبو موسى شريف حمادة ناحية الزاوية[٧].

والواقع أن آل حمادة كانت لهم القوة التي مكنتهم من الاحتفاظ ولو بشكل متقطع بالتزاماتهم خلال نهاية القرن السابع عشر وخصوصاً في النواحي المذكورة والتي تشمل عكار، الظنية، الزاوية، بشري، التبرون، جبيل. لكن عند غضب الولاة كانت تؤخذ منهم التزاماتهم لتعطي لآخرين. ويذكر الشهابي أن حسن باشا حين حضرته أوامر تثبيته على طرابلس: «ولى الحاج حسيناً ابن الحسامي وأبا حيدر على بلاد جبيل، والحاج بازا ابن أبي رعد ومرعب ابن الشاهر على البترون، وأبا كرم على جبة بشري. ووزع السكمان على جميع أصحاب القطائع من آل حمادة»[٨] والملاحظة الأخيرة

(١) السجل الثاني، ص ٥٢.
(٢) السجل الثاني، ص ٢٧٩.
(٣) السجل الثاني، ص ٣٠٧.
(٤) السجل الثالث، ص ٦٤.
(٥) السجل الثالث، ص ٦٩.
(٦) السجل الثالث، ص ١٢٩.
(٧) السجل الثالث، ص ١٧٣.
(٨) الشهابي الغرر الحسان: ص ٧٣٨.

توضح مقدار الوزن الذي كان عليه آل حمادة آنذاك. ويذكر الشهابي بعض العائلات التي سيكون لها شأن في وقت لاحق والتي وقفت إلى جانب الوالي علي باشا النكدي في حملته على آل حمادة عام ١٦٨٦، وهي عائلة رعد في الظنية ودندش في عكار والهرمل[١]. وفي سنة ١١٠٤/١٦٩٢م يذكر الشهابي ما يلي: عزل محمد باشا عن إيالة طرابلس، وحضر مكانه علي باشا فقرر آل حمادة في مقاطعاتهم، ثم أن محمد باشا المعزول عن طرابلس صار قائممقام الدولة العلية، فأرسل له إذن بحكم بلاد بعلبك حتى إذا هرب أحد من آل حمادة إلى بعلبك تمسكه يده. وعند ذلك غيّر الحكام فأعطى عكار والهرمل لهزيم آغا ابن دندش، وجبيل لحسين آغا ابن الحسامي، والبترون للمقدم قائد بيه ابن الشاعر، والضنية للشيخ أبي نوفل رعد، والزاوية والجبة للشيخ ميخائيل»[٢].

تلك هي إذا أبرز العائلات التي عرفت في الريف التابع لولاية طرابلس في نهاية القرن السابع عشر. ولا شك بأن بدايات القرن الثامن عشر ستحمل مدى تضاؤل نفوذ الحماديين ونهاية عهد المعنيين أيضاً. وقد كان ذلك لمصحلة عائلات جديدة. إلا أن الملاحظة التي لا بدّ من التوقف عندها هنا تتلخص على النحو التالي: فالبرغم من النفوذ الواضح للحمادية في نـواحي ولاية طرابلس، إلا أنهم لم يتمكنوا من انتزاع الاعتراف بنوع من الحكم الذاتي على غرار ما كان الأمر بالنسبة إلى المعنيين والشهابيين بعدهم في الجبل. ومن الواضح هنا أن الدولة كانت لهم بالمرصاد، ومن ناحيتهم، فإن نزعتهم إلى الحكم الذاتي أو الإمارة لم تكن بادية أو واحضة. ويدل ذلك بشكل من الأشكال على أن ولاة طرابلس كانوا لا يزالون في ذلك الوقت وبالرغم من كل الظروف الصعبة، ممسكين بأمور الحكم في الولاية، بدليل الحمـلات

---

(١) الشهابي الغرر الحسان: ص ٧٤١.
(٢) الشهابي الغرر الحسان: ص ٧٤٣.

المتكررة في الفترة المذكورة والتي استهدفت عشائر آل حمادة وآل حرفوش وعلم الدين وغيرهم.

ويمكننا هنا أن نسجل الخلاصة التالية: «درجت العادة على إعطاء الالتزامات في القرن السابع عشر وبدايات القرن الثامن عشر إلى عدد قليل من الأمراء الذين يتمتعون بالسيطرة والنفوذ حتى اعتبروا زعماء في مناطقهم. وقد كان هؤلاء من الأمراء أو العائلات المحلية، إلا أن انتشار نفوذهم في المناطق التي يلتزمونها لم يكن علامة على استئثارهم بالسلطة، فبالرغم من الضعف الظاهر في رقابة الوالي المقيم في المدينة على الأرياف والمناطق، إلا أن نظام الالتزام ذاته كان علامة واضحة لاستمرار ارتباط هذه المناطق بالوالي من جهة، ومن جهة أخرى فإن ضباط النواحي التابعين مباشرة للوالي كانوا يمثلون شكلياً أو فعلياً سلطة الوالي في الأرياف»[1].

ويمكننا إضافة إلى ذلك القول بأن التقسيمات الإدارية للنواحي لم تتأثر أو تتعدل بالرغم من تقلب الأحوال وتعاقب الملتزمين المختلفين. ولم تخسر طرابلس أية ناحية أو مقاطعة من النواحي والمقاطعات التابعة لها في الفترة المدروسة.

لقد كانت طرابلس حتى عام ١٦٦٠م واحدة من ثلاث ولايات في بلاد الشام وهي حلب ودمشق وطرابلس، وهذا يعطينا فكرة عن اتساع النطاق الذي تحكمه ومقدار أهميتها. ويقول مؤلف كتاب المجتمع الإسلامي والغرب: «في عام ١٦٦٠، بعد التصفية النهائية لثورة أمراء الدروز المعنيين في لبنان، أنشئت إيالة رابعة في المنطقة الساحلية من إيالة الشام السابقة ومركزها صيدا. وكانت مهمة الإيالة الجديدة مراقبة سكان لبنان من الموارنة والدروز، والاشتراك مع ولاية طرابلس في منع تجدد القلاقل. وحتى يصبح ذلك الإجراء ناجعاً، فإنه تضمن أيضاً التعاون مع دمشق، وفي أوقات الخطر كانت

---

(١) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٦٨.

إحدى الباشويتين الساحليتين أو كلتاهما تصبح خاضعة لباشوات الشام بالفعل. وبالرغم من ذلك فقد أدت متاعب باشوية صيدا المتجددة مع الدروز ومشايخ قبائل أخرى في المناطق الجبلية، وعلاقاتها الوثيقة بمصر وتعرضها للاحتكاك بالتجار الأوروبيين إلى أن أصبحت لباشوية صيدا أهمية غير متوقعة باعتبارها بؤرة للاتجاهات الجديدة التي أخذت تتضح منذ ذلك الوقت في الولايات الآسيوية والتي كان الشيخ ضاهر أول من استغلها»[1].

يلخص المقطع السابق العديد من القضايا التي توضح وضع ولاية طرابلس في الثلث الأخير من القرن السابع عشر، فلا شك بأن إنشاء ولاية جديدة عام ١٦٦٠[2]، كان يشير بشكل من الأشكال إلى تقلص نسبي في نفوذ ولاة طرابلس وتضاؤل شأنهم في الأحداث الإقليمية، وهذا الأمر سيصبح أكثر وضوحاً مع مطلع القرن الثامن عشر.

ومن الوجهة العملية فإن طرابلس ستصبح واقعة تحت تأثير ولايتي صيدا ودمشق خلال القرن الثامن حتى تصبح ملحقة بصيدا ومن بعدها بدمشق. ولا شك بأن ابتعادها عن مركز الأحداث التي كانت تشغل المنطقة، وتضاؤل شأنها الاقتصادي هو الذي أفقدها أهميتها تدريجياً وخصوصاً من الناحية السياسية.

٣ ـ الوالي:

يمثل الوالي قمة الهرم السياسي والإداري في الولاية. إلا أنه في جميع الأحوال لم يكن مطلق الصلاحية. فبالإضافة إلى الوالي والجهاز التابع له، كان ثمة جهازان رئيسيان يتمتعان بنوع من الاستقلال النسبي، وهما على التوالي الجهاز العسكري الممثل بقوات الانكشارية[*] وضباطها، والجهاز

---

(١) جب وبوون: المجتمع الإسلامي والغرب، جـ ٢، ص ٣٥ ـ ٣٦، دار المعارف ـ مصر.

(٢) سجلات المحكمة الشرعية في طرابلس تبدأ مع سنة ١٦٦٦م ولعل ثمة صلة بين الترتيبات الإدارية المذكورة، وبين ترتيبات لحقت المحاكم الشرعية أيضاً.

(*) يشتق من (يني جاري) بالتركية، أي العسكر الجديد. ولقد نظم هذا الوجاق قره (أسود) =

القضائي الذي يشرف عليه القاضي أو الحاكم الشرعي، وهذا الجهاز الأخير تمتع على الدوام باستقلالية أوسع مما يدعو إلى دراسته على حدة.

والشيء الذي يذكر في هذا المجال هو أن الوالي وكبار الضباط العسكريين بالإضافة إلى القاضي، كانوا يعينون مباشرة من الإدارة المركزية في استانبول ومن غير السكان المحليين، بل من غير العرب في أغلب الأحيان. مما يعني أن السلطات في الولاية كانت في أيدي غير الأهالي. ولم يتبق لسكان الولاية سوى مناصب إدارية تنفيذية صغرى.

وبالنسبة إلى الوالي فقد كان موظفاً عثمانياً كبيراً. وكان من الضروري أن يحمل رتبة باشا، كما كان من الضروري أن يمنح الوالي لقب البكلربكي أي أمير الأمراء باعتباره حاكماً على المقاطعات التابعة لولاية. أما لقب الوزير الذي منح لبعض الولاة فلم يكن منصباً فردياً بقدر ما كان لقباً شرفياً، وقد عرف الوالي أيضاً اسم المتصرف واسم المحافظ، وهي ألقاب لم تكن ذات دلالة إدارية معينة ولا تشير إلى رتب تميز والياً عن آخر[1].

والواقع فإن عمل الوالي الذي يمثل السلطان كان يقوم بالدرجة الأولى على الاهتمام بالشؤون المالية. وبالرغم من أنه المرجع الأخير في ولايته في جميع الأمور إلا أن اللجوء إليه لم يكن كثيراً لأن الأجهزة المتخصصة لم تكن تترك له مجالاً واسعاً للتدخل[2]. وبهذا المعنى فإن الوالي كان إلى حد يشغل

= خليل بزمن السلطان أورخان الثاني في القرن الرابع عشر للميلاد وكانوا يؤلفون أولاً من خمس الأسرى وانضم إليهم عشر أولاد النصارى، وقائدهم يسمى الآغا ويلقب بالجوربشي، أي مطعم الشوربا (الحساء) وهو أشبه برتبة اللواء الآن، وتحته سكبان باشي، وهو برتبة قائمقام عندنا.

(راجع: عيسى اسكندر المعلوف في تاريخ الأمير فخر الدين المعني الثاني) ص ٢٦ - ٢٧ = الحاشية.

(١) جب وبوون: المجتمع الإسلامي والغرب، جـ ١، ص ١٩٨ - ٢٠٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٢١٠، والمسألة تدور هنا حول الوضع الإداري، وليس حول التواطؤ الذي يقوم بين الوالي وكبار الإداريين، ويهدف إلى التلاعب أو الكسب أو غير ذلك.

منصب الملتزم الأكبر الذي عليه أن يؤدي المتوجبات السنـوية إلى الإدارة المركزية في استانبول. وبشكل عام فإن الولاة في طرابلس، وفي الفترة التي ينحصر فيها عملنا لم يظهروا أية ميول للاستقرار والاستئثار بالسلطة لحسابهم الخاص. إذ أن هؤلاء كانوا غرباء عن المنطقة التي يحكمونها وطموحاتهم تتجه صوب احتلال مراكز عليا في استانبول، وقد حصل بعض ولاة طرابلس على مناصب عليا في الحكومة العثمانية، مثل محمد باشا عام ١٦٩١ الذي سيصبح قائمقام الدولة وعلي باشا الذي سيصبح وزيراً عام ١٦٩٣[١].

وقد كان الولاة يتمكنون من جمع ثروات ذات شأن خلال فترة توليهم للحكم، وفي السجل الأول من سجلات المحكمة الشرعية، العديـد من القضايا التي نجمت عن وفاة الوالي أحمد باشا، والذي كان أوصى حال مرضه قبل الوفاة بتحرير بعض أرقائه، فبلغ عدد من أوصى بإطلاقهم احـد عشر[٢] كما أوصى بشراء أرض لتقام تربته عليها بلغ ثمنها ثمانين قرشاً فضية أسدية[٣]. كما خصص ألف غرش أسدي لاستبداله بوقف. «. . إن المرحوم الباشا المومى إليه لما كان على شرف الفوات أحضر إلى عنده وأفرد من ماله مبلغاً قدره ألف غروش أسدية وأوصاه أن يستبدل له من أجل ذلك مدفناً بساحة جامع الأويسية ليدفن به ويعمر له من ذلك قبة تعقد على مدفنه ويشتري بما بقي من ذلك شيئاً من العقارات اشتراءً شرعياً ويوقفه على جهة خيرات ومبرات. . »[٤].

وهذه الإشارات تقدم لنا فكرة جزئية عن الغنى الذي يبلغه الولاة في أماكن حكمهم.

وتقدم السجلات لنا فكرة عن عمليات الاتجار التي يقوم بها الولاة

---

(١) راجع ما سبق، الفترة الأولى من هذا الفصل.
(٢) السجل الأول: الصفحات: ٧٧ ـ ٧٨ ـ ٧٩ ـ ٨٠ ـ ٨٤.
(٣) السجل الأول: ص ٨٤ ـ ٨٥.
(٤) السجل الأول: ص ١١٦ ـ ١١٧.

لحسابهم الخاص، فقد باع الوالي محمد باشا تسعة قناطير من الحرير[1]. وهو أمر لم يكن بالمستغرب على أي حال. لكن السجلات لا تشير إلى هذه الأمور والأمور المماثلة إلا بطريقة غير مباشرة. إذ يحدث بعد إقالة والٍ أو وفاته أن يلجأ الذين تضرروا من حكمه ومن ظلم أعوانه إلى رفع قضاياهم أمام القاضي ليستعيدوا حقوقهم[2]، ومما يذكر في هذا المجال القضية التالية التي توضح التواطؤ بين جهاز الوالي، بعلمه أو بدون علمه، من أجل منافع خاصة: «. . إن المدعى عليه من مضي ثلاث سنين تقدمت على تاريخه بذيله أغرا فخر الأماجد حسن آغا كتخداى المرحوم مصطفى باشا والي ولاية طرابلس الشام سابقاً حتى قبض عليّ وحبسني وهددني بالضرب والقتل وأنواع التهديد وأجبرني في بيع حصتي في البستان المعروف قديماً ببستان الحاج صالح الكائن بأرض قرية ببنين تابع ناحية عكار من أعمال طرابلس»[3].

وأقيمت دعوى مماثلة على الوالي حسن باشا من جانب الأمير عاقل الأيوبي وقد قرر في دعواه: «بأن الوالي المشار إليه لما قبض على الأمير عاقل المرقوم وحبسه بقلعة طرابلس ظلماً وتعدياً دخل المدعي عليه هو وشريكه المزبور إلى بيت المدعي في غيابه وهجما على عياله وأخذا من داخل البيت المزبور أسباباً وجوخاً وأمتعة. . . »[4].

وكان الجهاز الذي يعاون الوالي يتكون من عدد من الإداريين المرتبطين به شخصياً، ويأتي على رأس هؤلاء: القائمقام الذي يستعين به الوالي لحل بعض القضايا، أو يرسله بالنيابة عنه للقيام ببعض المهمات. كما أن القائمقام كان يصدر الأوامر من مراسيم وإقرارات وغير ذلك. ويمكن القول هنا بأن القائمقام هو أكثر الأشخاص ارتباطاً بالوالي، ومن هنا فإن مهماته تتسع

---

(١) السجل الثاني: ص ٢٢٤.
(٢) راجع: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٧٦ ـ ٧٧.
(٣) السجل الثاني: ص ٢٦.
(٤) السجل الثاني: ص ٢٨٨.

وتضيق تبعاً للطريقة التي يحكم بها الوالي. لهذا نجد بأن القائمقام قد يظهر أحياناً بمظهر المسؤول الفعّال. فيوسف آغا القائمقام عام ١٠٩٧ هـ في زمن أرسلان باشا كان يصدر إقرارات ومنها الإقرار بتخفيض مال ناحية الزاوية، وقد استخدم في خطابه إلى الملتزمين لهجة حازمة: «فلزم أنا عملنا رحمة إلى الناحية وعملنا مالها في هذه السنة ثلاثة عشر ألف غرش وخمسماية، وحررنا لهم ورقة بذلك ليطيب خاطرهم..»[١].

بالإضافة إلى القائمقام، فقد ضمت دائرة الوالي أفراداً أقل أهمية ومنهم القبوجي باشي الذي يكلفه الوالي عادة با لمهمات البعيدة بصفته مندوبه أو ممثله. بالإضافة إلى وكيل الخرج الذي يهتم بأمور المال العائدة للوالي مباشرة.

أما الجهاز المالي الذي يشرف على تنظيم الشؤون المالية في الولاية ككل، فكان يأتي على رأسه الدفتردار الذي كان يشغل على الدوام منصباً رفيعاً للمهمات التي يقوم بها، فكان يختص بشؤون المال واستلام وصرف الأموال السائلة[٢]، وكان أبرز مساعدي الدفتردار شخص يحتل منصب المحاسبجي، وهناك التذاكرجي الذي يدون المذكرات والمطالعات ثم الروزناجي الذي يدون النفقات اليومية، ثم المقابلجي الذي يدقق في المعاملات[٣].

أما الجهاز العسكري فكان يأتي على رأسه آغا الانكشارية أي قائدهم وآغا مستحفظان وهو قائد حاميات العسكر في القلعة والأبراج. ثم دزدار القلعة أي المسؤول عن الحامية فيها. ولعل الخلافات بين المسؤولين

---

(١) السجل الثالث: ص ٦٠.

(٢) انظر: تفاصيل حول مهمة الدفتردار في كتاب جب وبوون: المجتمع الإسلامي والغرب، جـ١، ص ١٨٠ وما باعدها.

(٣) يقدم عدنان البخيت في مقدمته لرحلة المحاسني إلى طرابلس نبذة عن أبرز الموظفين الرسميين في طرابلس في أوائل القرن السابع عشر، من ص ١٢ - ١٤/ وهي مفيدة للمقارنة. المنازل المحاسنية في الرحلة الطرابلسية، دار الآفاق الجديدة - بيروت ١٩٨١.

العسكريين كانت إحدى المسائل التي تتكرر باستمرار وخصوصاً لجهة تحديد وتضارب الصلاحيات فيها بينهم. كذلك فإن انخراط العسكريين في الحياة اليومية، من بيع وشراء وحكر وغير ذلك كان بادياً بوضوح.

٤ ـ القاضي:

كان القاضي يمثل سلطة على جان كبير من الأهمية في الولاية. وقد عرف أيضاً باسم الحاكم الشرعي. وكانت وثائق المحكمة تقدمه عبر التعريف الطويل التالي: «مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام تاج الموالي العظام الحبر البحر الهمام مميز الحلال من الحرام مؤيد شريعة سيد الأنام عليه أفضل الصلاة وأتم السلام الحاكم الشرعي»[1]. وإذا كان هذا التعريف الطويل يشتمل على شيء من المبالغة، فإنه يعبر من وجهة أخرى عن تقدير عميق لما يمثله الحاكم الشرعي عبر تنفيذه لأوامر الشرع والدين. فالقضاة، أكثر من الولاة الذين يعرفون باسم حكام السياسة، كانوا يصبغون الدولة العثمانية بالصبغة الإسلامية على اعتبار أنهم يستندون في أحكامهم إلى حكم الشريعة.

على أي حال، فإن القاضي كان يعين من استانبول، ويتولى المنصب في ولاية طرابلس قاض غير محلي على الأغلب. وبسبب الطريقة التي يعين من خلالها فإن الوالي لم يكن يملك عزله أو تضييق نطاق عمله. ولكي نقدر اتساع نطاق السلطة التي يتمتع بها القاضي نذكر بأن بعض القضايا ضد الولاة كانت ترفع أمامه بدون حرج. كذلك ضد سائر كبار الموظفين. ويمكن القول باختصار بأن جميع أنواع القضايا والدعاوي كانت موضوعاً لعمل القاضي المباشر، بما في ذلك تسجيل العقود والإقرارات والعتق والتنصيب والعزل. وإذا أضفنا إلى ذلك كون الحاكم الشرعي هو الجهة الصالحة لتسجيل صحة الأوقاف، وإذا كان الحاكم الشرعي هو الذي يعين الوظائف الدينية، ويشرف على الجهاز الديني نستطيع أن نقدر مقدار اتساع سلطته.

---

(١) راجع، على سبيل المثال، السجل الثاني، ص ١، الوثيقة الأولى.

ونستطيع أن نقدر ذلك أيضاً من خلال تنوع القضايا التي تعرض أمام القاضي والتي نجد تسجيلاً لها في وثائق المحكمة الشرعية.

ولكي نميز بين نوعين من السلطة، سلطة الوالي وسلطة القاضي، نقول: بأن الأول كان ينصرف عمله إلى شؤون المال والسياسة، بينما ينصرف الآخر إلى الشؤون المدنية عامة بغير استثناء. بالإضافة إلى أن المحكمة الشرعية كانت هي الجهة الصالحة التي تسجل أمامها قضايا الالتزام التي تعقد عادة بين الوالي من جهة وبين الملتزمين من جهة أخرى على غرار القضية التالية:

«لسبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر مجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، لدى متوليه مولانا وسيدنا عمدة العلماء والمدرسين مختار الموالي المعظمين خادم شريعة سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم الحاكم الشرعي الموقع لخطه الكريم أعلاه دام فضله وعلاه، فخر الأماثل والأقران الشيخ أحمد بن حمادة، وأقر واعترف طايعاً مختاراً وهو في حاله من صحة إقراره الشرعي أنه التزم واقتطع لنفسه من صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال حضرة خليل باشا أمير الأمراء الكرام حالاً بطرابلس الشام والمتصرف بأموالها الميرية. أدام الله تعالى إقباله وأيد إجلاله وختم بالصالحات أعماله وهو أقطعه جميع أموال النواحي الثلاث الآتي ذكرها وهي ناحية عكار وناحية صافيتا وناحية جبة بشري... الخ»[1].

وبالإضافة إلى الالتزامات فإن القاضي هو الذي كان يقر بصدق الوقفيات، ولنا مثال في قضية الوقف التالية التي يبرمها القاضي على النحو التالي: «وترافعا إلى المولى الحاكم الشرعي المتوج هذا الكتاب بتوقيعه المستطاب (...) وتداعياً وتخاصماً في ذلك لديه فاستنطق الواقف المذكور فأقر واعترف بجميع ما نسب إليه. فلما أقر بذلك لديه ورأى برأيه الصايب وفكره

(١) السجل الثاني: ص ٥٢.

الثاقب أن الحكم بالصحة واللزوم أولى لجانب الوقف من عدمه فلم يلتفت إلى رجوع الواقف ولا إلى ندمه وألزمه موجب إقراره وطوقه طوق اعترافه، وحكم أيد الله أحكامه وأدام أيامه بصحة الوقف المزبور على الوجه المسطور. .»[1] وبالإضافة إلى ذلك فقد كان القاضي يعين المتولين على الأوقاف والنظار ويشرف على صرف متحصلات الأوقاف.

كذلك فإن القاضي هو الذي يثبت مشايخ الحرف أو الأصناف وتصبح مباشرتهم لأعمالهم نافذة بعد تصديقه، كذلك يعزل مشايخ الأصناف بناءً على اتفاق أرباب الأصناف والحرف لديه: «. . نصب متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومواليه وحسنت أيامه ولياليه حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي الحاج بكر ابن الحاج محمد، شيخاً ومتكلماً على طايفة العطارين بطرابلس وقرره في الوظيفة المذكورة»[2].

ويدون أن نكثر من الأمثلة يمكننا أن نستخلص مقدار اتساع المهمات التي يقوم بها القاضي، وقد قام بمهام قاضي الأحوال الشخصية، والقضايا المستعجلة ومحكمة التجارة، والاستئناف والجزاء «الجنايات»، بالإضافة إلى أن محكمته كانت ديواناً للمظالم، أي المحكمة التي تنظر في الدعاوي على الحكام. ومثل أيضاً وظيفة قاضي العسكر. وكان صلة الوصل بين الحكام والأهالي فيما يختص بشؤونهم وإنفاذ أوامر حكام السياسة[3].

ولم تكن الشؤون الأمنية ببعيدة عن اهتمام القاضي بما في ذلك شؤون العسسية[*] أي الرقابة على الأسواق والمحلات[4].

---

(١) السجل الأول: ص ١١٨.
(٢) السجل الأول: ص ٨١.
(٣) انظر: خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٨٥ ـ ٨٦.
(*) الحراسة الليلية، وهي مشتقة من العسس.
(٤) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٤١.

كذلك فإن المحكمة الشرعية كانت الجهة الصالحة لحل خلافات غير المسلمين الذين كانوا يلجأون إليها في أمور كثيرة. كذلك حل المشاكل بين جماعات اليهود والنصارى إذا حصلت.

ولا بدّ أن نسوق هنا بعض الملاحظات التي توضح طبيعة صلاحيات حكم القاضي:

١ ـ سرعة في اتخاذ القرار بدون مناقشات طويلة أو تأجيل للجلسات ويكون حكمه حاسماً، إلاإذا توضحت عناصر جديدة في القضية.
٢ ـ اعتماد القاضي الشهادة التي يدلي بها المتخاصمان كقرينة قوية وكافية لاتخاذ قراره وحكمه.
٣ ـ اعتماده الرأي بدون تأييده بسند شرعي أو فقهي علناً إلا استثنائياً.
٤ ـ استشارته للمفتي، وخصوصاً في قضايا الجرائم التي ينتج عنها اتخاذه قراراً بإعدام الجاني أو المفسد. وكذلك استشارة المطران والحاخام في الشؤون العائدة للمسيحيين واليهود.
٥ ـ استخدامه وسائل الكشف والتحقق والاستطلاع في القضايا التي تستوجب ذلك كالكشف على قتيل، أو عمارة مهدمة خربة، أو ما يشبه ذلك.

أما الجهاز الذي يعاون القاضي في عمله فكان يتكون من عدد من الموظفين يتجاوز العشرة أشخاص ومن بينهم كاتبان أو ثلاثة، مترجمان، ومقيّد، مقابله جي، محضر عدد ثلاثة أو أربعة. وكان القاضي هو الذي يعيّن معاونيه بموجب مراسلات شريفة[1].

إن الدور الأساسي في تنظيم شؤون الحياة اليومية بأوجهها المختلفة يعود إلى القاضي الذي يصدر الأحكام في جميع الشؤون التي تعرض عليه. والواقع أن سلطة القاضي تمثل سلطة الرقابة في المدينة بشكل خاص، إلا أن اسلطته

---

(١) المرجع السابق، ص ٨٧.

تطاول أنحاء الولاية التي يستقر في عاصمتها.

٥ ـ القوى المحلية:

لقد وضح لدينا أن المناصب الرسمية والإدارية الكبيرة كان يمثلها أشخاص من غير السكان المحليين. فرجال الحكم وإداريو المال وضباط العساكر وكذلك الحاكم الشرعي كانوا من غير العرب في الغالب، في الفترة التي نتناولها بالدراسة. وبهذا المعنى فإن أهالي طرابلس وسكان الولاية لم تكن لديهم مشاركة بالسلطة أو اتخاذ القرارات الخاصة بأمور ولايتهم.

ومع ذلك فإ النفوذ المحلي والقوى المحلية تمحور نشاطها وتركز تأثيرها من خلال احتلالها لبعض المواقع التي تجعلها على صلة بالأهالي، وكان النفوذ المحلي، والوجاهة العائلية، يعبر عن نفسه من خلال احتلال المناصب الدينية المتروكة للأهالي ومن خلال تحصيل الثروات عبر تعاطي التجارة.

وكان المفتي أبرز الشخصيات المحلية على الإطلاق، وكان يتم تثبيته من خلال مراسلة شريفة من شيخ الإسلام في استامبول، إلا أنه من الوجهة العملية كان يصرف شؤونه عبر استشارة القاضي. ولم يكن الافتاء قد أصبح مؤسسة ذات استقلال ذاتي خصوصاً أن القاضي هو الذي كان يسند الوظائف ويخصص بدلات أفراد الجهاز الديني بمن فيهم المفتي نفسه. وبشكل عام فإن الجهاز الديني بقي ملحقاً بالإدارة العثمانية[١].

وقد برزت عائلات دينية احتل أبناؤها المناصب الدينية من افتاء وإمامة وخطابة، ومن أبرزها عائلات السري والسنيني وكرامة والبركة والمرحبي والميقاتي والزيني والخطيب وغيرها[٢].

أما الوظيفة الثانية الهامة والتي لها صفة دينية فكانت لنقيب السادة

---

(١) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٦٨.

(٢) ارجع إلى الرحلة الطرابلسية حيث يذكر النابلسي عدداً من العلماء والأعيان الذين قابلهم، ص ٧٠ ـ ٧١.

الإشراف وقد استفاد كل من رجال الدين والأشراف من إعفاءات ضريبية. وكان نقيب الأشراف في طرابلس يعين من قبل نقيب الأشراف في استانبول.

بالمقابل فإن المذاهب غير الإسلامية كان لها رؤساؤها وممثلوها كمطران الطائفة الأرثوذكسية وحاخام اليهود، وقد ذكرنا أن القاضي كان يلجأ إليهما للاستشارة في شؤون أتباعهما وأبنائهما. وبالنسبة إلى رؤساء الأديان غير المسلمين فقد كانت صلاحياتهم فيما يختص بشؤون أتباعهم أوسع من صلاحيات المفتي الذي لم يكن رئيساً دينياً أو مذهبياً، بقدر ما كان منصبه معنوياً. أما المطارنة والحاخاميون فكانوا يرتبون شؤون طوائفهم دينياً وتربوياً واجتماعياً إلى حد بعيد، وتبعاً للنظام الملكي المأخوذ به فإن هؤلاء الرؤساء كانوا يملكون سلطات شبه مستقلة في حدود تصريف شؤون أتباعهم. وفي السجل الثاني نعثر على وثيقة معبرة إذ أن القاضي حين أراد بيع حوائج أحد اليهود طلب شهادة الحاخام، تقول الوثيقة: «. . . إن اليهودي المزبور من حين رهن عنده الأسباب المزبورة فر من البلدة وسافر إلى غيرها وانقطع خبره. وإن صاحب الدين يطالب المقرر المزبور في كل وقت في الدين المرقوم وبربحه في كل شهر وهو يماطله بذلك ويدفع له ربحه في كل شهر غرش ونصف غرش، وأنه قد عجز الآن من إداء الربح لكونه فقير عاجز، وسأل من الحاكم الشرعي المشار إليه بأن يأذن له ببيع الأسباب المزبورة ليدفع قيمتها إلى صاحب الدين المزبور، فأذن له بذلك وبيعت في السوق السلطاني(*)، في مواطن الرغبات وانتهاء الزيادات على يد الحاخام. . »[1].

عدا عن السلطات الدينية، فهناك التجار من الطوائف المختلفة، وكان للتجار تنظيماتهم الخاصة بهم. وكان شيخ التجار أو شهبندر التجار، يتقدم على سائر مشايخ الأصناف وكان هو شيخ السوق من الوجهة العملية. إلا أن ذلك يبقى غامضاً حين يتعلق الأمر بطرابلس في الفترةالتي ندرسها. ولعل

(*) المقصود به: المزاد العلني.

(١) السجل الثاني، ص ٣٤.

تأثير التجار يقوم على مداخلاتهم مع الحكام والولاة. فكان بعضهم مشاركاً للحكام في أعمال التجارة، وخصوصاً الأرثوذكس منهم الذين كانوا يعملون في خدمة الولاة بشكل تقليدي. وفي طرابلس برزت عائلات صراف، وكرباج، ونحاس، وصدقة، الطويل، عازار، بركات، وغيرها. وفي السجل الثاني نقرأ الوثيقة التي تعطينا فكرة عن الشبكة الموسعة للتجار الأرثوذكس:

«حضر الذمي الياس ولد يحنا البشباش الوكيل الشرعي عن الريس هلال الثابتة وكالته عنه في الخصوص الآتي ذكره فيه بما هو حق الثبوت شرعاً، وادعى بوكالته المحكية على الذمي فرح ولد عبد الله مقرراً في دعواه بأن المدعي عليه دفع للموكل المزبور بثغر دمياط خمسين غروشاً قطع مصريات ليشتري بها أرزاً ويضعه بسفينته ويأتي به ويبيعه في بلاد الشام ويدفع ثمنه إلى شريكه الذمي عيسى الشهير بابن الهلالي اللاذقي، فأخذ المبلغ المرقوم واشترى به أرزاً كما أمره بسفينته فأخذه منه قرصان الإفرنج وهو في البحر. .»[1].

أما بالنسبة إلى العائلات الإسلامية التي عرفت التجارة، فكان بعضها ممن يحتلون مناصب دينية ككرامة وبركة وزيني بالإضافة إلى عائلات سندروسي وأحدب وعدرة وزيادة وعنكليس وقرق وشهال الحور وعز الدين والنشار والثمين وغيرهم.

ويتلخص دور التجار وإسهامهم في التأثير على الحكام من خلال مشاركتهم أحياناً في أعمالهم ومخاطبة ودهم ودفع أذاهم عن الرعايا بدفع المال ومراعاة خواطرهم.

ويبقى أن نعدد ثلاثة أنواع أخرى من مواقع الوجاهة المحلية وتتمثل تباعاً على التوالي بمشايخ الطرق الصوفية ومشايخ الحارات ومشايخ الأصناف.

---

(١) السجل الثاني: ص ١٥٨.

بالنسبة إلى مشايخ الطرق الصوفية فإن السجلات لا تقدم حولهم معلومات ذات أهمية. ويمكن أن ننسب تأثير هؤلاء إلى تأثير رجال الدين عامة، إلا أن نفوذهم الروحي كان أعظم وأطغى كذلك فإن الطرق والشبكات التي ينتمون إليها كانت أوسع انتشاراً.

أما مشايخ الحارات فإن نفوذهم ينحصر في إطار الحارات أو المحلات التي يشرفون عليها ويترأسونها، ومن سياق المعلومات المتفرقة التي تقدمها الوثائق نفهم أن ارتباطهم كان بالقاضي.

أما مشايخ الأصناف فكان تثبيتهم يتم على يد القاضي، فيما قوى نفوذهم داخل الحرف والأصناف التي يمثلونها.

وعلى الجملة يمكننا القول بأن القوى المحلية، والزعامة الأهلية، والوجاهة العائلية كانت تتحلق حول رجال الدين من مسلمين ومسيحيين، وحول التجار من الأديان المختلفة، وحول مشايخ الطرق الصوفية ومشايخ الحارات وأرباب الحرف والأصناف. وكان يمكن لهؤلاء أن يشكلوا في بعض الأحيان ثقلاً على الحكام وأصحاب السياسة، إلا أنهم ما كانوا يملكون المشاركة في القرارات السياسية التي بقيت في ذلك الوقت بأيدي الموظفين الرسميين العثمانيين.

الفصل الرابع

التركيب الاجتماعي

١ ـ النموذج الاجتماعي العثماني:

تطرقنا في نهاية الفصل السابق إلى الحديث عن القوى والجماعات ذات التأثير المحدود في الوضع السياسي. هذه الجماعات التي تملك نفوذاً أهلياً ومحلياً تمثل في ذات الوقت فئات اجتماعية معروفة في المدن العثمانية، ليس فقط في الفترة المحددة التي نتناولها، وهي أواخر القرن السابع عشر، بل في فترات سابقة ولاحقة أيضاً. أكثر من ذلك ، فالمدينة العثمانية والتي يمكن أن ننسب إليها بعض الميزات الخاصة بها، تمثل امتداداً طبيعياً للمدينة الإسلامية التي كانت موضوعاً لدراسات عدد من المتخصصين الذين تناولوها من وجهات نظر متعددة ومتباينة. ومع ذلك التقوا على العديد من النقاط الثابتة التي تندمج اندماجاً كبيراً في التعريف الأساسي والخطوط العامة تطرح نفسها، مثل موقع المسجد الجامع المحوري وموقع السوق حوله الذي يشتمل بشكل تدريجي على حرف ومهن تتدرج في القيمة، كذلك فإن أوضاع الحارات كوحدات عمرانية واجتماعية يؤخذ في الاعتبار في هذا السياق.

وحين يتناول المتخصصون والدارسون موضوع الوضع الاقتصادي ـ الاجتماعي في المدينة الإسلامية فإنهم سيشتركون جميعهم في الحديث عن نقابات المهن أو الأصناف الحرفية، بالرغم من الاختلاف الذي لا زال قائماً حول تحديد أصول هذا التنظيم، ومن الموضوعات التي يشترك الدارسون

بتناولها. وضع المرأة، ودور الشريعة ووظيفة المحتسب وغير ذلك من الموضوعات التي باتت معروفة.

هذه المقدمات العامة لا بدّ من أخذها بالاعتبار عند تناول موضوع التركيب الاجتماعي في مدينة طرابلس في نهاية القرن السابع عشر. إلا أن هذه المقدمات يجب أن لا تحجب الوضع الخاص للمدينة في الفترة المحدودة المذكورة: فإذا أراد الباحث أن يعثر على العناصر المشتركة التي تؤيد وجهته بإسناد النتائج التي يتوصل إلى دراسات سابقة، فإن الهدف الأهم الذي يمكن أن يتوصل إليه هو إعطاء فكرة عن المميزات الخاصة التي ستغني موضوعه وتغني الدراسات المقبلة التي تستفيد من تراكم المعلومات الجديدة التي تؤدي بنا إلى أغناء المفاهيم التي لا تزال غامضة.

لا شك بأن بعض الدراسات الهامة المعروفة تفيدنا كثيراً في إضاءة دراستنا هذه، وتقديم الشكل المناسب الذي نتبعه أو نهتدي من خلاله إلى بعض الأمور الضرورية. وأقرب الدراسات إلينا في هذا المجال الأطروحة القيمة التي قدمها Robert Mantran عن استانبول في النصف الثاني من القرن السابع عشر[١]. وتشترك دراستنا هذه مع الدراسة المذكورة في عدة نقاط، الأولى تتعلق بالإطار الزمني المتقارب بل المشترك. الثانية تتعلق بدراسة مدن عثمانية تنتمي إلى إطار حضاري وسياسي موحد. والثالثة تتعلق بنوع المصادر، فإذا كنا نعتمد هنا على عدد محدود من الوثائق فإن مانتران قد اعتمد أيضاً عدداً غير محدود من الوثائق ليؤسس عليها دراسته. إلا أن المؤلف Mantran قد اهتم في دراسته المذكورة وبشكل خاص بالنواحي الاقتصادية وأفرد لها الحيز الأعظم من عمله دون أن يهمل الجوانب الأخرى.

وبوسعنا أن نستفيد، عند المقارنة، من الفصل الهام الذي يتضمنه

---

(١) Robert Mantran: Istanbul dans la seconde moitie du XVII Siecle, Librairie Adrien Maisonneuve Paris 1962.

كتاب المجتمع الإسلامي والغرب حول تكوين المدينة[1]. وقد حاول المؤلفان في هذا الكتاب أن يستخرجا الخصائص المشتركة للمدينة العثمانية في القرنين السابع عشر والثامن عشر، إلا أن الاهتمام هنا قد انصب أيضاً على جانبي الصناعة والتجارة.

وأخيراً نذكر كتاب: الصورة التقليدية للمجتمع المديني[2] الذي عمل في ذات الإطار الذي نضع فيه دراستنا، إلا أنه اتجه في الوجهة المقابلة. فقد حاول هذا الكتاب أن يستخرج الخطوط العامة التي تجمع مدينة طرابلس إلى غيرها من المدن العثمانية في الفترة المذكورة، بينما نحاول هنا أن نضع دراستنا في الإطار التاريخي مركزين على العناصر التي تميزها في الفترة المشار إليها.

نذكر هذه الأمثلة لنؤكد على أن دراستنا يمكنها أن تعتمد مصادر سابقة لها، دون أن تبتعد عن ميدانها المحدد، وهو دراسة تاريخ طرابلس في نهاية القرن السابع عشر من خلال الوثائق الشرعية.

لقد تحدثنا حتى الآن عن الوضع العمراني والوضع السياسي - الإداري، ومن الضروري أن نشير إلى الترابط بين هذه الأوضاع وبين الأوضاع الاجتماعية. فهناك علاقة ضرورية بين انقسام المدينة إلى حارات وبين التركيب الاجتماعي للأهالي: وهناك علاقة ضرورية أيضاً بين الأسواق وبين أنواع المهن والحرف. وهناك علاقة بين القوى السياسية وبين القوى الاجتماعية والطبقية.

إن وجود مدينة من المدن لا بدّ أن يتأتى عن جملة من العناصر والشروط منها شروط بيئية وتجارية وأخرى تتعلق بالمحيط، ومع ذلك فإن أحد

(١) جب ويوون: المجتمع الإسلامي والغرب، جـ ٢، ص ١١٣ ـ ١٦٥.

(٢) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، منشورات معهد العلوم الاجتماعية، طرابلس ١٩٨٣. يذكر في المقدمة: «.. إن هذا البحث يمكنه أن يكون ذا فائدة بالنسبة لدارسي المدن والدراسات المدينية في الشرق الأوسط والبلاد العربية، أن نموذج طرابلس المدروس هنا ليس إلا مثالاً للمدن المشابهة والتي اشتركت في مصائر واحدة..» (ص ٧).

الشروط اللازمة هو «وجود نموذج آخر قائم على المكان والزمان»[1] والنموذج المقصود هنا هو المدينة الإسلامية.

وإذا أردنا أن نحدد بشكل أضيق وأدق النموذج الذي قامت عليه طرابلس، فيمكن القول، بناءً على الفصول السابقة التي قدمناها، إنها مدينة إسلامية ـ مملوكية في الأصل، والأثر المملوكي ليس متجلياً في عمرانها فقط، أي في مساجدها ومدارسها وأبراجها وهندسة شوارعها وأسواقها، بل أن آثاره بقيت حتى فترة دراستنا في أصول عائلات المدينة وفي بعض تقاليدها الاجتماعية والاقتصادية. ومن ذلك على سبيل المثال دور طرابلس في المحيط الإقليمي الذي تنتمي إليه، وعلاقاتها بمدن حمص وحماه، ومن ذلك أيضاً الأنواع الإنتاجية الزراعية والصناعية والتي رسمت وضعها الاقتصادي، ومن ذلك أيضاً استمرار تدفق أنواع وأجناس الرقيق ذاتها من نفس البلدان والمصادر، والتي كانت تسهم مع مرور الزمن بتغذية سكانها بعناصر مختلفة الأجناس.

لكن من الضروري أن لا ننكر التحولات الطارئة في زمن العثمانيين، والتي تركت ذيولها على وضع طرابلس في القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر، في الجوانب السياسية والاقتصادية بشكل خاص.

وعلى الرغم من أن طرابلس قد احتفظت في رحمها بأصولها المملوكية القديمة، إلا أن الدولة العثمانية كانت تطبع المناطق التي تنتمي إليها بطابعها الخاص. ففي نهاية القرن السابع عشر كانت بلاد سوريا ومصر وإفريقيا الشمالية (المغرب العربي) أقاليم تابعة للدولة منذ قرنين من الزمن. ويقول حوراني في دراسة منفصلة أراد من خلالها أن يرصد بدايات التبدل اللاحقة

---

(١) هذه الملاحظة وردت في مداخلة البرت حوراني ضمن كتاب:
The islamic city-A collequim, A. Hourani and S.M.Sterneds Pennisylvania press 1970.
ومرجعنا هو ملخص ضمن مجلة الفكر العربي، العدد ٣٠، كانون أول ١٩٨٢ الصفحات ١٨٥ ـ ١٨٨.

في القرن الثامن عشر: «إن مناطق بهذا التباعد، وشعوباً بهذا التنوع والاختلاف في معتقداتها وطرق حياتها، ما كان يمكن أن تتماسك في وحدة سياسية بشيء آخر غير «ضربة مهارة». وكثيراً ما وصفت مؤسسات العصر العثماني العظيم ـ السلطنة، بيت الرقيق، الانكشارية، الفرسان الإقطاعيون، السلطة الدينية ـ وأثارت كثيراً في قمتها إعجاب أولئك الذين شاهدوها إلى درجة تضعنا هنا أمام خطر الانزلاق إلى منظور تاريخي زائف»[1].

وهذا يعني أنه من الضروري أن لا نخلط مراحل تاريخية بعضها ببعض، وأن نضع حدوداً لتلك التصورات المتسرعة التي تخلط بين مميزات مرحلة ومميزات مرحلة أخرى، خصوصاً أن تأثر كل منطقة بتلك المميزات لم يكن واحداً. والقرن السابع عشر كان يشهد ضعف تأثير السلطة السياسية العثمانية وضعف مؤسساتها، وبدأت تختفي تدريجياً تلك العناصر الأساسية التي ميزت تلك السلطة وهي:

١ ـ إدارة أكثر دقة ونزاهة من أي إدارة أخرى في عصرها، تحكم على أساس المعرفة الإحصائية الكاملة والدقيقة، وحسب القوانين التي أخذت بعين الاعتبار حقوق كل جماعة والأعراف القديمة لكل إقليم.

٢ ـ جيش العبيد المخلص للسلطان والأمبراطورية، ذو الانضباط الدقيق والمحافظ على نظام حازم وغير متحيز.

٣ ـ الفرسان الإقطاعيون الحائزون على حق جباية ضريبة الأرض (الخراج) والمالكون «بالإمكان» للأراضي في إقطاعاتهم، والذين يخدمون أيضاً كشبكة يتحقق بواسطتها إشراف الحكومة على الريف[2].

هذه العناصر كانت لا تزال ظاهرة في طرابلس، وإن لم يكن في صورة زاهية، ومن خلال قراءة السجلات الشرعية نلاحظ أن الإدارة كانت لا تزال

---

(١) البرت حوراني: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر، مجلة الواقع، العدد الأول كانون الثاني، شباط، آذار ١٩٨١، الصفحات ٤٥ ـ ٧٦.

(٢) البرت حوراني: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر، ص ٤٩.

تعتمد الأصول القديمة في جباية الضرائب من خلال الجهاز المالي الذي أشرنا إليه سابقاً. كذلك فإن قوات الانكشارية وخصوصاً القبقول (عبيد الباب) كانت لا تزال تنظيماتهم فاعلة. وبالنسبة لطرابلس بالذات فإن نظام الانكشارية قد ترك آثاراً كبيرة لجهة تركيب السكان الذين يتحدرون في جزء كبير منهم من عائلات عسكرية في الأصل تمارس مهن التجارة والصناعة[1]. أمّا بشأن تنظيم جباية الأرض، فبالرغم من الاضطرابات النسبية التي أشرنا إليها، فإن هذا النظام كان ما يزال فاعلاً دون منازع.

وهكذا يمكننا القول، إعتماداً على ما تقدم، أن الخطوط الكبرى التي ميزت الدولة العثمانية كانت لا تزال قائمة، في طرابلس، على الأقل، في نهاية القرن السابع عشر. وفي هذا المجال لا بدّ من القول بأن ارتباط طرابلس المدينة بالإدارة العثمانية والتقاليد كان أقوى منه في أماكن أخرى.

يحدد حوراني في دراسته العناصر الرئيسية التي تتكون منها المدينة الإسلامية، والتي تمثلت بشكل واضح في المدينة العثمانية على شكل تجمعات يتبلور من خلالها التركيب الاجتماعي، وهي:

١ ـ النقابات الحرفية، وهي ليست جمعيات للمواطنين العاديين بقدر ما هي جمعيات الطبقة المتوسطة المنتجة: التجار والحرفيين المهرة الذين كانوا يشكلون أسس الحياة الاقتصادية الدينية.
٢ ـ الجماعات ـ الطوائف المسيحية واليهودية التي كانت تعيش حسب قانونها الديني وعرفها الخاص، تحت سلطة رؤسائها الروحيين.
٣ ـ الحي الذي يمثل تجمع أولئك الذين يعيشون في جزء واحد من المدينة حيث كثيراً ما يساعد هذه الرابطة الإيمان المشترك أو الأصل المشترك.
٤ ـ الطرق، وهي أخويات المتصوفين السالكين طريق الاتحاد بالله الذي

(١) الملاحظة Volney في رحلته إلى مصر وسوريا والتي أتت في نهاية القرن الثامن عشر، أي بعد مئة سنة من فترة دراستنا، ولقد لفتت انتباه مؤلفي كتاب: المجتمع الإسلامي والغرب، الجزء الثاني، ص ١٤٠.

يعلمه سيد للحياة الروحية. وقد خدمت هذه الطرق كحلقة وصل بين طبقات وأجناس مختلفة في الجماعة الإسلامية[1].

أوردنا هذا التقسيم، ليس من أجل مناقشته أو تفنيده، بل من أجل التأكيد على أهميته، لأنه يحدد، عناصر التركيب الاجتماعي في خلفياته الاقتصادية (تنظيمات التجار والحرفيين) والدينية (الطوائف المذهبية والطرق الصوفية) والعمرانية (المحلة والحارة). ومن الطبيعي فإن التركيب الاجتماعي لا يفهم إلا على ضوء خلفيات متعددة.

من جهتنا، سنعمد في هذا الفصل، إلى تفصيل العناصر والجوانب الاجتماعية التي سندرسها، بشكل أوسع، لنحيط قدر الإمكان بالوضع الاجتماعي الذي كان سائداً في نهاية القرن السابع عشر، ولهذا سنقسم هذا الفصل إلى الموضوعات التالية:

- السكان: العائلات.
- الطبقات الاجتماعية: تجار - أصناف، الأغنياء والفقراء.
- المرأة.
- أهل الذمة.

٢ - السكان:

إن البحث عن أصول سكان مدينة طرابلس، ضمن المعطيات التي نستند إليها ليس بالأمر السهل. وكذلك لن يكون سهلاً التوصل إلى رقم دقيق بشأن أعدادهم في نهاية القرن السابع عشر. فلقد قدم رقم ثمانين ألف وهو أعلى ما قدم بالنسبة لبداية القرن الثامن عشر[2]. وهو رقم مبالغ فيه إلى حد كبير، أما الأرقام التي يمكن قبولها فتدور حول عشرين أو ثلاثين. علماً أن

---

(١) البرت حوراني: الهلال الخصيب في القرن الثامن عشر، ص ٥٢.

(٢) Charles Roux: Les echelles de syrie et de Palestine au XVIII siecle. Paris, Librairie orientaliste Paul Geuthner 1928, P. 8

التقرير الذي قدم عن ولايـة بيروت[1] عـام ١٣٣٥ هـ/ ١٩١٦ م يعطي لطرابلس والميناء ما مجموعة ٣٢٥٧١ نسمة لجميع الطوائف وهو رقم أعطي بناءً على إحصاءات يمكن الوثوق بها إلى درجة كبيرة. وإذا قدرنا بأن طرابلس قد عاشت فترة ركود طويلة، فيمكننا أن نقدر بأن عدد سكانها لم يتبدل بصورة جذرية في الفترة التي نتناولها. مع الإشارة إلى أن الفكـرة القائلة بالتدهور التدريجي لوضع طرابلس الاقتصادي، وقد تقيدنا بالاعتقاد بأن عدد سكانها قد شهد تقلصاً تدريجياً حتى اجتاحتها العلاقات الرأسمالية الحديثة مع بداية الانتداب.

على أي حال، لا يسعنا في هذا الخصوص سوى الأعراض عن تقديم أي رقم-محدد بهذا الشأن.

أما أصول السكان فليس أمامنـا سوى الانـطلاق من مجموعـة من المقدمات الضرورية. فهناك جزء من سكان طرابلس على الأقل كان يمد جذوره في الحقبة المملوكية، خصوصاً أن انتقال السلطة من المماليك إلى العثمانيين عام ١٥١٦ لم ترافقه انقلابات خطيرة أو تحولات كبرى، فقد كان انتقالاً حادثاً إلى حد بعيد. وليس هناك ما يعارض مثل هذا الاعتقاد.

لكن هذا الجزء المنتقل من عصر المماليك إلى عصر العثمانيين قد تغذى بأجزاء أخرى على امتداد القرن السادس عشر والقرن السابع عشر وصولاً إلى نهايته منها من أتى عن طريق العسكرية ومنها من أتى عن طريق تنقل إقليمي للتجار ورجال الطرق الصوفية ومنها من أتى عن طريق النزوح من المناطق المجاورة.

وهناك العديد من الوثائق التي تؤيد، وحتى نهاية القرن السابع عشر كانت الوثائق لا تزال تذكر أسماء بعض الأشخاص وتعرفهم باسم وظائفهم

---

(١) رفيق التميمي ومحمد بهجت: ولاية بيروت، القسم الثاني، ص ١٧٩ دار لحد خاطر، بيروت ١٩٧٩.

أو رتبهم العسكرية كحسين بيك التجاري[1] ومحمد بلوكباشي[2]، ومصطفى بشه الراجل بالباب العالي[3] وهناك وثيقة تتضمن أسماء لثلاثة أشخاص يحملون لقب جاويش وخمسة أشخاص يحملون لقب راجل بالباب العالي[4]. وكثيراً ما تتكرر أمثال هذه الوثائق.

وقد كان هؤلاء العسكريون من الانكشارية يلعبون أدواراً هامة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية في مدينة طرابلس. ومن ذلك على سبيل المثال شراء: فخر أقرانه موصلي بشه ابن عبد الله، الراجل بالباب العالي أرضاً بمبلغ مائة وخمسون غرشاً فضية أسدية. وفي القضية ذاتها نجد أن هناك أربعة أفراد يحملون ذات الرتبة أي راجل في الباب العالي[5]، وهناك العديد من القضايا التي يتكرر فيها ذكر أشخاص يعرفون برتبهم العسكرية أو الإدارية مثل علي آغا الدزدار[6]، أو الشيخ ناصر الدين بن علي ضابط ناحية الزاوية[7]، والسوباشي[8] والبلوكباشي[9] والروزناجي[10] والزعيم[11]. وقد بقيت هذه التسميات واستمرت كأسماء لعائلات.

والواقع أن البحث عن أسماء العائلات في الفترة التي نحن بصددها ليس بالأمر السهل، فالسجل الأول العائد لسنة ١٦٦٦ ـ ١٦٦٧ م وكذلك السجل الثاني الذي يحمل وثائق من سنوات ١٦٦٧ ـ ١٦٧٩ م كانت تتبع

---

(١) سجل رقم ١، ص ٦٢.
(٢) سجل رقم ١، ص ٤٨.
(٣) سجل رقم ٢، ص ٦٦.
(٤) السجل السابق، نفس الوثيقة.
(٥) السجل رقم ٢، ص ٢٤.
(٦) السجل الأول، ص ٤٠.
(٧) السجل الثالث، ص ١٦.
(٨) السجل رقم ٣، ص ٤٤.
(٩) السجل ٢، ص ٥.
(١٠) السجل ٢، ص ٢٩.
(١١) السجل ٣، ص ٢.

تقليداً له أسبابه العديدة ويتلخص بذكر اسم الشخص واسم والده دون ذكر لاسم عائلة محددة في أغلب الأحيان. أما السجل الثالث الذي يعود لسنوات ١٦٨٤ ـ ١٦٨٦ م فقد عرف ذات التقليد مع فارق بسيط إذ نجد فيه تواتراً أكبر لذكر أسماء العائلات. والواقع أنه كلما تقدمنا في الزمن أكثر كانت السجلات تقترب تدريجياً من التقليد الذي ينسب الشخص إلى شهرة محددة.

وهذا لا يعني أن السجلات التي ذكرناها لم تعرف هذا التقليد، أي النسبة إلى شهرة محددة، إلا أن هذه النسبة بقيت لفترة طويلة دون مغزى محدد وعميق، فعادة ما ينسب الشخص إلى وظيفته كما رأينا مع وظائف العسكر أو ينسب إلى حرفته أو إلى حركته الصوفية أو الدينية (أحمد بن الشاذلي، النقشبندي، الرفاعي.. الخ) فحين تتعلق القضية بإجارة أو إصلاح معصرة يتكرر ذكر المعصراني[1]، وعند الحديث عن إصلاح عمارة خربة يتكرر ذكر أسماء المعماري أو المعماري باشي. وكذلك الأمر بالنسبة للكيال والطحان والخياط والعقاد وسائر المهن الأخرى. ومن الضروري أن يكون بعض الذين حملوا الاسم في نهاية القرن السابع عشر قد حملوه بصفة دائمة. لكن هذا لا يعني أن كل من نسب إليه آنذاك حداد مثلاً قد احتفظ بهذا الاسم إلى يومنا الحاضر أو احتفظ أهله بهذه المهنة. فثمة سهولة كبيرة في إعطاء شهرة قد تكون مؤقتة وقد تلتصق باسم حاملها، كإعطاء اسم الأسير لأحد الأشخاص الذين وقعوا أسرى لدى القراصنة الإفرنج.

وكما ينسب الشخص إلى رتبة أو مهنة فقد ينسب إلى وظيفة دينية، كالخطيب والإمام والمؤذن، ومن المؤكد أن بعض هذه الألقاب قد أصبحت أسماء عائلات استمرت حتى وقتنا الحاضر.

وبالإضافة إلى ذلك ينسب الشخص أحياناً إلى الأماكن التي أتى منها كالسيرى نسبة إلى سير في الضنية والظني نسبة إلى الظنية والضناوي نسبة إلى

---

(١) سجل ٣، ص ١٢.

الـظنية أيضـاً، وكذلـك العكاري والبتـروني والحمصي والحموي والحلبي والمصري والمغربي والشامي والبيروتي والدمنهوري والدمياطي والنابلسي وغير ذلك من أسماء المدن والبلدان. وفي أحيان قليلة نسب بعض الأشخاص إلى أجناس كالأرنؤوط والشركس والأكراد، ولعل هذه التسميات أعطيت لإرقاء اعتقوا، من ذلك تعريف الأفراد بصفات المعتوق والأسود وهي تدل على وضعيتهم السابقة.

لهذا ينبغي أخذ الحيطة عند البحث عن أصول العائلات وأسمائها، ومع ذلك فإن هذه السجلات يمكنها أن تقدم لنا فكرة عن بعض العائلات التي كانت موجودة آنذاك واستمر أغلبها مثال: عز الـدين[١] والعنبري[٢] والقـطريب[٣] والمسالخي[٤] واليغمـور[٥] والمرجبـا[٦] والبركـة[٧] والميقاتي[٨] والسنـدروسي[٩] والـزيني[١٠] والكـرامي[١١] والأفيـوني[١٢] وجـاعـورة[١٣] وعشماوي[١٤] وحصني[١٥] والناسخي[١٦] والسمـرجي[١٧] والأقسماوي[١٨] والخونجي[١٩] وقصعة [٢٠] وقوطة[٢١] بالنسبة للمسلمين. ومطرجي ورفاعي وغيرهم.

أما بالنسبة للعائلات المسيحية فقد ورد ذكر صراف[٢٢] وخياطة[٢٣]

---

(١) سجل ٣، ص ٦٣.
(٢) سجل ٢، ص ٢٢.
(٣) سجل ٢، ص ٢٧.
(٤) سجل ٢، ص ٢٣.
(٥) سجل ٣، ص ١١.
(٦) سجل ٣، ص ١٠٨.
(٧) السجل نفسه، ص ١٠٨.
(٨) السجل نفسه، ص ١٠٨.
(٩) السجل نفسه، ص ١٠٨.
(١٠) سجل ٣، ص ٣، ص ١١٢.
(١١) سجل ٢، ص ٨١.
(١٢) سجل ٣، ص ١٢٨.
(١٣) سجل ٣، ص ١٣٤.
(١٤) السجل نفسه ٣، ص ١٣٤.
(١٥) السجل نفسه ٣، ص ١٣٤.
(١٦) سجل ٢، ص ٨١.
(١٧) سجل ٢، ص ٩٠.
(١٨) السجل نفسه ١، ص ٩٠.
(١٩) السجل ٢، ص ٣٤٢.
(٢٠) السجل ٢، ص ١١٧.
(٢١) السجل ٢، ص ٤٥.
(٢٢) السجل ٣، ص ١١.
(٢٣) السجل ١، ص ٣٦.

وبيطار [1] والشماس [2] ونصر الله [3] وخياط [4] ويزبك [5]، نوفل، يني وغيرها.

ومن الضروري أن نعتبر ما سجلناه من أسماء هو مجرد عينة على العائلات التي وردت بشكل أكثر تكراراً من غيرها في نهاية القرن السابع عشر.

ويمكننا بعد هذا التعداد أن نستخرج الملاحظتين التاليتين:

- بالنسبة لأصول سكان طرابلس فهناك، بالإضافة إلى السكان الذين استقروا فيها منذ أوقات بعيدة، من يتحدر أصلهم من مصر أو سوريا أو المغرب، وهناك الأتراك والألبان والشركس والأكراد وغير ذلك.
- وبالنسبة لأوضاع العائلات فمنها من احتفظ بالشهرة التي عرف بها في القرن السابع عشر لفترة طويلة. خصوصاً إذا علمنا بأن الحرف كانت متوارثة بين الابن والأب بما في ذلك المهن العسكرية والوظائف الدينية.

٣ ـ الطبقات الاجتماعية:

قد يكون الحديث عن طبقات اجتماعية أمراً يحتاج إلى نقاش، فمما لا شك فيه أن القول بالطبقات الاجتماعية يستوجب نوعاً من وعي هذه الطبقات إذا وجدت لذاتها. وهو أمر لا دلالة عليه فيما يتعلق بالقرن السابع عشر أو حتى بالقرن الثامن عشر.

والواقع أن التقسيمات الاجتماعية المتعددة المستويات كانت تحجب بقوة هذه القسمة الكبرى التي تجعل المجتمع محدداً بطبقتين كبيرتين أو ثلاث.

---

(١) السجل ٢، ص ٧٤.
(٢) السجل ٣، ص ٤٠.
(٣) السجل نفسه، ص ٤٢.
(٤) السجل نفسه، ص ٤٦.
(٥) السجل الأول، ص ٣١.

وعلى العكس من ذلك، فالمجتمع المدني في العصر العثماني كان منقسماً إلى فئات أو طبقات ـ بالمعنى الضيق للكلمة ـ يمكن تحديدها على الوجه التالي:

- طبقة الحكام والعسكريين.
- طبقة رجال الدين.
- طبقة الحرفيين والصناعيين.
- طبقة الأرقاء.

ويمكن لهذا التقسيم ودون أن نعتبره نهائياً، أن يشمل أغلب السكان والتجمعات المدنية، وهو ينطبق على وضع طرابلس الاجتماعي في نهاية القرن السابع عشر.

أ ـ فالحكام والعسكريون يأتون في أول السلم الاجتماعي وفي أيديهم النفوذ الأكبر بالنسبة لسائر الفئات أو الطبقات الأخرى. فالوالي أو القاضي أو آغا الانكشارية وكذلك سائر كبار الإداريين العثمانيين في الولاية، يحملون مع تسلمهم لوظائفهم قوة نفوذ وتصرف وسيطرة تسمح لهم بالتحكم بأمور السياسة والاقتصاد والمال. وبهذا المعنى فإن الحكام والعسكريين الممثلين للسلطة هم أصحاب النفوذ فيها، وهذا النفوذ يملك استقلاليته وديناميكيته إذا جاز التعبير. أما الاستقلالية فيعبر عنها باستقلال السلطة والنفوذ عن قوة المال أوالتجارة أو أي شيء آخر مشابه، أما الديناميكية فيعبر عنها بالقول بأن السلطة هي التي تخلق الثروة وليس العكس.

وهكذا فإن الحكام والإداريين والعسكريين الكبار، بحكم مناصبهم التي تؤمن لهم النفوذ كانوا يخلقون ثرواتهم ويجعلون من أنفسهم أغنياء.

ولدينا العديد من الوثائق التي تظهر نفوذ العسكريين وتدخلاتهم التي توفر لهم تنمية ثرواتهم وتثبت في نفس الوقت تعاطيهم أمور الأرض والزراعة والصناعة والتجارة، ومن ذلك مثلاً قضية بن مصطفى جاويش بن حسين الينكجري (الانكشاري) التي تظهر هذا الشخص وقد حفر قناة للري يحصل

منها على عوائد[1]. والقضية الثانية تظهر لنا مقدار المبالغ التي يتحكم بها العسكريون، وفيها: أن مصطفى جاويش ابن الحاج خضر آغا ضابط طايفة اليكنجارية المحافظين بقلعة طرابلس الشام حالاً وهو الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن شقيقته خديجة، أقر بأنه دفع بطريق الأصالة والوكالة ما هو مخلفات أبيه الحاج خضر آغا لإبراهيم جاويش بن أحمد ضابط الراجلين والمحافظين سابقاً بالقلعة ما كان للأخير في ذمة الحاج خضر آغا من بقية مبلغ مواجب اليكنجارية المحافظين بقلعة طرابلس سابقاً حين كان ضابطاً عليهم عام ١٠٩٤ وقدره ٢٠٠٠ غرش أسدية قدر ذلك ٤ غدارات مفضضة محلاة بالذهب وسيفان فضيان ومنضفضان محليان بالذهب أيضاً وخنجر من الذهب بقبضة من سن السمك مرصع بأحجار من الجواهر وخاتم من الذهب الخ»[2].

وكان هؤلاء الضباط يضعون أيديهم على بعض المصالح، فمصطفى آغا الدزدار بقلعة طرابلس تسلم وظيفة المتولي على وقف الماء في أسكلة طرابلس[3]. ومن ذلك أيضاً أن عيسى آغا بن حسن الزعيم باع بستانه المشتمل على (١٨) أصلاً من التوت وعلى زوجين من البقر بـ (١٧٠) غرشاً أسدية[4].

وكذلك فإن الملتزمين في النواحي، وبموجب تسلمهم لحق الالتزام من الحكام كانوا يراكمون ثروات عبر تصرفهم بأموال طائلة، وهذا مثال على ذلك: حضر الحاج حسين جاويش وادعى على كل من السيد[*] ضياء الدين بن الحاج محمد وأحمد بشه بن الهواش والحاج رماح بن محمد مقرراً في دعواه

(١) السجل الثالث، ص ٢٤.
(٢) السجل الثالث، ص ٢٨.
(٣) السجل الثالث، ص ٣٧.
(٤) السجل الثالث، ص ٤٩.
(*) السادة بدلاً من السيد.

بأن الشيخ ناصر بن سقرنه شيخ ناحية الزاوية في (١٩٩) كان استلم منه مبلغاً قدره (١٤٠٠) غرش أسدية مقابل قنطارين من الحرير. . الخ»[١].

أما الحكام فكانوا يطلقون لأنفسهم حرية الاتجار، بفرض أنفسهم على التجار الذين يلتمسون منهم الحماية. «وقد كان للوالي الإمكانيات والفرص العديد التي يمكنه استغلالها لتنمية ثروته، أسرى معارك، التهديد والضغط والأتجار لحسابه الخاص»[٢].

ونخلص إلى القول بأن الحكام بما يملكونه من نفوذ كانوا يخلقون ويراكمون ثروات كبرى ويتحكمون بسائر الأمور، وهم بذلك يشكلون فئة ذات وضعية خاصة ترتفع فوق سائر طبقات المجتمع الأخرى.

ب ـ رجال الدين:

قد يكون مستغرباً أن نجعل من رجال الدين فئة مستقلة أو شبه مستقلة. والواقع أن رجال الدين كانوا يملكون مميزات تسهل وضعهم في مرتبة خاصة وتجعلهم يفيدون من خصوصيات وضعهم.

فإذا كان الحكام والعسكريون من غير السكان المحليين إجمالاً، فإن رجال الدين هم من السكان المحليين بل من العائلات المعدودة والمعروفة، وكان هؤلاء يشكلون ثقلاً معنوياً، أكثر من تملكهم لنفوذ في السلطة وقد كان كبارهم يفيدون من رخص وإعفاءات لا يحصل عليها عامة الناس. وكانوا على علاقات وثيقة بالحكام وخصوصاً الحكام الشرعيين أو القضاة الذين يمنحونهم الوظائف ومرتباتها.

ومن بين العائلات الدينية التي عرفت في نهاية القرن السابع عشر نذكر بوجه خاص عائلات كرامي، الرفاعي، البركة، المرحبي، الخطيب،

---

(١) السجل الثالث، ص ١٠٨.

(٢) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ٧٤.

والميقاتي. ونذكر أن بعض هذه العائلات كانت تجمع بين ممارسة الوظائف الدينية والتجارية، كذلك فإن الأشخاص أنفسهم كانوا يجمعون بين ممارسة النشاطين معاً.

وكان بعض رجال الدين يتصرفون بمبالغ طائلة ويتملكون العقارات والمزارع ومن ذلك مثلاً أن الحاج رماح بن محمد الوكيل الشرعي عن سليمان أفندي ابن الشيخ حسين الرفاعي نقيب السادة الأشراف بطرابلس الشام أجرّ بوكالته للحاج حسين جاويش بن علي وذلك جميع البستان الشجري المعروف بالصنجق الكاين بالسقي الغربي ظاهر طرابلس الجاري في وقف محمود بيك بثمن قدره المدة(*) أربع سنين، (٤٠٠) غرش أسدية(١).

ومن ذلك أيضاً القضية التالية التي تشير إلى أن رجال الدين كانوا يتملكون بعض المصالح ذات المردود المالي: حضر محمد بن علي الحافظ الشهير بابن سندروس وباع للحاج عبد الله أفندي ابن الشيخ علي الشهير بابن سنين الوكيل بالبيع عن الشيخ عبد الجليل المدرس بجامع العطار، وذلك جميع الفرن المعد لصنعة الخبز بثمن قدره ٦١ غرشاً أسدية فضية(٢) ومن ذلك أيضاً أن الشيخ سليم المدرس بجامع طينال باع الحصة المقررة في بستان المرجة بثمن قدره ٢٠٠ غرش أسدية(٣).

ومن الطبيعي فإن علاقات البيع والشراء بين أفراد الجهاز الديني أنفسهم كانت نامية على غرار ما نقرأه في الوثيقة التالية: حضر الشيخ علي ابن الشيخ محمد حفار زاده الوكيل الشرعي عن نور العين بنت محمد التي كانت زوجة لأحمد بشة بن الخاني.. بشهادة كل من زوج الموكلة الأول وهو عبد الرحمن بن الشيخ محمد والحاج عبد القادر ابن الحاج عبد الله ومحمد بن

(*) لمدة بدلاً من المدة.
(١) السجل الثالث، ص ١٠٩.
(٢) السجل الثالث، ص ٩٩.
(٣) السجل الثالث، ص ٨٤.

ناصر المؤذن بجامع المحمودية وباع بوكالته للخطيب بجامع الأويسية مصطفى أفندي حفار زاده وذلك جميع البيت الأرضي المسقوف بالخشب بثمن قدره (١٢٠) غرشاً أسدية فضية[١].

والوظائف الدينية يتوارثها الأبناء عن الآباء: «بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى قرر متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام تاج الموالي العظام... حافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي فخر الأهالي عمر جلبي ابن المرحوم المغفور له الشيخ محمد بن مرحبا في وظيفة التدريس بجامع أرغون شاه... وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة أبيه المنكود وانتقاله إلى مجاورة الرب الغفور وشغورها عن مباشر شرعي»[٢].

وقد كان عدد رجال الدين واسعاً نسبياً. وربما بلغ عدد أفراد هذا الجهاز عدة مئات في الفترة التي نتناولها بالدراسة. إذ أن كل مسجد كان يحتاج إلى مؤذن أو أكثر وإلى خطيب أو أكثر وإلى إمام وعدد من الخدمة والقومة وقد يبلغ عدد المؤذنين في المسجد الواحد ثمانية كما في المسجد المنصوري الكبير. يضاف إلى ذلك الوعاظ والمدرسين والقراء. وقد كان هؤلاء يحصلون على بدلات مباشرتهم للوظائف الدينية من متحصلات الأوقاف الخيرية التي كان يشرف عليها الحاكم الشرعي. ومن هنا هذا الارتباط بين الجهاز الديني والقاضي[٣].

جـ ـ التجار:

كان التجار على غرار رجال الدين من العائلات المحلية الطرابلسية، وقد ذكرنا أن ثمة تداخلاً بين التجار ورجال الدين في انتسابهم إلى العائلات

---

(١) السجل الثالث، ص ٩٣.
(٢) السجل الأول، ص ١٣٧.
(٣) خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ص ١٠٠ ـ ١٠١.

نفسها. لكن ثمة فارقاً أساسياً وهو وجود عدد هام من التجار المسيحيين ذوي الثروات الكبيرة.

ومن المعروف أن للتجارة والتجار مكانة مرموقة تقليدياً في المدينة الإسلامية، وقد حضت الشريعة والفقهاء على التجارة، واعتبرت من أشرف المهن.

وقد كان للتجار نقابتهم أو طائفتهم وكانت من أبرز الطوائف المهنية. وشيخ التجار شخصية بارزة في المدينة وكان شيخاً للسوق في نفس الوقت. إلا أن التجار ما كانوا يملكون نفوذاً سياسياً، وإن كانوا يستمدون بعض النفوذ من علاقاتهم وما يقدمونه من خدمات للحكام. ولم يكن للتجارة المكانة المعنوية التي كانت لرجال الدين، إلا أنهم كانوا يملكون الوجاهة. فالتجار الكبار هم وجوه المدينة وملجأ للعامة عند الاحتياج.

وقد تصرف التجار بمبالغ طائلة كانوا يركمونها من تجارة المواد الغذائية والأقمشة في السوق، أو من المتاجرة بالحرير مع الخارج، ومن التجارة الخارجية مع البلدان المحيطة في المنطقة أو من التجارة مع أوروبا. إلا أن هذه الثروات كانت خاضعة للمصادرة أحياناً من قبل الحكام في أوقات الشدة، أو ازدياد العسف، حيث يعمد الوالي أو أعوانه لمصادرة ممتلكات أحد الأغنياء، لأتفه الأسباب.

وأحد الأدوار التي قام بها التجار هي التكافل مع الفقراء والمحتاجين، ومن ذلك بوجه افتكاك الأسرى من أيدي القراصنة، ولعل ذلك كان يتم بطلب من الحكام. ونقرأ في الوثيقة التالية نموذجاً للدور الذي قام به تاجر موسر في هذا المجال: حضر كل من حسين باشة بن علي وإبراهيم بشة بن الحاج خليل وخضر بشة بن محمد وإبراهيم بشة بن أحمد وكلهم من مدينة أدنة والمدعو شاهين ابن عبد الله الروسي الجنس مملوك مصطفى بشة وأقروا بأنهم بعد أن أذنوا للحاج محمد بشة الشهير بابن عذرا الطرابلسي بأن يفتدي كلا منهم من أسر طايفة الفرنج الكفرة الليام الموثوقين معهم في سفينتهم

الراسية بالقرب من اسكلة طرابلس ويشيء بهم منهم بثمن معلوم ويستخلصهم من أسرهم، فافتداهم واشتراهم واستخلصهم بمبلغ تمدره (٨٢٦) غرشاً ودفع المبلغ عنهم إلى الفرنج.. وتعهد كل واحد بإداء ما كان دفعه عند محمد بشة المذكور، وكفلوا بعضهم بعضاً حتى إذا مات أحدهم يدفع الباقين(*) ما ترتب عليه»(١).

وقد تملك بعض التجار في طرابلس سفناً للتجارة الإقليمية، مما كان ينتج عنه مشاكل عديدة بسبب نشاط القراصنة في المتوسط:

«ادعى الذمي رينيه الساقزي على الذمي حبيب ولد الياس: مقرراً في دعواه بأنه ركب سفينة المدعي عليه من ثغر دمياط وسافر بها في البحر فأخذها قرصان الأفرنج وذهبوا بها إلى بلادهم دار الحرب جزيرة قاصطروس، فاشتراها هو والذمي اندراوس ريس السفينة المزبورة بينهما مناصفة على طريق الاشتراء من الكفرة الأفرنج بثمن قدره مايتان وعشرة غروش أسدية، دفع من ماله مائة وعشرة غروش، والمائة غروش دفعها الريس اندراوس المذكور وجاءا بالسفينة المزبورة إلى جزيرة قبرص، فقال له اندراوس المذكور إن السفينة ملك حبيب وإن اشتراءها من الإفرنج ليس بصحيح وأخرجه منها، ولم يدفع له المائة وعشرة غروش المزبورة. طالب المدعي بدفع المائة وعشرة غروش المرقومة... الخ»(٢).

وتوضح لنا القضية التالية بشكل أوضح الأشخاص وأنواع المواد التجارية وبعض المشاكل الناجمة عن التجارة الخارجية وخصوصاً مع مرفأ دمياط الذي استأثر بأغلب تجارة طرابلس الخارجية في تلك الفترة. تقول الوثيقة:

(*) الباقون بدلاً من الباقين.

(١) السجل الثالث، ص ٦٢.

(٢) السجل الأول، ص ٣٢.

«بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر الحاج محمد العكاري وادعى على الذمي سليمان الماروني الريس بسفينة محمد بشة ابن شكلة، مقرراً في دعواه بأنه و ضع في سفينته بعض شيء من الأرز والحناء والقماش المصري واستأجره ليحمل له ذلك من مدينة دمياط إلى مدينة بانياس بأجرة ذلك المعتادة وسافر معه في السفينة مع حمله ورزقه وأن الريس المدعي عليه رمى من رزمته بعض شيء في البحر وسافر حتى أتى إلى اسكلة طرابلس، وأبى أن يسافر معه إلى بانياس وطالبه بقيمة ما رماه من رزقه وبأن يسافر معه إلى بانياس، وسأل سؤاله فسئل فأجاب بالاعتراف بذلك قائلاً أنه سافر معه بعد أن استأجره من ثغر دمياط إلى أن وصلت السفينة إلى رأس الكرمين، فهاجت الرياح وكسرت الصاري وتلفت آلات السفينة فخافوا من الغرق فرموا بعض شيء من الوسقة للمدعي ولغيره. صدقه المدعي على ذلك. فلما أجاب بذلك كذلك أمر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بدفع أجرة رزقه وحمله من دمياط إلى طرابلس وأمر المدعي عليه بدفع قيمة ما رمى له من وسقه. فتحاسب معه بحضور أرباب الخبرة والتجار المكتتبة أسماؤهم بذيله ودفع له قيمة ذلك أسوة الركاب في السفينة (. . .)[1] المائة غرش وثمانية عشرة غروش، ودفع له أجرة رزقه بأجرة طرابلس ولم يتأخر لكل منهما قبل الآخر شيء. وسطر واقع الحال في أواخر شهر صفر لسنة ست وتسعين وألفاً.

شهود الحال:

- السيد عمر بن البركة.
- أحمد السيد صالح.
- إبراهيم بشة أمين الأسكلة.
- الحاج محمد بشة ابن العدرة.
- الشيخ عبد الله ابن الحفار.

---

(١) كلمة غير واضحة.

ـ الحاج علي ابن القهواتي[1].

ونذكر أخيراً أن العلاقات بين التجار المسلمين والتجار المسيحيين كانت جيدة، وقد قامت بينهم شراكات ووكالات، كما تثبت القضية التالية:

«سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف، بطرابلس المحمية أجله الله تعالى، الذمي تادرس ولد يحنا الشهير باصلان الحلبي ووكل وأناب مناب نفسه حافظ هذا الرقيم، فخر السادات الكرام السيد محمد بن الشيخ عبد الصمد البركة الطرابلسي، في استخلاص جميع ماله من ديون في الذمم عند أربابه من أصل ثمن القماش التي[*] كان باعه له شريكه الذمي عبود الشامي في غيابه، المحررة مفرداتها بدفتر وتمسكات شرعيات الثابتة ذلك للموكل المزبورة... الخ»[2].

د ـ الحرفيون والصناعيون:

يشكل الحرفيون والصناعيون المنضوون في طوائف المهن والحرف الطبقة الوسطى والمحدودة الدخل في المدينة العثمانية. وكانت أعدادهم كبيرة نسبياً وتنظيماتهم لا تزال فاعلة في الفترة التي نتحدث عنها. وقد درس بعض الباحثين أشكال تنظيماتهم الداخلية وعلاقاتهم بالقوى العسكرية من ناحية وبالطرق الصوفية من ناحية أخرى، إلا أن ذلك لا يبدو لنا بوضوح من خلال مطالعة السجلات التي بين أيدينا. ويبدو لنا أن هذه الطوائف الحرفية كانت تحظى بنوع من الاستقلال الداخلي النسبي. وفي نفس الوقت فقد كانت لهم صلات مع القاضي من جهة ومع الوالي من جهة أخرى.

أما علاقاتهم بالقاضي أو الحاكم فكانت تقوم على أساس مراقبة الحاكم

---

(١) السجل الثالث، ص ١٥، ونلاحظ في نهاية الوثيقة ـ أسماء بعض الشهود الذين شهدوا القضية، وهم من التجار في ذلك الوقت.
(٢) السجل الثاني، ص ١٨٤.
(*) الذي بدلاً من التي.

الشرعي لاختيارهم وعزلهم لشيوخهم. فلكي يصبح انتخابهم لشيخهم نافذاً ينبغي الحصول على موافقة القاضي على غرار ما يأتي:

«بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، حضر كل من السيد إبراهيم بن عبد الرحمن الحمامي والمعلم ناصر بن معتوق الحمامي والمعلم أبي بكر بن (. . .) الحمامي وإبراهيم بن شحادة الحلاق والحاج أبي بكر بن الحاج ناصر الحلاق والحاج زين بن محمد الحلاق وباقي أهالي الحرفة المزبورة بطرابلس واختاروا من بينهم الأستاذ أحمد بن محمد الجرائحي والتمسوا من المولى الحاكم الشرعي المشار إليه أن ينصبه شيخاً عليهم، فأجابهم إلى ملتمسهم ونصب عليهم شيخاً متكلماً وأذن له بأن يتعاطى خدمة المشيخة المزبورة بين أهالي الحرفة المرقومة، كما جرت به العادات سالكاً بذلك تقوى الله تعالى في السر والعلانية من غير تعد للشرع الشريف ولا مجاوز للقانون المنيف، نصباً وأذناً شرعياً مقبولاً من الأستاذ أحمد المزبور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي. وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر شوّال المكرم من شهور سنة ثمان وسبعين وألف والحمد لله وحده»[1].

ونلاحظ في هذه الوثيقة أن الأذن يأتي من القاضي ويقتضي التقيد بالسنن المعتادة، أو العوايد القديمة كما تذكر وثائق أخرى مشابهة لهذه الوثيقة. ونلاحظ في هذه الوثيقة أمراً لا يتكرر كثيراً وهو أن الحماميين والحلاقيين والجرائحيين اعتبروا أهل حرفة واحدة. لأن الحلاق أو الجراح مثلاً كان يقوم بمهمة الطب والحلاقة والختان وكل ما يتعلق بمهنة الطب العربية. وكانت علاقاتهم بالوالي وسائر الحكام من قائمقام وخزنة دار، تقوم على أساس التزامهم بتموين سرايا الوالي بما تحتاجه من المؤن، كذلك فإن القاضي كان يستعين ببعض أهل الحرف من ذوي الاختصاص في تخمين بعض الأمور وخصوصاً في شؤون الكشف على العمارة والأماكن الخربة كما في قضية الكشف على البيمارستان حيث استعان القاضي بالمعمارباشي والنجار باشي

(١) السجل الثاني، ص ٢٦.

للكشف على الموقع: «.. وعين معه للكشف على ذلك كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي فتوجه لذلك وصحبته المعلم عبد القادر المعمار باشي والمعلم يوسف النجار باشي وجماعة من المسلمين ممن يكتب أسماؤهم بذيله الى أن دخلوا إلى العمارة المزبورة وأحاطوا بجوانبها الأربع علماً وخبرة وشاهدوها، وضمن المعلمان المزبوران قيمة مصارف عمارتها شيئا بعد شيء..»[1].

وبالرغم من أن كل حرفة كانت تشكل طائفة مستقلة عن غيرها، إلا أن بعض الطوائف الحرفية المرتبطة أعمالها بعضها ببعض كانت تتفق على تنصيب مشرف منسق فيما بينها للحؤول دون وقوع الخلافات ويعرف اسم هذا المنسق باسم «أخي بابا» ولعلنا بقراءة الوثيقة التالية نستطيع أن ندخل الى عالم التنظيم بشكل أوسع:

قضية نصب مشيخة أخي بابا:

«هذه حجة شرعية صحيحة يعرب مضمونها أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى لدى متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء تاج الموالي العظام الحبر البحر الهمام مميز الحلال من الحرام مؤيد شريعة سيد الأنام عليه أفضل الصلاة وأتم السلام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه وحسنت أيامه ولياليه حضر كل من أحمد جلبي بن إبراهيم شيخ حرفة التجار، والحاج منصور ابن صالح شيخ حرفة البوابجية، والدرويش علي بن مصطفى شيخ نقب الحرفة المزبورة ومحمد بشة ومصطفى بشة ابني أحمد الفقيه من أهالي الحرفة المرقومة، والأوسطى مرعب بن أحمد شيخ حرفة الخياطين، والأستاذ محمد بن علي شيخ حرفة العقادين، والحاج حسن بن ملوخية شيخ حرفة الحلاقين، ومحمد بن جمال الدين شيخ حرفة الأساكفة، وجمال الدين بن علي

(١) السجل الثاني، ص ٤٥.

والحاج حسين بن علي من أهالي الحرفة المزبورة وأحمد بن محمد شيخ حرفة الخبازين ومصطفى بن سالم والحاج مراد بن علي من أهال يالحرفة المرقومة والسيد يوسف بن مصطفى شيخ حرفة الدباغين سابقاً وعبد الرحمن بن علي نقيب الحرفة المزبورة والشيخ أبو بكر بن شحادة ومصطفى بن الحاج علي والحاج أبو بكر بن الفستقي، والحاج حجازي بن عبد الرحمن، الجميع من أهالي الحرفة المزبورة وغيرهم من أهالي باقي الحرف والصنائع بطرابلس الشام، وقرروا جمعاً وفراداً بأن فخر السادات الكرام السيد علي بن السيد جمال أخي بابا سابقاً وشيخ السبعة كان هو وأبوه من قبله وجده يتعاطون خدمة البابانية من قديم الزمان وأنه قادر على تعاطيها ولائق بها وقائم فيها لكونه صحيح النسب بين الأشراف ويعامل أهل الحرفة المرقومة بالعدل والإنصاف ويعد نفسه كأحدهم فلا يتكبر عليهم وإذا دعاه أهل الحرفة للإصلاح يذهب إليهم ويقنع منهم بما أعطوه بالشيء اليسير، ورضي منه الكبير والصغير وإن كان يدخل القهوة ويأكل المكيفات أحياناً فلا ينافي ذلك خدمته ولكونه أخي بابا عليهم مدة وزماناً، وهذا شيء لا يوجب عزله عنها ولا خروجه منها وطلبوا من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يقرره في خدمة أخي بابا ومشيخة السبعة لما كان ويغتنم الدعا منه ومنهم في كل وقت وأوان فقرره بها وأذن له بتعاطيها سالكاً بذلك تقوى الله تعالى فيهم وفيها بعد أن عزل السيد عمر بن البركة أخي بابا الجديد المقرر كان فيها سابقاً لكونه غير محتاج إليها فلا يكون لخدمتها لائقاً وعرفه بأن السيد علي أخي بابا القديم لائق بتعاطيها وبخدمتها قديماً مقيم، سيما وقد رضي منه أهالي الحرف المزبورة وسيرته فيهم محمودة ومشكورة وتقديمه واجب على القديم والحديث لقول جده ﷺ قدموا قرشياً (الحديث). ونبه الحاكم الشرعي المشار إليه على السيد عمر وباقي أهل حرفة الدباغين وهم محمد بن الشيخ منصور والشيخ مصطفى بن الشيخ يونس والحاج أحمد بن جمال الدين وعلى بقية أهل الحرف الحاضرين والغايبين بأن يكونوا طوعاً للسيد علي أخي بابا المنصوب مساعدين له سالكين بذلك تقوى علام الغيوب تقريراً وإذناً وتعريفاً وتنبيهاً شرعيات. أوقعها

بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي من أهالي الحرف ومشايخ الصناعات، وجرى ذلك وحرر في اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الأول من شهور سنة تسعين وألف من هجرة من له العز والشرف»[1].

ونستنتج من خلال هذه الوثيقة العديد من الأمور، نسردها على الوجه التالي:

- إن الطوائف الحرفية بمشايخها يختارون من بينهم من يتولى منصب أخي بابا، وذلك ليحل مشاكلهم فيما بينهم. وهناك وثائق أخرى تشير إلى أن عدداً من الحرف فقط تختار لنفسها أخي بابا ليحل المشاكل.
- إن وظيفة «البباباتية» وراثية إلى حد بعيد، وكذلك شرفية، بمعنى أن صاحبها يتوجب أن يكون من السادة الأشراف.
- العفة والأمانة والتواضع من الصفات الضرورية في الأخي بابا.
- يتقاضي من يحتل هذا المنصب بدل أتعاب من الذين يوكلونه لحل مشاكلهم.
- إن هذه الوظيفة هامة ومقدرة، ولهذا نجد أن من بين الشهود الذين حضروا توقيع الوثيقة خطيب الجامع الكبير، والقاضي السابق، وفخر التجار حسين الجلبي ورئيس كتاب المحكمة وعدد من الأشراف والوجهاء.

إلا أن بعض المشاكل بين أهل الحرف كانت تستوجب تدخل الحاكم الشرعي نفسه، وخصوصاً حين يختلفون على تقسيم الضرائب فيما بينهم، ومن ذلك ما حدث للدباغين: «.. لم يبقوا يأخذون شيئاً من الجوانح والتكاليف العرفية التي تطلب منهم لجهة حكام السياسة من بعضهم بعضاً، بل أنهم كل واحد منهم يدفع لهم عن كل مابة جلد من المعز غرشاً واحداً، وعن كل جلد من البقر مصريتين، وعن كل قسم من جلود الغنم شاهية غروشية، وأنهم اتفقوا جميعهم على ذلك ورضوه..»[2] وكذلك ما حدث مع الخبازين: «..

(١) السجل الثاني، ص ٣٤٥.
(٢) السجل الثاني، ص ٢٧٢.

قاطعوا حافظ هذا الكتاب الشرعي الرجل المدعو بالحاج علي الطحان بطاحون المنصورية على كل ساليان وتكليف يطلب منهم لجهة الحكام بثلاثة غروش أسدية وفي كل تسعيرة غرش أسدي وتعهدوا له بأن لا يكلفون أكثر من ذلك ولا الدرهم الفرد. .»[1].

والواقع أن اشتمال المدن على أقليات مسيحية ويهودية قد عكس نفسه على تنظيمات الحرف، فكان ثمة حرف مختلطة وثمة حرف منفصلة، بحيث يكون للحرفة الواحدة نقابتان: واحدة للمسلمين وأخرى للمسيحيين أو اليهود. وقد عرف المسيحيون وكذلك اليهود ببعض المهن التي لم يشاركهم فيها المسلمون ومن ذلك بوجه خاص طائفة الصياغيين:

نصب مشيخة الصياغ:

«سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى، كل من الرجل المدعو ناصر بن عبد الرحمن والذمي عبد الله ولد مسعود ويحنا ولد إبراهيم وعبد الله ولد يحنا، واليهودي ناصر ولد إبراهيم والذمي ميخائيل ولد نقولا والذمي إبراهيم ولد سليمان ونقولا ولد عبد الله والياس بن يحنا والذمي ميخائيل بن الياس ولد ميخائيل، وباقي طايفة الصياغ بطرابلس وتضرروا من شيخهم السابق المدعو سليمان، بأنه ليس له قدرة على القيام بخدمة المشيخة المرقومة، وأنه عاجز عن إدائها، وأنهم لا يرضونه شيخاً عليهم. وقد اختاروا من بينهم الذمي الياس ولد يوسف الحاضر معهم، والتمسوا من المولى الحاكم الشرعي، المشار إليه بأن ينصبه شيخاً عليهم، فأجابهم إلى ملتمسهم. .»[2].

وقد شمل التنظيم الحرفي كافة أنواع المهن، من باعة وتجار وصناعيين إلى الحمالين والشحادين وغيرهم، وأبرز الطوائف التي عرفتها طرابلس هي:

---

(١) السجل الثالث، ص ٩١.

(٢) السجل الثاني، ص ١٩٢

الخبازون ـ الفرانون ـ البوابجية ـ العقادون ـ الحلاقون ـ الحمامون ـ المعماريون ـ النجارون ـ الدباغون ـ الحمالون ـ التجار ـ الخياطون ـ الأساكفة ـ القصابون ـ الحياكون ـ الخضرية ـ الفاكهاتية ـ الحدادون ـ الطباخون ـ القزازون ـ القاوقجية ـ الباشجية ـ الموفجية ـ النحاسون ـ الكوكجية ـ السمرجية ـ السراجون ـ النعالون ـ الطواقجية ـ الزبراونجية(*) ـ السبوقجية ـ البلانجية ـ الشعارون ـ الترزية ـ السرموجية ـ الحبالون ـ الياقزجية ـ الصياغون ـ الصباغون ـ الرزازون ـ الصابونجية ـ البورغنجية ـ الحصانيون ـ اللبابدة ـ الملاحون ـ الدلالون ـ المبيضون ـ النهوتجية ـ النشارون ـ الشحارون ـ الوتارون ـ المشدية ـ السعاة ـ البلاسة ـ عرقجية ـ سمانون ـ سماكون ـ بياطرة، وغيرهم(١).

هـ ـ الأرقاء:

لم يكن ثمة ما يمنع من تملك العبيد والأرقاء، وإن كانت الشريعة تحض على تحريرهم، والواقع أن معرفتنا الجزئية بأحوال العبيد والأرقاء ستأتي بالدرجة الأولى من خلال مطالعتنا لقضايا العتق. بالإضافة إلى القضايا الأقل عدداً والتي تتعلق ببيع وشراء عبد أو انتقال ملكيته. وكان العبيد في طرابلس يعملون في خدمة الحكام كخدم في قصورهم، كما كانوا يعملون كخدم في الخدمة المنزلية العادية. ولا نستطيع أن نكون فكرة دقيقة عن دور العبيد في الخدمة العسكرية.

(*) بين أسماء أصحاب الحرف والمهن أسماء تركية منها مثلاً:

القاووقجية: نسبة إلى قاووق من التركية Kayouk، وهي نوع قلنسوة كبيرة من جوخ مبطن بقطن وثير، وكان يلبسها الشرقيون القدماء. والقووقجية هم حرفيو صناعة القاووق.

الطاواقجية: مفردها طاقي جي (التركية) وهم طانعو أو بائعو قلانس الرأس الضيقة المصنوعة من الكتان.

وقس عليها الزبراونجية، والياقزجية والسرموجية.. الخ وكلها تجد لها شروحاً في قاموس:
Turkish and English lixicon By: Sir James. W. Redhouse New, edition Librairie de Leban Beyrouth 1974.

(١) الجدول المذكور ذكره خالد زيادة في: الصورة التقليدية، ص ١٤٣.

وتكشف لنا وثائق العتق وكذلك وثائق التدبير عن تفاصيل دقيقة تتعلق بنوع العبد وجنسه ولونه وحالته العامة:

قضية عتق: بعد أن ثبت بالمجلس المشار إليه بشهادة كل من فخر أقرانه عوض بشة بن عبد الله، وحسين بشة بن عبد الله، وعبد الفتاح بن محمد، بأنهم يعرفون فخر أمثاله محمد آغا أمير خور ابن جونبلاد المقيم بمحروسة أسلام بول (استانبول) المعرفة التامة. وأنه من مدة تزيد على أربعة أشهر تقدمت تاريخه أعتق مملوكه الأبيض اللون، البغداني الجنس، الوسط القامة، الأشهل العينين الأفرق الحاجبين الذي بينهما شامتين المدعو علي بن عبد الله الحاضر معهم في المجلس المعترف لسيده المومي إليه بالرقية ويد الملكية حسنة لوجه الله الكريم وعملاً بقول سيد المرسلين يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين وكتب له بذلك حجة شرعية بمحكمة محمود باشا بالمحروسة المزبورة وسلمها إليه وهو وضعها على طريق الأمانة عند عبد الفتاح الشاهد المزبور وسافر معه في البحر في السفينة المعبر عنها بالغليون إلى أن وصل بالقرب من انطرطوس (طرطوس) تابع قضاء طرابلس وانكسر الغليون (المركب) وذهب جميع ما في داخله من الأوراق والمتاع والحجة المرقومة بثبوت شرعي التمس علي المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يسطر له بذلك صكاً شرعياً ليكون بيده تمسكاً نافعاً في المآل عند الاحتياج لدى الاحتجاج فسطر بالطلب والسؤال تحريراً في اليوم الثاني عشر من شهر المحرم الحرام افتتاح شهور تسعين وألف من هجرة من له العز والشرف»[1].

وفي السجل الأول، سنة ١٠٧٨، نجد أن الوالي أحمد باشا قد أعتق دفعة واحدة، وكان على فراش المرض، أحد عشر من مماليكه[2]. كذلك فإن تحرير عبد يتم بطرق متعددة منها التدبير، أي الوعد بالتحرير بعد حين، ومثال على ذلك أن فخر المدرسين قدري أفندي:

---

(١) سجل رقم ٢، ص ٣٢٤.

(٢) السجل الأول، الصفحات ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٠ - ٨١.

«. . أقر واعترف طايعاً مختاراً وهو في حالة من صحة إقراره الشرعي أنه دبر مملوكه الأبيض اللون، الروسي الجنس، الوسط القامة، الأشهل العينين، الذي فوق حاجبه اليسار إثر جراحة، المعترف لسيده المومي إليه بالرقية ويد الملكية، المدعو سليمان بن عبد الله حسنة لوجه الله الكريم وعلى أن سليمان المزبور قبل حلول وفاة سيده المومي إليه بأربعين يوماً يصير حراً، من أحرار المسلمين، له ما لهم وعليه ما عليهم، ما عدا الولاء الشرعي فإنه لمستحقه شرعاً وإقراره واعترافاً شرعيين مسطرين بالطلب في اليوم الثامن عشر من شهر ربيع الثاني من سنة تسع وسبعين وألف. .»[1].

والواقع أن القضايا المتعلقة بالعبيد والأرقاء كانت موضوعاً لخلافات ودعاوي أمام القاضي، ومن ذلك القضية التالية التي مضمونها إثبات ملكية جارية سوداء[2]. ولم يكن مستغرباً أن تتملك النساء الغنيات الجواري والرقيق وهذا ما تثبته الوثيقة التالي نصها:

«إن الحرمة طريفة المزبورة من نحو سنتين تقدمت تاريخه أقرت بحضورهم طائعة مختارة وأشهدتهم عليها بأنها اعتقت عبدها الأسود المدعو جوهر بن عبد الله البالغ العاقل الحاضر بالمجلس المعترف لها بالرقية ويد الملكية واعتقت جاريتها المدعوة شهباز بنت عبد الله البيضاء اللون زوجة جوهر المزبور وحررتها في التاريخ المرقوم حين تزويجهما (. .) فبمقتضى ذلك صار كل من جوهر وشهباز المزبورين حراً من أحرار المسلمين»[3].

وكان يمكن لمالك العبد أن يتصرف به بطرق شتى كأن يقدمه هدية أو يعيره لمدة من الوقت فضلاً عن تحريره وعتقه. ومن خلال استقراء الوثائق نعلم أن متوسط سعر العبد يتراوح بين سبعين غرشاً ومائتي غرش. وهو مبلغ يعادل سعر دار من طبقتين في ذلك الوقت.

---

(١) السجل الثاني، ص ١٢٤.
(٢) السجل الثاني، ص ٣٨.
(٣) السجل الثالث، ص ٩٩.

أولئك العبيد على الجملة سيشكلون جزءاً من سكان طرابلس، وتدلنا أجناسهم على أصول بعض سكان المدينة، فكان منهم: الروسي، والبغداني، والحبشي، والكرجي والجركسي والنوبي والموري وغير ذلك.

٤ ـ المرأة:

إن الوضع المحيط بالمرأة ليس من النوع الذي يمكن حصره وفهمه بسهولة من خلال قراءة السجلات الشرعية، وينبغي التنبه في هذه الحالة إلى أن السجلات تقدم لنا جزءاً من الحقيقة حول الموضوع يخشى أن نعممه ونفترضه ممثلاً للواقع برمته. ولتوضيح الفكرة نقول أن الوثائق الشرعية تقدم لنا وجهة نظر الشرع في قضايا المرأة، ولكنها لا تستطيع أن تقدم لنا فكرة عن الكيفية التي يتعامل بها المجتمع مع المرأة تبعاً لعادات وتقاليد متوارثة. فهناك عدد من الوثائق تثبت أن عدداً من النساء تمكن من رفع دعاوي ضد أزواجهن لتحصيل حقوقهن الشرعية، لكن الوثائق لا تستطيع أن تحدثنا عن عدد المرات التي مارس فيها الأزواج والأشقاء والآباء ضغوطاً لمنع المرأة من الحصول على حقوقها المشروعة.

وقد درجت العادة في محكمة طرابلس على عدم تسجيل عقود الزواج[1] ومن المستبعد أن تكون جميع قضايا الطلاق قد سجلت أيضاً. ففي السجل الأول من سجلات المحكمة لا نعثر إلا على خمس قضايا طلاق[2]، ومن

---

(١) يذكر المحاسني في رحلته إلى طرابلس عام ١٨٣٧ م ما يلي: «وقد رأيت لهم في محكمتهم اختراعات عجيبة وأحوالاً غريبة، منها أن الرجل إذا أراد أن يتزوج فيأتي إليهم فيكتبوا في صدر ورقة بياض، إذن مولانا بعد أوصاف تحضرهم باردة وقيود غير لازمة زيادة، القاضي بمدينة طرابلس لفلان الفلاني ويسمون رجلاً يعقد العقد أما من العلماء أو من الجهلاء بأن يعقد عقد فلانة على فلان من غير مانع شرعي ويجعل القاضي إمضاءه في أعلا الورقة ويدفعونها لمن يريد أن يعقد العقد ويقبض القاضي على ذلك ما صدر عليه الوعي من غير تسجيل لذلك ولا العلم بتفصيل ما هنالك ومنها أن غالب ما يصدر عندهم يكتبونه من غير تسجيل فيفضي ذلك إلى ضياع حقوق الناس فحسبنا الله ونعم الوكيل».
المنازل المحاسنية في الرحلة الطرابلسية، ص ٨ ـ ١٦.

(٢) بناءً على ذلك لا يمكننا أن نقوم بعمل مشابه لما قام به د. رافق خلال دراسته لأحد سجلات =

المستبعد أن يمثل هذا الرقم واقع الحال.

ومع ذلك فلا بدّ لنا من محاولة السعي لاستكشاف واقع المرأة في نهاية القرن السابع عشر من خلال قراءة للقضايا المتعلقة بها. وأول ما نستكشفه في هذا المجال كثرة تردد النساء إلى المحكمة لمعالجة قضاياهن ومشاكلهن. وتسجل الوثيقة عادة ما إذا كانت المرأة أو الحرمة سافرة الوجه أم لا، والأمور المتعلقة بالمرأة كثيرة: من البيع والشراء والوقف والإبراء والطلاق والنفقة. وقلما تحضر المرأة بصفة شاهدة.

ومن الواضح إن عدداً من النساء كن غنيات يتصرفن بثروات واسعة ويشترين المنازل والدور والعقارات. أما بشأن عمل المرأة فهو نادر، ومن بين الأعمال القليلة التي تعاطتها النساء العمل في الحمام.

وقد أوقفت بعض النساء الأوقاف، وفي السجل الثاني نعثر على نص الوقفية العائدة إلى عابدة بنت أحمد بن القراقوشي وقد أوقفت جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة التبانة من محلات طرابلس المشتملة على طبقتين علويتين راكبتين على بايكة ملك الغير وعلى منافع ومرافق وحقوق شرعية [١].

وبعض القضايا التي رفعتها نساء أمام القاضي كانت تدل على جرأة ومن ذلك دعوى من جارية حبشية الجنس على سيدها أدعت فيها أنه أولدها [٢]. كما ادعت ذميات على أمين الاحتساب وبيت المال في وضع يد وإحياء حقوق المدعيات [٣].

وقد تسجن النساء وهناك أكثر من قضية تتحدث عن ذلك ومنها ما

= محكمة غزة، حيث حاول إحصاء حالات الزواج والطلاق. انظر جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزة. مجلة دراسات تاريخية، العدد الثامن ١٩٨٢، الصفحات ٧ ـ ٤٩.

(١) السجل الثاني، ص ١٦٠.
(٢) السجل الثاني، ص ١٥٠.
(٣) السجل الرابع، ص ٢٣.

نقرأه عن امرأة حبست ومكثت في الحبس مدة لا يصبر عليها من له مال[١]، إلا أن أقسى ما كانت تواجهه المرأة هو سهولة الطلاق. ومن ذلك يذكر السجل الثاني قضيتين، في الأولى تطلق الزوجة لأنها خرجت دون إذن الزوج[٢]، وفي الثانية لأنها زارت شقيقه[٣].

وموضوع الطلاق يستوجب الوقوف عنده فالحالات المتعددة تظهر وكأن حالات الإبراء مع الطلاق هي الغالبة:

«حضرت الحرمة المدعوة فاطمة بنت الحاج أبي بكر وأقرت طايعة مختارة وهي في حالة من صحة إقرارها الشرعي إنها ليس لها من قبل زوجها الحاضر معها المدعو جبر بن علي حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلب ولا ذهباً، ولا فضة ولا ديناراً عيناً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا حقاً مطلقاً، إقراراً شرعياً مصدقاً من المقر له..»[٤].

وقد تذكر قضية الطلاق أن الزوجة قد حصلت على ما يستحق من مؤخر الصداق[٥]. وقد تذكر أيضاً أن الحاكم فرض لها نفقة عدتها إلى انتهاء الثلاثة أشهر[٦].

إن المشاكل التي تنجم عن الطلاق تنحصر في شكل رئيسي في الدعاوي: فرض النفقة لصالح الأولاد القاصرين: «.. أمرها (القاضي) بأن تضع ما جره الإرث الشرعي للقاصرين من متروكات أبيهم المزبور وأن تقبض لهم ما يسوغ لها قبضه وتصرف عليهم ما يجوز لها صرفه»[٧].

(١) السجل الثاني، ص ٥٥.
(٢) السجل الثاني، ص ٥٦.
(٣) السجل الثاني، ص ٩٩.
(٤) السجل الأول، ص ٤٤.
(٥) السجل الثاني، ص ٨٩.
(٦) السجل الثالث، ص ١٣.
(٧) السجل الثاني، ص ٣٠.

ويترتب على تواتر حوادث الطلاق أن الرجل، وكذلك المرأة، يمكنه أن يتزوج أكثر مما يؤدي إلى تشابك في العلاقات العائلية، فقد يكون للزوجة والزوج أولاد من أكثر من زواج سابق. والذي ينجم عن هذا الوضع هو تعقد في قضايا الإرث نلمسها بوضوح في القضايا التي تتحدث عن هذا الوضع.

وإذا حاولنا أن ننظر نظرة إجمالية إلى وضع المرأة، نجد أنها أكثر حرية نوعاً ما من الفكرة السائدة حالياً عن أوضاعها في فترة دراستنا. ويتبقى مغزى هذه القضية التالية غامضاً إلى حد ما: «... حضر السيد محمد بن السيد عبد القادر بن العجمية وادعى على ربيبته المرأة المدعوة لطيفة بنت علي المعرفة التعريف الشرعي مقرراً في دعواه بأنها أذنت للمدعي بأن ينفق عليها كل يوم شاهية غروشية في غيبة زوجها محمد بن (..) الحاضر الآن معها في المجلس..»[1].

بالمقابل فإن فكرة الطلاق كان يسهل تقبلها بشكل عام، ويشترك في هذا التقبل الحاكم وأطراف القضية على قدم وساق وهذا ما نلمسه من مضمون القضية التالية التي أقام فيها محمد بن سباهية الوكيل عن ابنته وادعى على الحاج نصر مقرراً في دعواه بأن المدعي عليه تزوج ابنته على صداق قدره ٨٥ غرش منها مؤجل مقداره ٣٠ غرش وبعد أن دخل بها بأربعة أشهر طلقها بالثلاثة فأبرأته.. الخ[2] وكذلك في القضية التالية: «بعد أن ثبت بواجهة موسى بن شرف الدين بأن راغدة بنت علوش كانت من نحو شهرين طالبت زوجها موسى بما أنفقته عليها في غيبته واستدانته وقدر ذلك ١٦ غرشاً فقسطتها عليه في كل شهر غرش وحلف زوجها المذكور بأنه إذا مضى الشهر ولم يدفع بها الغرش تكون طالقاً بالثلاث على أربع مذاهب المسلمين وأنه غاب عنها مدة شهرين ولم يدفع. حكم عندها الحاكم الشرعي بوقوع الطلاق

---

(١) السجل الثاني، ص ٢١.
(٢) السجل الثالث، ص ٣٠٥.

وألزمه بدفع مؤخر صداقها عليه وقدره ٢٥ غرشاً. . »[١].

وثمة سهولة أخرى في تقبل غياب الزوج أو هربه، فقد غادر علي يغمور منزله ولم يعد، ولدى سؤال الزوجة لم تتهم أحداً فزوجها غريب من أهالي برج بيروت وعليه ديون للناس وخمنت أنه هرب خوفاً من أصحاب الدين[٢].

٥ ـ أهل الذمة:

كانت طرابلس واحدة من المدن العثمانية التي يتألف سكانها من مجموعات تنتمي إلى أديان مختلفة: مسلمون ـ مسيحيون ـ يهود. وكانت مدن المشرق تشتمل جميعها على هذا التنوع بنسب متفاوتة. ومما لا شك فيه أن أصول المجموعات، مهما اختلفت أصولها الدينية، تعود إلى أزمان بعيدة والتعايش بين الأديان حقيقة واقعة رغم كل التقلبات. والواقع أن الطرق التي كان يتبعها الحكم الإسلامي كانت قد ترسخت منذ العهود الإسلامية الأولى، إلا أن هذه التقاليد والقواعد أو الطرق قد طالتها التطورات. وبالنسبة للعثمانيين فقد أحدثوا نوعاً من النظام المبني على التقاليد الموروثة عرف باسم نظام الملك. وتكمن قيمة هذا النظام في نواحيه العملية إذ تهدف إلى تنظيم الشؤون المتعلقة بالأديان وفي علاقاتها فيما بينها. كما أنه ترك لكل دين أو مذهب أن ينظم شؤونه الداخلية.

وبالنسبة لطرابلس فقد عرفت سكاناً يهوداً ومسيحيين على السواء وكانت المجموعة اليهودية أقل عدداً بشكل ملحوظ من جميع المجموعات الأخرى، وإذا كنا، تبعاً للمعطيات التي بين أيدينا، غير قادرين على تحديد رقم لعدد هؤلاء اليهود فإن التقديرات تجعل عددهم يدور حول بضع مئات فقط[٣]، وقد سكنوا في محلة عرفت باسمهم محلة اليهود التي كانت تقوم في

(١) السجل الثالث، ص ١٣١.
(٢) السجل الثالث، ص ١١.
(٣) عبد النور، ص ٣١٠، وزيادة، ص ١٢٨.

فترة دراستنا عند أحد أطراف المدينة.

وتعطينا سجلات المحكمة الشرعية انطباعاً عاماً حول الوضع المتدني الذي كان يعيش فيه اليهود فلم يبرز من بينهم تجار لامعون أو موظفون كبار، بل اقتصرت أعمالهم على الصناعات الحرفية. وقد تخصصوا في بعض الحرف كالصياغة والصباغة ودبغ الجلود. ومع ذلك فإن مشاركتهم في الحياة العامة لم تكن غائبة وخصوصاً لجهة المعاملات المالية في عمليات البيع والشراء العقارية أو غيرها.

وأبرز الشخصيات اليهودية في طرابلس كان حاخام اليهود الذي يعتبر المرجع في شؤون الرعية من الناحية الدينية والقانونية، وكان القاضي يستدعيه أو يستشيره حين يتعلق الأمر بمشاكل تعود إلى اليهود. أما الشخصية الأخرى البارزة لدى اليهود فكانت شخصية شيخ الحارة، أي محلة اليهود، والذي كانت له بعض المسؤوليات المتعلقة خصوصاً بأبناء محلته لجهة الضرائب المتوجبة عليهم لصالح الحكام.

ومن بين أبرز العائلات اليهودية التي عرفت في طرابلس عائلات إبرام - خليفة - خضر - نوح - صباغ - معماري - الخياط - الحايك - الخباز - شمعون الخ. وتدل بعض هذه الأسماء على عمل أصحابها في مهن حرفية محددة.

وبالإضافة إلى ضعف طائفة اليهود فإن مشاكلهم الأساسية كانت مع المسيحيين، ولعل ذلك يعود إلى أسباب أيديولوجية ودينية، وكذلك إلى أسباب قانونية، إذ أن قوانين متشابهة كانت تجمعهم تبعاً لنظام الملل المتعلق بغير المسلمين. ومن ذلك القضية التي يذكرها السجل الثاني والتي تشير إلى واحدة من المشاكل التي كانت تقوم بين المسيحيين واليهود وفيها أن الحاخام أرسلان ولد موصى واليهودي صلحون ولد مردخان وناصر ولد أبراهام ادعوا على طايفة النصارى مقررين في دعواهم بأن المرتب على الطايفة المرقومة في كل سنة لجهة الميري برسم مال. باج الخمر أكبر من طاقتهم.. وتورد الوثيقة العبارة التالية ذات المغزى: أن المدعين - أي اليهود - مع قلتهم واضمحلال

حالهم وفقرهم يدفعون. . الخ[1].

كذلك فإن وثيقة متأخرة يوردها السجل السابع عام ١١٥١ هـ تتحدث عن خلاف بين طائفتي اليهود والمسيحيين وفيها أن طائفة اليهود القاطنين في طرابلس اشتكوا على طايفة النصارى وأنه صاير لهم غدر منهم بسبب العداوة القديمة بين الطائفتين[2].

أما أوضاع المسيحيين فكانت مختلفة إلى حد بعيد وذلك لجملة أسباب، فالمجموعة الأرثوذكسية في طرابلس كانت تشكل أقلية كبيرة العدد تصل نسبتها بالنسبة إلى مجموع السكان ما يقرب من ربع السكان في المدينة. يضاف إلى ذلك أن ولاية طرابلس كانت تضم مناطق ونواحي تقطنها غالبية مارونية كالزاوية وبشري بالإضافة إلى مناطق مختلطة كناحية الكورة والبترون. ولم تكن الخلافات بين الروم الكاثوليك والأرثوذكس قد ظهرت في فترة دراستنا.

كل هذه المعطيات تضعنا أمام واقع المدينة والولاية أيضاً. فقد عرفت تنوعاً سكانياً دينياً ومذهبياً. وكانت طرابلس تمثل مركزاً اقتصادياً وإدارياً لجميع سكان الولاية.

لهذا فإن السجلات الشرعية تعطينا فكرة عن هذه التنوع، كما أنها تقدم لنا فكرة عن الأوضاع المحيطة بالمسيحيين مع ضرورة التمييز هنا بين المسيحيين الأرثوذكس من سكان طرابلس وبين سكان الأرياف الموارنة الذين يعملون في الأرض بشكل عام والذين كانت لهم صلات متقطعة مع المدينة. لهذا فإن استقصاءنا سينصب على سكان طرابلس بشكل خاص.

وبسبب الكثافة النسبية لعدد الأرثوذكس فقد انتشروا في كافة أرجاء المدينة. ولم تخل محلة من عائلة مسيحية أو أكثر. ومع ذلك فقد تمركز سكن

---

(١) السجل الثاني، ص ٢٦٠.

(٢) السجل السابع، ص ١٠٨.

الأرثـوذكس في الطرف الشمـالي الغربي من المـدينة حيث قـامت محـلات اليعقوبية[١] والحجارين[٢] والاي كوز[٣] والقواسير[٤] وعديمي النصارى[٥] التي سكنها الأرثوذكس بشكل كثيف إلى جانب المسلمين أيضاً. ومن بين هذه المحلات كان هناك ثلاثة أو أربعة من مشايخ الحارات المسيحيين. وتدلنا وثائق بين العقارات والدور على تبادل واسع في السكن حيث تنتقل بشكل دائم ملكية دار أو منزل من مسلم إلى مسيحي وبالعكس. وسيتبين لنا أن التبادل التجاري والاجتماعي بين المسلمين والمسيحيين كان واسعاً وإن كان يقف عند حدود لا يتعداها وخصوصاً عند حاجز الزواج الذي لم يكن ممكناً تخطيه.

ومن الناحية القانونية فإن المسيحيين كانوا خاضعين لنظام الملل الذي يشملهم مع اليهود، ولم تكن ثمة موانع تمنعهم من ممارسة الحياة بأوجهها المختلفة اقتصادياً أو إدارياً أو اجتماعياً. لهذا نجد أن عدداً من أبناء الطائفة الأرثوذكسية احتلوا مناصب إدارية معروفة لدى الولاة المتعاقبين وخصوصاً المناصب ذات الصفة المالية.

ولا شك بأن المطران كان أكبر شخصية أرثوذكسية في المدينة وكان يدير شؤون جماعته من الناحية الروحية والتربوية والاجتماعية وكان صلة الوصل بين طائفته وبين الحكام عندما تدعو الحاجة إلى ذلك، علماً أن القاضي كان يستشير المطران أو من ينوب عنه من رجال الدين المسيحيـين في الشؤون القانونية العائدة لأبناء طائفته وخصوصاً قضايا الزواج والطلاق[٦].

---

(١) حي من أحياء السويقة.

(٢) حي النوري.

(٣) ويقع بين ساحة النجمة وطلعة الرفاعية.

(٤) منطقة المسلخ القديم وقد أزيلت بسبب مشروع توسيع مجرى نهر أبو علي.

(٥) حارة تقع ما بين سوق الكندرجية والسرايا القديمة.

(٦) يقول زيادة في الصورة التقليدية: هناك تشابه قوي بين المسلمين والمسيحيين إزاء السلطة الحاكمة. فقد كان أكبر شخصية مسيحية هو المطران، وكان أكبر شخصية محلية مسلمة هو المفتي، ومن الناحية الواقعية البحتة لم يحدث أن أتيحت الفرصة أمام مسلم ليتسلم أي منصب كبير حتى القرن الثامن عشر، ص ١٣١.

وقد تشكلت في طرابلس «أرستقراطية» أرثوذكسية قوامها عدد من أبناء العائلات التجارية التي تحسنت أوضاعها المالية بسبب صلاتها بالحكام من ناحية والتجارة لحسابهم وكذلك بسبب علاقاتهم التي ستنشأ لاحقاً مع الأوروبيين من قناصل وتجار وعملهم كوكلاء لديهم.

ومن بين العائلات الأرثوذكسية المعروفة آنذاك والتي عرفت برخاء حالها: صدقة ـ غريب ـ كوركجي ـ الطويل ـ كرباج ـ قلناط ـ شومان ـ نوفل ـ خلاط ـ عازار ـ بركات.

ومن الواضح أن أعمال التجارة الخارجية كانت إلى حد بعيد بأيدي أشخاص من الطائفة الأرثوذكسية. وعدد كبير من الوثائق يعطينا فكرة عن أولئك الأشخاص الذين يملكون سفناً أو يتاجرون مع مصر التي استقطبت آنذاك الجزء الأعظم من تجارة طرابلس الخارجية. ومن الوثائق الدالة على ذلك قضية مصادقة على بيع بثغر دمياط وفيها أن أنطانيوس ولد جرجس تصادق مع أبي الجود البتروني بعد أن كان باعه ثلث سفينة في دمياط بمبلغ مائتان و عشرين غروشاً[1].

وهناك العديد من القضايا التي تظهر لنا دور الأرثوذكس في التجارة الخارجية، ومن ذلك دعوى بشأن إلقاء بعض موجودات في البحر رفعها الحاج محمد الكلوي على سليمان الماروني الريس[2]. وكذلك دعوى رينيه الساقزي على حبيب ولد الياس بشأن المناصفة في ملكية سفينة، ومضمون القضية يعطينا فكرة عن التعقيدات والصعوبات المحيطة بالتجارة البحرية، وكذلك العلاقات القائمة مع الأفرنج الأوروبيين، تقول الوثيقة: «ادعى الذمي رينيه الساقزي على الذمي حبيب ولد الياس، مقرراً في دعواه بأنه ركب سفينة المدعي عليه من ثغر دمياط وسافر بها في البحر فأخذوها قرصان

(١) السجل الثاني، ص ١٥٩.
(٢) السجل الثالث، ص ١٥.

الإفرنج وذهبوا بها إلى بلادهم دار الحرب جزيرة قاصطروس فاشتراها هو والذمي اندراوس ريس السفينة المزبورة بينهما مناصفة على طريق الاشتراء من الكفرة الأفرنج بثمن قدره مايتان وعشرة قروش أسدية، وضع من ماله مائة وعشرة غروش والمائة غرش دفعها الريس اندراوس المذكور وجاءا بالسفينة المزبورة إلى جزيرة قبرص، فقال له اندراوس المذكور أن السفينة المزبورة ملك حبيب وإن اشتراءها من الافرنج ليس بصحيح وأخرجه منها. . . الخ[1].

ومن ذلك أيضاً الدعوى التي أقامها جرجس ولد أبراهام على البحري المدعو الياس ولد سعد مقرراً في دعواه بأنه دفع له عشرين أردبا ونصف أردب من الأرز على طريق الوديعة في ثغر دمياط ليوصلها ألى أخيه بمدينة صيدا من نحو أربعة سنين فلم يوصلها. . الخ»[2].

وقد أدى دور الأرثوذكس في التجارة البحرية مع مصر إلى توثق علاقاتهم مع هذا القطر، الذي هاجر إليه عدد من العائلات الأرثوذكسية وتوطنته.

أما داخل المدينة فقد عمل الأرثوذكس في الحرف كسائر السكان، وقد اختصوا ببعض الصناعات كالصياغة، إلا أنهم شاركوا المسلمين في أغلب الصناعات والمهن كالحدادة والنجارة والخياطة. وقد شهد نظام الحرف في طرابلس بعض الطوائف الحرفية المختلطة بين المسلمين والمسيحيين واليهود أو بين المسيحيين والمسلمين فقط. كما أن بعض المهن انشطرت تنظيمياً إلى طائفتين واحدة للمسلمين وأخرى للمسيحيين كالمعمارية والتجار. ومن الطبيعي أن يكون شيخ الطائفة الحرفية ذات الأغلبية المسيحية مسيحياً. كما نستدل على ذلك من خلال وثيقة تنصيب الياس ولد يوسف شيخاً على الصياغ، وفيها: حضر بمجلس الشرع الشريف كل من الرجل المدعو ناصر بن عبد الرحمن

(١) السجل الأول، ص ٣٢.
(٢) السجل الأول، ص ١٩.

والذمي عبد الله ولد مسعود ويحنا ولد إبراهيم، وعبد الله ولد يحنا، واليهودي ناصر ولد إبراهيم والذمي ميخائيل ولد نقولا... وباقي طايفة الصياغ بطرابلس وتضرروا من شيخهم السابق المدعو سليمان، أنه ليس له قدرة على القيام بخدمة المشيخة المرقومة، وأنه عاجز عن إدائها، وأنهم لا يرضونه شيخاً عليهم، وقد اختاروا من بينهم الذمي الياس ولد يوسف الحاضر معهم..»[1] ونلاحظ أن طايفة الصياغ قد تشكلت من مسلمين ويهودا ومسيحيين، وكان شيخها مسيحياً.

وقد قامت علاقات عمل وتجارة بين مسلمين ومسيحيين، فوكيل تادرس ولد يوحنا كان محمد البركة، إذ أن تدارس ولد يحنا وكل وأناب مناب نفسه حافظ هذا الرقيم فخر السادات الكرام السيد محمد بن الشيخ عبد الصمد البركة الطرابلسي في استخلاص جميع ماله من ديون في الذمم عند أربابه من أصل ثمن القماش الذي كان باعه له شريكه الذمي عبود الشامي في غيابه.. الخ»[2].

كذلك فإن دعاوى أخرى تدل على ذلك التقاطع في العلاقات بين المسلمين والمسيحيين كدعوى الحرمة هلاله بنت حسن على الذمي جرجس ولد سالم بشأن وديعة ومنع المدعية من التعرض للذمي بعد خسرانها دعواها[3]. ومن ذلك أيضاً دعوى الرجل المدعو علي الشهير بابن الخونجي على الذمي يوسف ولد عبد الله وخسرانه الدعوى ومنعه من التعرض للذمي[4].

وإحدى القضايا البارزة التي تدلنا على العلاقات بين المسلمين والمسيحيين تتناول العلاقات بين التجار. فقد أقام بعض التجار المسلمين دعوى على بعض التجار المسيحيين بشأن الضرائب. وقد جاء في الدعوى ما

---

(١) السجل الثاني، ص ١٨٤.
(٢) السجل الثاني، ص ١٣١.
(٣) السجل الثاني، ص ١٠٥.
(٤) السجل الثاني، ص ٣٤٢.

يأتي: «. . ادعوا على كل من الذمي رزق الله ولد الشماس يحنا والذمي فرح ولد أبراهام والذمي بركات ولد جرجس الشهير بابن الطيط مقرين في دعواهم بأن المدعي عليهم من جملة تجار طرابلس وكانوا ساكنين بحوانيت في البرزستان يواسونهم فيما يطلب منهم من التكاليف والحوايج لجهة الحكام وأنهم الآن خرجوا من الحوانيت المزبورة وسكنوا بمخازن في خان الصاغة بين طايفة البازركان يبيعون ما كانوا يبيعون سابقاً من القماش المصري والبطاين وغيره من الأقمشة ويمتنعون من مواساتهم بالتكاليف المزبورة بسبب سكناهم بالخان المزبور»[1].

وتوضح الوثيقة جملة مسائل، فمن ناحية تظهر لنا أن التضامن الديني بين التجار كان قائماً وغير غائب. وإن التجار المسيحيين قد انتقلوا بشكل إجمالي من منطقة إلى أخرى مما يدل أيضاً على شدة الروابط الدينية بين المتعاطين بحرفة متشابهة.

والواقع أن القضايا الخاصة بالمسيحيين لم تكن تعرض بالضرورة عند الحاكم الشرعي، بل كانت تحل لدى المراجع الدينية المسيحية، إلا إذا اعترض أحد الأطراف المعنيين ورفعها لدى الحاكم الشرعي. أو إذا ارتضى طرفي الدعوة ذلك، أو إذا كان أحد أطرافها مسلماً. ونلاحظ أحياناً أن بعض الدعاوي الخاصة برجال دين مسيحيين كانت تعرض لدى القاضي، ولعل أحد أسباب ذلك يعود إلى شعور المدعي بأن حقه سيصله بشكل أفضل لدى هذه الهيئة.

وليس من المستغرب أن تعرض بعض القضايا التي كان من المفروض أن تحل لدى المطران أو من ينوب عنه، ومن ذلك قضية تعيين نفقة جاء فيها: «أنه بمجلس الشرع الشريف فرض وقدر لنفقة القاصرين أنطوان ويعقوب يتيمي الذمي ميخائيل الصراف على عمهما جرجس ولد يوحنا الوصي

(١) السجل الأول، ص ١٤.

الشرعي عليهما بموجب حجة شرعية متوجبة بإمضاء الحاكم الشرعي[1].

وكان بعض المسيحيين من الريف المجاور يأتون إلى طرابلس لعرض قضاياهم لدى الحاكم الشرعي كالدعوى التي أقامها ياسف على الراهب أبراهام ولد جبير في زغرتا، ومثل هذا كثير[2].

٦ - بعض الملامح الاجتماعية:

بعد أن استعرضنا في هذا الفصل الفئات الاجتماعية الرئيسية التي يتشكل منها مجتمع مدينة طرابلس، لا بد لنا من استعراض بعض الملامح التي تعطينا فكرة عن الحياة اليومية في طرابلس في نهاية القرن السابع عشر.

وأول ما نلفت الانتباه إليه هو أن عدداً لا بأس به من «الغرباء» والأجانب كان يقطن في طرابلس لفترة محدودة أو مديدة - وربما استقر هؤلاء الغرباء من التجار والمتصوفة في المدينة وأصبحوا من سكانها. وكانت طرابلس مركزاً أو محطة يصل إليها سكان الأرياف المجاورة فيقضون فيها أوقاتاً ينهون خلالها أعمالهم - كما أن بعض الحلبيين من الموارنة يصلون إلى طرابلس في طريقهم إلى الجبل.

وقد عرفت طرابلس في نهاية القرن السابع عشر عدداً من القناصل والرهبان الأفرنج الأوروبيين الذين أقاموا فيها مدداً مختلفة. وكان هؤلاء يتمكنون من السكن في المدينة بعد حصولهم على صكوك استئمان ويعرفون عند ذلك باسم المستأمنين. وكان يحق لهم شراء المنازل والاتجار دون موانع وكذلك شراء العقارات والتصدق بها. وعلى الجملة فقد حفظت حقوق هؤلاء الأفرنج كما توضح لنا الوثيقة التالية التي رفع فيها بعض سكان محلة عديمي المسلمين دعوى على بعض رهبان طايفة الأفرنج المستأمنين في طرابلس مقررين في دعواهم بأنهم تملكوا في المحلة أربعة بيوت وسكنوا فيها من نحو

(١) السجل الثالث، ص ١١.
(٢) السجل الثاني، ص ١٦٤.

مدة، وهم الآن يمتنعون من دفع المواساة. وقد أجاب القاضي بأن بيوت الرهبان المشغولة بسكناهم الكاينين بطرابلس مصان ومسلم من ساير التكاليف العرفية وأن لا حد يتعرض لهم بطلب شيء من ذلك»[1].

وبدون أن نكون حكماً عاماً يمكننا أن نستخلص بعض الأفكار من خلال القضية التالية، فقد حضر الخواجا باولو بركس قنصل طائفة الانكليز بطرابلس الشام وقرر بأن الرجل المدعو عبد القادر بن الحاج علي جاعورة الغائب عن المجلس كان كلما رآه يهدده بالقتل ويضع يده على سيف تقلد فيه ويقول له لا بدّ من قتلك وضربك بهذا السيف وأنه من نحو ثلاثة أيام تقدمت على تاريخه كنت وقت الظهر ماراً في محلة التربيعة. . . فإذا بعبد القادر المزبور قد هجم علي داخل الجنينة وهو شاهر لسيفه. . الخ[2].

وكان القانون وكذلك المجتمع يميز بين الافرنج المستأمنين داخل طرابلس وبين الأفرنج الحربيين الذين يعرفون أيضاً باسم الكفرة. والواقع أن هؤلاء لا يذكرون إلا عند احتجازهم لسفينة من السفن في عرض البحر. فقد كانت أعمال القرصنة في سواحل الشام ناشطة آنذاك، وقد حدث نوع من ارتقاء أعمال القرصنة إلى مصاف التجارة، إذ أن خاطفي السفن كانوا يفكون أسراهم لقاء مبالغ من المال. وهناك قضية تشير إلى حادثة غريبة بعض الشيء لأن محمد بن علي المغربي الأسير وقع في يد الكفرة الأفرنج وغاب في بلادهم مدة خمس وعشرين سنة[3]. ومن الواضح أن معرفة المجتمع الطرابلسي ببلاد الأفرنج (أوروبا) كانت معدومة أو شبه معدومة.

ولو عدنا إلى طرابلس في نهاية القرن السابع عشر فإن الانطباع الذي يتكون لدينا هو إننا إزاء مدينة هادئة بوجه الإجمال، إلا أن ذلك لا يمنع من حصول حوادث اعتداء وتعديات، كما في دعوى القنصل الانجليزي المذكورة

---

(١) السجل الأول، ص ٤٧.
(٢) السجل الثالث، ص ١٣٤.
(٣) السجل الثاني، ص ٥٢.

سابقاً أو في دعوى المقدم على طايفة العتالين. فقد حضر علي بن بيلا المقدم على طائفة العتالين وقرر أن الرجل المدعو يوسف بن الحاج محمد الشهير بدحروج كان يشتمه بألفاظ الشتم الفاحش وضربه ورماه على الأرض من غير جنحة ترى منه وظلماً واعتدى عليه بغير وجه شرعي(١). ويشبه ذلك دعوى طايفة الدباغين على عنتر الدباغ الذي تعددت أفعاله الذميمة وحصل منه الضرر العام وتكرر بين الأنام فأمر القاضي بقتله(٢).

وبالرغم من أن الحوادث المشابهة قليلة، إلا أن ذلك لم يمنع من القول أن رقابة السلطة كانت متشددة في نفس الوقت، فكان القاضي يأمر بسجن من يرى ضرورة سجنه(٣) حتى إن النساء كن يسجن إذا كان ذلك ضرورياً(٤). وإحدى القضايا المعبرة في هذا المجال هي أمر القاضي بتعذيب وتأديب أشراف القلمون لعصيانهم(٥).

ومن القضايا التي كانت مثار خلافات بين الأهالي والناس قضايا تبدو لنا ساذجة، كدعوى بشأن خلع ضرس لم يستطع المدعي إثباته بشكل شرعي.

وكانت قضايا الجراحة موضوعاً لنظر القاضي أيضاً: حضر الذمي يعقوب ولد غانم الراهب بدير البلمند تابع ناحية الكورة من أعمال طرابلس واستأجر الذمي نقولا ولد ياني الجراح لإخراج ما فيه من الفتاق الكاين فيه من جهة اليمين، بأجرة قدرها عشرة غروش، فبعد أن تعهد المؤجر بإخراج ما في المستأحر من الفتاق ومداواته بالمراهم، أشهد عليه المستأجر المزبور بأنه إن مات بقضاء الله وقدره من معالجة المؤجر له، لا يكون ضامناً له(٦).

---

(١) السجل الثاني، ص ١١٣.
(٢) السجل الثاني، ص ٩٦.
(٣) السجل الثاني، ص ٤١.
(٤) اسجل الثاني، ص ٥٥.
(٥) اسجل الثاني، ص ٣٧.
(٦) السجل الثاني، ص ٢٤٠.

والواقع أن قضايا إخراج الفتاق كانت تعرض باستمرار أمام القاضي والملاحظ أن الجراحين أو الأطباء كانوا من المسيحيين.

ومن القضايا التي كانت تشغل بال الأهالي هي إثبات النسب وخصوصاً إذا كان نسباً شريفاً: «. . . وأخبرا على طريق الشهادة بأنهما يعرفان فخر الحفاظ الشيخ إبراهيم الحافظ الحاضر بالمجلس المعرفة التامة وإنه ابن الشيخ أحمد المصري من أهالي المحلة الكبرى تابع مصر المحمية وأنه شريف صحيح النسب مشهور بالشرف في بلدته وأن الشرف انتقل إليه من أبيه. . . المتصل نسبه إلى حسن العسكري الحسيني. . »[1].

ومن المشاكل التي تنشأ بين الأهالي المتجاوري السكن مسألة فتح كوات ونوافذ، فقد ادعى بعض أهالي محلة عديمي النصارى على يوسف ولد عقل لأنه أسكن في بيته جماعة الفرنج وزعموا أن في بيته كوات مقابلة لبيوتهم يطلع منها على حريمهم ونسايهم[2]. كذلك فإن إيواء غريب دون علم السلطات كان يعرض صاحب البيت للملاحقة.

وكانت مجالات اللهو محدودة العدد، فمن ذلك المقاهي المنتشرة داخل الأسواق والتي تقدم مشروبات عشبية والشاي وبعض المكيفات، وكان شرب الدخان لا يزال موضع أخذ ورد بين تحليل وتحريم. ونعرف من خلال رحلة النابلسي أن أمكنة التنزه في طرابلس كانت محدودة ومنها بشكل خاص المولوية الواقعة عند النهر والمحاطة بالأشجار وكانت موقعاً مميزاً لفت انتباه كل من زار طرابلس في تلك الفترة. ومن أمكنة التنزه أيضاً موقع خارج المدينة ذكره النابلسي باسم السبعة أعين وهو مطل على البحر[3]. وكذلك الموقع القائم عند النهر البارد: فذهبنا إلى الجسر الذي هو محل التنزه والسرور، وهو مكان مرتفع مطل على البحر المجسور، ذو أشجار وعيون، تبتهج بمرآها العيون،

(١) السجل الثالث، ص ١١٤.
(٢) السجل الثالث، ص ١٥٨.
(٣) رحلة النابلسي، ص ١٤.

وفيه نهر عظيم ماؤه عذب رائق، ينتهي جريانه إلى البحر الدافق، يسمى بالنهر البارد[1].

ومن المسائل الطريفة التي تعكسها لنا السجلات الشرعية في الفترة التي نحن بصددها، والتي تهدينا إلى معرفة بعض جوانب الحياة الاجتماعية تلك القضية الفريدة من نوعها التي تشير إلى بعض التسليات الشعبية ونثبت القضية بنصها لطرافتها، وقد حملت عنوان «قضية أخبار»:

«سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بالمجلس المشار إليه كل من الحاج مصطفى بن علي والحاج حجازي بن حسين والحاج حجازي بن عبد الرحمن ابن كسكس والحاج علي ابن كسكس القياسة، كانوا صحبة حسن بن أبي زلعوم حين جرى في شهر حزيران من طرابلس إلى الشجرة القايمة بالقرب من تل خليفة، من طلوع الفجر، وعاد دخلها قبل العصر بنصف ساعة وعلى كتفه مشعل يتوقد، معلق عليه ثلاثة وثلاثون رطلاً مصرياً. وناصر الدين بن الدالي الأمين كان عليه في ذلك. وفخر السادات السيد علي البابا ابن السيد جمال، وشاطر باشي صاحب الدولة والسعادة حضرة محمد باشا والي طرابلس، وأم إقباله، والمقدم شاهين المشعلجي باشي عند صاحب الدولة المشار إليه، والمقدم علي بن بيده مقدم العتالين والحاج منصور بن محمد مقدم السعاة بطرابلس، وأخبروا عن طريق الشهادة جمعاً وفرادى، بأنهم يعرفون جميع من تقدم من المجرية[2]، الذين جروا من قبل حسن المزبور سالي الشجرة المرقومة، المشتهرين عند أهل هذا الفن بالشطارة، منهم الأستاذ قيّم مصر والشام المسمى بالدبور ووالد القيم حسن المزبور الشهير بأبي زلعوم، والقيم قينين، والحاج محمد بن المكش، والمعلم أحمد بن جميع، المعرفة الشرعية، وأن القيم حسن بن أبي زلعوم قد فاق جميعهم بسبب

(١) الرحلة النابلسية، ص ٢٤.
(٢) أي أبطال الجري والسباق.

أنه غـطا[1] عليهم، لكونه جرى إلى الشجرة من طلوع الفجر وعاد إلى البلدة ودخلها قبل العصر بنصف ساعة، وما أحد من الذي جرى قبله بلغ هذه الصناعة، ولا دخل إلى البلدة بعد العصر بساعة، وأنه رجح على المجرية الذين سلفوا بقوته وجريه الخاطف والسلام»[2].

ويبقى أن نذكر أخيراً أن معالم المدينة القديمة البنيان كانت تتعرض لبعض الخراب والانهدام فكان الأمر يحتاج من حين إلى آخر إلى ترميم ما انهدم كترميم سوق سندمر[3] أو إعادة بناء جسر[4]. وقد تركت بعض المعالم على خرابها كبعض المدارس والمصابن والمطاحن. وأشارت وثيقة إلى مقتل امرأة تحت جدار وسقف بيت عبدي بن بشة قاسم وماتت تحت الردم[5].

تلك هي أبرز ملامح التركيب والوضع الاجتماعي في طرابلس في نهاية القرن السابع عشر من خلال سجلات ووثائق المحكمة الشرعية. وإذا أردنا أن نستخرج بعض الخلاصات أمكننا القول بأن نوعاً من الجمود قد سيطر على الوضع الاجتماعي بسبب تلك التقسيمات الصارمة الخاصة بكل من الحرفيين والمرأة والعبيد وغير المسلمين والتي تحولت إلى نوع من الاعتقادات الراسخة، فلم يكن من السهل على المرء أن يتحول من حال إلى آخر. ومن وضع إلى وضع مختلف، فساد نوع من التوارث العائلي في أغلب ميادين المجتمع، وكان التغيير بشكل عام عادة غير مستحبة.

وينطبق الأمر أيضاً على أحوال الحياة اليومية والعادات الاجتماعية، غير القابلة للتغير وغير المتقبلة للتجديد. وكان بإمكان المرء أن يولد ويعيش ويموت في مدينته دون شعور ملح بالحاجة إلى الانطلاق.

---

(١) بمعنى تفوق.
(٢) السجل الثاني، ص ٢٠٠.
(٣) السجل الثاني، ص ١٢٦.
(٤) السجل الثاني، ص ٢٧١.
(٥) السجل الثالث، ص ٥٣.

إن ها الحال المسيطر لم يكن يعكر ركوده سوى الرغبة بالانطلاق التي عبر عنها التجار والمتصوفة كل في مجاله والكشف عن آفاق خارج أسوار المدينة المحدودة.

في الفصلين التاليين، وفي سبيل الإحاطة بأوضاع طرابلس في نهاية القرن السابع عشر من النواحي المختلفة، سنتحدث أولاً عن الوضع الاقتصادي ودور التجار فيه، ثم نتحدث في فصل أخير عن ملامح من الحياة الثقافية ودور الفقهاء والمتصوفة في إضفاء نوع من الحياة عليها.

الفصل الخامس

الحالة الاقتصادية

١ ـ الصورة الاقتصادية:

لقد مرت بنا، خلال الفصول السابقة، بعض المعطيات التي تقودنا إلى تكوين فكرة عن صورة المدينة الاقتصادية. فهناك الأسواق الداخلية، التي تمتد من سويقة الخيل جنوباً وحتى التبانة شمالاً، والتي ترتبط فيما بينها بطريق متصل طويل، وتعرف في مواقع منها بأسماء الأسواق التي تقوم فيها مثل سوق الأساكفة وسوق منجك والسوق الكبير والبازركان والسوق السلطاني والدباغة. وتنتشر عند جوانب هذه الأسواق محلات الباعة والحرفيين كالحلاقين والعطارين والسمانين والبقالين وغيرهم، بالإضافة إلى الأفران والمصابن وغير ذلك من معالم الحياة الاقتصادية في المدينة.

ولكي نستكمل الصورة ينبغي أن نذكر الخانات التي كانت مجالاً لنشاط التجار المحليين والوافدين من المناطق المجاورة أو المدن القريبة والبعيدة. وتستقبل بضائعهم أيضاً. وقد ذكرت وثيقة أشرنا إليها سابقاً أن عدد خانات طرابلس يصل إلى الأربعين خاناً[١]. بالإضافة إلى القوناقات[٢] وهي أمكنة كبيرة واسعة تستقبل الأشخاص والبضائع أيضاً. يضاف إلى ذلك المطاحن الخمس التي تؤمن الطحين للأفران وهي طاحون سندمر وطاحون السلطان

---

(١) راجع ما سبق، الفصل الثاني من هذه الدراسة، انظر أيضاً السجل الأول ص ١٢٢.
(٢) السجل رقم ٣، ص ١٩٩.

وطاحون المنصورية وطاحون الجديد وطاحون الدرويشية، وتسعة عشر فرناً[1] تنتشر في طرابلس والميناء وهي تؤمن الخبز والفطائر للأهالي.

يضاف إلى ذلك مرفأ طرابلس الذي يقوم في الميناء ويستقبل سفناً من الموانىء المصرية والسورية، وكانت حركة المرفأ لا تزال ملحوظة في نهاية القرن السابع عشر علماً أن صادرات طرابلس كانت تتشكل أساساً من الحرير، وتستورد طرابلس عبر مرفأها القماش والقهوة والسكر والزجاج. وقرب المرفأ كان يقوم الجمرك وهو نوع من مصلحة مستقلة تلزم التزاماً من جانب الوالي لأحد الأشخاص.

وكانت طرابلس محاطة بحقول الليمون والتوت والرمان فتؤمن حاجاتها من هذه المواد كما تصدر بعضها إلى الخارج. كذلك فإن الريف المحيط بمدينة طرابلس كان يزرع هذه المواد بالإضافة إلى قمح الساحل وخصوصاً في عكار.

لكن الصورة الاقتصادية لا تقتصر على هذه المعالم فحسب، بل تتعدى ذلك إلى حركة نشطة في البيوع والشراء. وتعطينا سجلات محكمة طرابلس الشرعية فكرة عن النشاط في هذا المجال، حيث أن أغلب القضايا التي تعرض أمام القاضي كانت قضايا ذات طابع اقتصادي وخصوصاً قضايا البيع والشراء، وتشمل العقارات المبنية والأراضي المزروعة داخل طرابلس وخارجها، علماً أن أهالي طرابلس كانوا يملكون مزارع وبساتين وحواكير في المناطق المجاورة وخصوصاً المعيصرة ومجدلياً وبشمزين وإيعال وعلماً وغيرها من المناطق القريبة. وأصحاب هذه البساتين أو المزارع كانوا من التجار أو الأثرياء الطرابلسيين وكذلك من بعض أبناء العائلات الدينية الأخرى.

إلا أن الجزء الأعظم من سكان مدينة طرابلس كانوا يتألفون من طبقة وسطى واسعة تمارس حرفاً ومهناً مختلفة وتنضوي ضمن نظام الطوائف المهنية

---

(١) انظر ما سبق، الفصل الثاني، ص ٢٩.

الذي أشرنا إليه سابقاً. إلا أن هذه لم تكن متشابهة من حيث مواقعها الاجتماعية، فبعض الحرفيين كانوا بسطاء الحال ومحدودي الدخل، بينما كان بعضهم الآخر يحظي بمداخيل مرتفعة. كذلك فإن أبناء الحرفة الواحدة قد تختلف أحوالهم ومداخيلهم وتتفاوت حسب أوضاعهم.

وكان التداول يتم بالقروش الأسدية وهو في الأصل عملة هولندية تعرف بالتولير الهولندي وقد شاع استعماله آنذاك في الدولة العثمانية.

إلا أن المشهد الاقتصادي لمدينة طرابلس الذي يتوضح من خلال المعطيات لا يصبح مفهوماً بصورة أفضل إلا إذا أخذنا بالاعتبار سيرورة الأوضاع الاقتصادية خلال القرن السابع عشر منذ بدايته. وقد حاولنا أن نوضح ذلك فيما سبق (الفصل الأول). فقد خسرت طرابلس خلال القرن السابع الكثير من أهميتها ودورها الاقتصادي والتجاري خصوصاً، وذلك بسبب نمو مرفأ اللاذقية الذي أصبح في نهاية القرن الثامن عشر أهم من مرفأ طرابلس[1] وكذلك بسبب نمو مرافىء مزاحمة في صيدا وعكا والتي نشطت منذ أيام فخر الدين في مطلع القرن السابع عشر.

نذكر ذلك لنضع أنفسنا في إطار الوضع الاقتصادي في مدينة طرابلس، بالرغم من أننا سنعمد في الصفحات التالية إلى استعراض الحالة الاقتصادية كما تقدمها لنا السجلات الشرعية في الفترة التي ندرسها. وسنقسم هذا الفصل إلى النقاط التالية التي سنعمل على توضيحها بنوع من التفصيل، وهي:

- **التجارة**: وخصوصاً التجارة الخارجية.
- **البيوع**: وتشمل الحركة الداخلية.
- **الأوقاف**: من خلال دورها الاقتصادي.
- مستوى المعيشة.

---

(١) Volny: Voyage en syrie et en Egypte, P. 284.

٢ ـ التجارة:

كان التجار يشكلون فئة ثرية في المجتمع، وكذلك فئة ذات اعتبار اجتماعي مرتفع. ولا بدّ أن نذكر هنا بأن الدين الإسلامي كان يرفع من شأن التجارة ويحض على تعاطيها.

وكانت التجارة تدر أرباحاً وفيرة على أصحابها فلا عجب إذا وجدنا بأن التجار كانوا يملكون الثروات الكبيرة في المجتمع. ولعل كبار التجار هم أولئك الذين يتعاطون تجارة الأقمشة والمواد الغذائية وخصوصاً الأرز والسكر والسمن وما يشبه ذلك. وقد تمركز تجار القماش خصوصاً في سوق البازركان والصاغة[1]، بينما انتشر تجار المواد الغذائية في الأسواق الأخرى.

وكان القماش يستورد بشكل خاص من مصر، كذلك استورد التجار الحناء والأرز من مصر أيضاً[2] بالإضافة إلى مواد أخرى.

وكانت المعاملات التجارية تتم على الوجه الأخص مع مرافىء دمياط وصيدا وعكا واللاذقية. وتوضح لنا الوثيقة التالية التعقيدات المرافقة لعملية انتقال البضائع من مرفأ إلى آخر، فقد ادعى جرجس ولد أبراهام على الريس الياس ولد سعد مقرراً أنه وضع له عشرين أردباً ونصف أردب من الأرز في ثغر دمياط ليوصلها إلى أخيه في ثغر صيدا فلم يوصلها، ولكن وصل إلى ثغر عكا ثم انتقل بعد ذلك إلى صياد حيث قبض عليه الوالي وأخذ منه ما تبقى من أرز.. الخ»[3].

ومن المشاكل التي واجهت التجارة الخارجية تلك المشاكل المتعلقة بالقرصنة البحرية حيث كانت السفن تقع في أسر القراصنة الأفرنج[4] كذلك

---

(١) السجل الثاني، ص ١٤.
(٢) السجل الثالث، ص ١٥.
(٣) السجل الثاني، ص ٧١٩
(٤) السجل الثاني، ص ١٥٩ والسجل الأول، ص ٣٢.

فإن سفر البحر لم يكن مأموناً على الدوام، فقد اضطرت إحدى السفن أن ترمي حمولتها من البضائع خوفاً من الغرق[1].

وكان عدد كبير من تجار طرابلس، من التجار المسيحيين، وكذلك فإن السفن التجارية قد تملكها طرابلسيون. وكان أغلب قادة هذه السفن من الأرثوذكس.

٣ ـ البيوع:

ذكرنا سابقاً أن حركة البيع والشراء كانت تستقطب حيزاً كبيراً من النشاط الاقتصادي. ونستدل على ذلك من خلال مطالعة السجلات التي نعمل عليها[2].

وتشمل حركة المبيعات والشراء، المنازل والدور، والأراضي المزروعة مثل الحواكير والبساتين والمزارع أيضاً داخل طرابلس وخارجها. كما تشمل حركة البيوع المؤسسات ذات الطابع الحرفي والإنتاجي كالمصابن والمطاحن والأفران.

وقد تباع الأرض كحصة كاملة أو يباع جزء من الأرض، والأراضي على نوعين شائعة وملك خاص[3]. ومن ذلك على سبيل المثال القضية التالية وفيها أن مراد بك الزعيم اشترى بماله لنفسه دون غيره جميع الحصة الشائعة

---

(١) السجل الثالث، ص ١٥.

(٢) أحصى أنطوان ضوميط في دراسة عن السجل الأول ألقاها في المؤتمر الأول لأرشيف لبنان ٤٢ قضية موضوعها عقود بيع أراضي زراعية و٢٤ دعوى بيع أبنية و٨ قضايا بيع محال تجارية. أرشيف تاريخ لبنان (الجزء الثاني) نسخة مسحوبة على الستانسل. أما في السجل الثالث فقد أحصيت ١١٧ قضية بيع مختلفة: أراضي زراعية وأبنية ومحلات تجارية بالإضافة إلى أقبية ومعاصر ومصابن.

(٣) الحصة الشايعة هي الحصة التي يشترك في ملكيتها أكثر من شخص، أو يستفيد من إيرادها جماعة من الناس. والبستان أو الحقل الخراجي هو الذي يدفع عنه الخراج. أما الحصة الكاملة فهي التي تعتبر عقاراً واحداً وتقسم إلى ٢٤ قيراطاً.

وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل أربعة وعشرين قيـراطاً من كـامل البستان النصب المعروف ببستان خليل بشة الأطرش[1].

فالحصة الكاملة تقسم إلى ٢٤ قيراطاً حسب العادة المتبعة آنذاك، إلا أن هذا التقسيم كان يضعنا خارج معرفة المساحات الفعلية للأراضي المباعة والمشتراة.

وفي قضية أخرى نجد أن محمد ابن سكيكر باع من زوجته جميع الحصة الشايعة وقدرها الثلثان ستة عشر قيراطاً من أصل أربع وعشرين قيراطاً من كامل الحقلة الشجرية الخراجية المفرزة من كامل البستان المعروف ببستان «قنلوا» الكائن بالنبع الشرقي ظاهر طرابلس. . الخ»[2].

وتحدد الوثيقة عادة موقع الأرض المباعة وثمنها على النحو التالي:

الحقلة الشجرية المفرزة من بستان التراب الكائنة بالسقي الشرقي ظاهر طرابلس ويحدها قبلة ملك القسيس ومشرقاً قسيمها بيد البائع المزبور وشمالاً حقلة الزكرد، وتمامه ملك الحاج أحمد وغرباً بستان المالكية بكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً وشراء صحيحين شرعيين بثمن قدره لذلك مائة غـرش وعشرون غرشاً فضية أسدية[3].

وقد حصل أن أجرت البساتين، فمحمد بك التيماري أجر ما ذكر أنه له وملكه وبيده وذلك جميع البستان الشجري الكائن بأرض مزرعة مجدليا بالقرب من بستان البرادعي تابع ناحية الزاوية لمدة ثلاث سنين مستوعبة لغلاتها بمبلغ خمسة وأربعين غرشاً أسدية[4]. وتحدد الوثيقة حيثيات الإجارة، إذ يقسط المبلغ على ثلاث سنوات ومهما لزم للمأجور في مدة الإجارة من

(١) سجل رقم ٣، ص ٢.
(٢) سجل رقم ١، ص ١٤.
(٣) السجل رقم ٢، ص ٢٠٦.
(٤) السجل رقم ٢، ص ٢٢٩.

حراثة وسقاية وغير ذلك من العمل فعلى المستأجر ما عدا الخراج فإنه على المؤجر.

وقد تحدد الوثيقة نوع الشجر في الأرض المباعة، زيتون أم ليمون أم توت[1] وقد ذكرت وثيقة أخرى أنه قد بيعت في نفس الوقت أرض مع بيوت مع تحديد نوعية المزروعات. .» جميع السار التوت الغربي وجميع الحاكورة التوت أيضاً وجميع الكرم العنب الكاين بالراس وجميع الكرم العنب أيضاً الكاين شرقي القرية المزبورة وجميع البستان المعروف بالبياضة الكاين على حافة السكر الملاصق لوقف طورسينا، وجميع الحصة الشايعة وقدرها الربع من كامل البيوت الكاينة بنفس القرية المزبورة[2].

وقد دخل حق الشفعة في بيع الأراضي والدور فقد تمكن أحد الأشخاص أن يشتري لنفسه أرضاً من مشتريها بحق الشفعة: «حضر أحمد جلبي وأشهد عليه على الفور أنه تملك المبيع المرقوم بشفعة الخليط بنظير الثمن المعين أعلاه، وسأل من الحاكم الشرعي المشار إليه الحكم الشرعي في ذلك، فأجابه إلى سؤاله، وحكم له بصحة تملك المبيع بشفعة الخليط، بنظير الثمن، وأمره بدفع الثمن للمشتري، فدفعه له وهو قبضه بالمجلس، فبمقتضى ذلك صار المبيع المرقوم ملكاً من أملاك أحمد جلبي المزبور»[3].

أما بيع الدور والبيوت وشراؤها، فكان كثيراً أيضاً وأغلبه داخل مدينة طرابلس، وتعطينا الوثائق الخاصة بذلك فكرة عن تكوين المنازل من الداخل كما تعطينا فكرة عن أسعارها في تلك الفترة من الزمن، على النحو التالي: الدار العامرة الكاينة بمحلة باب الحديد من محلات طرابلس الراكبة على قميم الحمام الجديد المشتملة على سفل وعلو ومنافع ومرافق وحقوق شرعية وبركة يجري إليها الماء منه قناة طرابلس بحق واجب معلوم. يحد الدار المزبورة قبلة

---

(١) السجل رقم ٣، ص ٤.
(٢) السجل رقم ٢، ص ٢٥.
(٣) السجل رقم ٢، ص ٢٦٦.

سطح الحمام المزبور وتمامه الطريق السالك وشرقاً ربع قصر وتمامه الطريق وشمالاً الطريق العام وفيه الباب وغرباً خان همت، وذلك بثمن قدره ماية غرش وعشرة غروش أسدية[1].

وقد يتم البيع بوكالة: باع بوكالته المحكية ما ذكر أنه ملك موكله المزبور وبيده ومنتقل إليه بالابتياع الشرعي وذلك جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة حجارين النصارى[2]. وتحدد الوثيقة ما يشتمل عليه البيت من غرف وحدود، وثمنه الذي يبلغ مئة وخمسون غروشاً فضية أسدية.

وقد بيع بيت عن طريق الوكالة أيضاً في محلة سويقة النوري داخل حوش ابن الحريري[3]، بمبلغ خمسة وعشرين قرشاً فقط، مما يعطينا فكرة عن التفاوت في أحجام وأسعار الدور والبيوت في طرابلس. وقد بيع دار سفلي داخل حوش المعصراني في محلة الاى كوز بمبلغ خمسة وعشرين قرشاً فقط. وقد تم البيع والتملك بحق شفعة الجوار[4].

أما المؤسسات الإنتاجية فكانت تباع وتؤجر، وتعطينا الوثائق معلومات عن أسعارها وأوضاعها.

فقد بيع بيت حانوت صغير ملاصق لحانوت الحلاق الكائن ببركة الشحم بطرابلس بمبلغ قدره اثنان وثلاثون غرشاً فضية أسدية[5]. وبيع فرن بالسوق الكبير بطرابلس بمبلغ قدره مئة غرش أسدي فضي[6]. وبيع المخزن القبو العامر المعقود بالمؤن والأحجار الكاين بأسكلة طرابلس المحمية بثمن قدره أربعماية غروش فضية أسدية[7]، وهو مبلغ مرتفع يدل على اتساع القبو.

---

(١) السجل رقم ٢، ص ٢٥.
(٢) السجل الثاني، ص ٢٣.
(٣) السجل الثاني، ص ٢١.
(٤) السجل الأول، ص ٤.
(٥) السجل الأول، ص ١١٥.
(٦) السجل الثاني، ص ١٣.
(٧) السجل الثاني، ص ١٢.

كما بيعت طاحونة عن طريق المزاد العلني في السوق السلطاني على النحو التالي: وذلك بعد أن نؤدي على المبيع الآتي ذكره بالسوق السلطاني في محل الرغبات ومواطن الريادات وانتهت الزيادة فيه إلى الثمن الآتي بيانه بحيث يملك بيعه وقبض ثمنه شرعاً منه كل من خليل بشة ابن ولي وأمير بشة ابن عبد الله، وهما اشتريا منه بمالهما لنفسهما وبينهما مناصفة وذلك جميع عمارة الطاحون دار الرحى المعروفة بطاحون الجنل الكاينة/ظاهر طرابلس بالقرب من طاحونة الدوريشية. . . بمبلغ قدره خمساية غرش وخمسون غروشاً فضية[1].

وطاحونة الدرويشية المذكورة قبلاً أجرت لمدة ثلاث سنوات بمبلغ مايتان وعشرة غروش تقسم ثلاث دفعات[2].

وهكذا فإن هذه المعطيات تمكننا من استخراج ملاحظات عامة وأساسية، فحركة البيع والشراء والإيجار في جميع أنواع العقارات كانت ناشطة. ولم تكن أثمان الأراضي مرتفعة بالمقارنة مع أسعار المؤسسات الإنتاجية كالأقبية والأفران والمطاحن والمصابن. كذلك فإن أسعار الدور والبيوت كانت أقل ثمناً من أسعار المؤسسات الإنتاجية مع الإشارة إلى التفاوت المتسع في أسعارها.

٤ ـ الأوقاف:

للأوقاف أوجه متعددة، منها الوجه الديني باعتبار أن الواقف ينطلق من موقف إيماني وخيري حين يوقف أمواله، وللوقف أيضاً وجه اجتماعي يوضح طبيعة العلاقات الاجتماعية والترابط العائلي والخيري. كذلك فإن للوقف وظيفة اقتصادية ومالية كما سنحاول أن نحدد في هذه الفقرة.

فالوقف هو منع لبيع وشراء الموقوف أرضاً كان أم عقاراً أم داراً أم غير ذلك، ولذلك فهو حبس للملك وتحديد صرف متحصلاته في أوجه محددة.

---

(١) السجل الأول، ص ١٠.

(٢) السجل الثاني، ص ٣٢٣.

وبسبب شيوع الأوقاف وكثرة الواقفين أردنا هنا أن نبين الوجه الاقتصادي لهذه الأوقاف ودورها في حركة النشاط الاقتصادي في مدينة طرابلس.

ونذكر بداية أن كل وقف يحتاج إلى متول وناظر، وكل من المتولي والناظر يحصلان على بدلات نظير الوظائف التي يقومان بها. والقاضي الشرعي هو الذي يعين المتولي على النحو التالي: قرر الحاكم الشرعي محمد بن أحمد بلوكباشي في وظيفة التولية على وقف الفقهاء والصدقة بطرابلس وأذن له بمباشرتها وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبور أسوة بمن تقدمه وذلك بعد أن عزل عن الوظيفة المزبورة المقرر بها سابقاً محمد بن أحمد الترجمان لظهور خيانته.. الخ[1].

ويترتب على ذلك أن تكون مجموعة من الموظفين الذين يقومون بوظيفة التولية على الأوقاف المختلفة ويحصلون على بلادتهم من متحصلات الأوقاف ذاتها.

وتحدد الوقفية عادة أوجه صرف متحصلات الوقف، ونثبت هنا نص واحدة من الوقفيات لنكون فكرة عن ذلك، ونتمكن من تحليل جوانبها المختلفة، والاقتصادية بوجه خاص:

الحمد لله الواقف على مافي الضماير:

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على النهج القويم هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى الحرمة عابدة بنت أحمد بن القراقوشي المعرفة بذيله بتعريف يوسف بشة ابن عبد الله السمان التعريف الشرعي وأشهدت على نفسها طايعة مختارة وهي في حالة من صحة إشهادها الشرعي إنها وقفت وحبست وأبدت وحررت وتصدقت بما ذكرت أنه لها وملكها ومنتقل إليها بالإرث الشرعي من أبيها

(١) السجل الثاني، ص ٥.

المزبور بحيث تملك أنواع التصرف فيه شرعاً وذلك جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة التبانة. . . حبساً مؤبداً مخلداً مرعياً لا يباع أصل ذلك ولا يوهب ولا ينقل إلى ملك أحد من الناس. . . انشأت الواقفة المزبورة وقفها هذا على مصالح الحرمين الشريفين. . وإن تعذر الصرف والعياذ بالله عاد ذلك وقفاً على فقراء المسلمين بطرابلس. . الخ[1].

وهكذا تحدد الوثيقة أوجه الصرف مما يلزم تحديد الذي يتولى رعاية مصالح الوقف ومتحصلاته كما أسلفنا وصرفها على الوجه الصحيح. إلا أن الوقفيات الأخرى كانت تحدد عقارات عديدة ذات مردود مرتفع وتجعل المنافع تعود إلى الذرية من جهة وإلى أعمال الخير من جهة أخرى. والذي يهمنا هنا هو أن تصريف الجوانب المالية من الأوقاف كان يتم عن طريق الأحكار أي أن يحتكر شخص، دون أن يتملك، الوقف لمدة من الزمن ويدفع متحصلاته ويستفيد بالأجر. ولم يكن الوقف يباع ولكن يستبدل بعقار مماثل إذا وافق القاضي على ذلك. ويتم الحكر عن طريق المتولي: أحكر ما هو من جملة الوقف المزبور وله ولاية أحكاره وقبض حكره شرعاً من فخر العلماء الحاج حسين ابن الحاج حسن الشهير بابن كعكع وذلك جميع قطعة الأرض الجاري وسطها ماء الأحمدية مدة ثلاث سنين حساباً عن كل سنة ربع غرش أسدي، يقوم المستحكر المزبور بإدائه عند تمام كل سنة لجهة الوقف وأن المتولي أذن للمستحكر أن يبني ما شاء وأحب في القطعة الأرض المزبورة[2].

وتحدد قضايا الإحكار أوجه الانتفاع من المردود، بمبلغ قدره كل سنة خمسة عشر غرشاً أسدية، نصفها سبعة غروش ونصف غرش لجهة استحقاق ورثة المقدم أحمد المزبور والسبعة غروش ونصف الباقية عايدة لجهة وقف بني الإيجي[3].

---

(١) السجل الثاني، ص ١٦٢.
(٢) السجل الثاني، ص ٤١.
(٣) السجل الثاني، ص ١٧.

ويمكن للحكر أن يشمل أنواعاً مختلفة من العقارات فقد استحكر الشيخ حسين أفندي جميع ظهر جامع التوبة بمبلغ نصف قرش أسدية سنوياً لمدة ثلاث سنوات وقد أذن له ببناء ما يشاء على أن يكون ما يبنى ملكاً للمستحكر[1]. وقد استحكر السيد صالح بماله الجدار الكائن على باب زقاق ربع منجق بمحلة التربيعة وذلك لمدة ثلاث سنوات، بمبلغ ربع غرش أسدي سنوياً، على أن يبني على الجدار قناطر ويكون ذلك ملكاً له[2]. كما استحكر الحاج محمد ابن خليفة الطينالي بماله لنفسه الأرض السليخ في وقف جامع طينال بنصف غرش أسدي سنوياً لمدة ثلاث سنوات وأذن المحكر للمستحكر أن يغرس ويبني بياض قطعة الأرض، على أن يكون ما يغرسه ويبنيه في الأرض المرقومة قائماً في أماكنه محترماً في مواطنه ملكاً من أملاك المستحكر المزبور يتصرف فيه تصرف ذوي الأملاك بأملاكهم[3].

يبقى أن نذكر دو رالأوقاف في ثلاثة من الأمور:

- تمثل الأوقاف دوراً هاماً في التكافل الاجتماعي من خلال ما تخصصه من جزء هام من متحصلاتها ومردودها لمصلحة الفقراء والمحتاجين، ولمصلحة الأعمال الخيرية.
- تؤمن الأوقاف مداخيل الجزء الأعظم من جهاز العلماء ورجال الدين والذين يقومون بالمهمات الدينية كالقراءة والآذان وخدمة الجوامع، وإذا أخذنا بالاعتبار مقدار اتساع عدد هؤلاء لعلمنا دور الأوقاف في هذا الجانب الاجتماعي - الديني والاقتصادي، إذ أن متحصلات الوقف التي يستفيد منها هؤلاء تؤمن حاجات مئات العائلات.
- بما أن القيم الأعلى على تسيير شؤون الأوقاف هو القاضي، فقد كان يتصرف عملياً بمبالغ كبيرة من المال تؤمن له قدرة على التصرف وتعيين من

---

(١) السجل الثاني، ص ٤٢.
(٢) السجل الثالث، ص ٣٤.
(٣) السجل الثاني، ص ١٦٧.

يراه مناسباً للوظائف الدينية أو وظائف التولية على الوقف، وهذا ما يفسح لنا المجال لتقدير دور القاضي الاجتماعي والمالي في المجتمع.

٥ ـ مستوى المعيشة:

أعطتنا المعطيات السابقة فكرة عامة عن أسعار العقارات المبنية والأراضي الزراعية. ولكي نكون فكرة شاملة عن مستوى المعيشة نحتاج في واقع الأمر إلى أخذ مجموعة واسعة من القضايا وإعادة تصنيف المعلومات التي تشتمل عليها لنتمكن من استخلاص نظرة مطابقة قدر الإمكان لواقع الحال في نهاية القرن السابع عشر. إلا أن هذه النظرة تبقى ناقصة طالما إننا عاجزون عن إعطاء فكرة عن أسعار غالبية السلع الغذائية وغيرها من المواد المتداولة في السوق.

ومع ذلك فإن ما تقدمه لنا ليس بالقليل بهذا الخصوص ولعلها تستطيع أن تقدم لنا في هذا المجال ما لا تستطيعه المصادر الأخرى.

وأول ما تجدر الإشارة إليه هنا هو أن الأسعار عامة كانت تحافظ على نوع من الاستقرار، فلا يمكن أن نتحدث عن ارتفاع مضطرد لأسعار السلع، مع أن مصادر أخرى كالبديري مثلاً الذي يتحدث عن فترة لاحقة، يمكنها أن تفيدنا حول ارتفاع أسعار المواد الغذائية في الأعياد أو عند القحط والكوارث.

ويصعب تحديد ما يحتاجه الفرد لحاجاته اليومية أو الشهرية في حدها الأدنى. ومع ذلك فإن قضايا النفقة تقدم في هذا المجال حدود الحاجة بشكلها القانوني، فقد حدد القاضي نفقة قاصر بغرش وربع غرش وذلك برسم طعامه وشرابه وحمامه وصابونه وساير لوازمه الشرعية[١].

إلا أن وثيقة أخرى تفرض غرشين ونصفا نفقة قاصر: فرض للقاصرة فاطمة يتيمة المرحوم أحمد ابن الحاج جمال الدين لأجل طعامها وشرابها

(١) السجل الأول، ص ٣٦.

وكسوتها وساير لوازمها الشرعية في كل يوم يستقبل من تاريخه أدناه شاهية قروشية حساباً عن كل شهر غرشان ونصف قرش أسدية[1].

ونلاحظ من خلال مطالعة وثائق أخرى أن نفقة القاصر شهرياً تتراوح بين الغرش وربع غرش وثلث[2] وقرش ونصف[3] وحتى القرشين ونصف: فرض للقاصرين لأجل طعامهم وشرابهم وكسوة بدنهم وساير لوازمهم الشرعية في كل يوم يستقبل من تاريخه بذيله شاهيتين غروشيتين حساباً عن كل شهر خمسة غروش أسدية[4].

ونستخلص من ذلك أن نفقة القاصر الشهرية لقاء طعامها وكسوتها وحاجاتها الأخرى تتراوح بين القرش والربع والقرشين والنصف، ومن خلال ذلك نستطيع أن نحدد ما يحتاجه البالغ على وجه التقريب من مال ليؤمن الحد الأدنى من الحياة. علماً أن إحدى الوثائق تحدد نفقة لبنت بالغة عاجزة عن الكسب على أبيها الدباغ الموسر مبلغ غرش وربع الغرش شهرياً[5].

وتعطينا قضايا الطلاق والإبراء فكرة مختلفة عن مقدم الصداق والمؤخر، وهنا نجد أنفسنا أمام تفاوت في أسعار المؤخر. ففي إحدى القضايا نقرأ أن المطلق دفع لزوجته خمسة قروش وهي قبضتها منه بالمجلس وذلك أربعة غروش أسدية مؤخر صداقها عليه والغرش الباقي هو صلحاً وبدلاً عن نفقة عدتها[6].

إلا أن هذه القضية تقدم لنا الرقم المتوسط لمؤخر الصداق، لأن قضايا مختلفة أخرى تحدد أرقاماً متغيرة. فمؤخر صداق مطلقة الشيخ صالح

(١) السجل الأول، ص ٤٣.
(٢) السجل الثالث، ص ٤٥.
(٣) السجل الثالث، ص ٣٤.
(٤) السجل الأول، ص ٣٠.
(٥) السجل الثاني، ص ٢٧.
(٦) السجل الأول، ص ٤٤.

المقدسي أربعون قرشاً أسدية وفرض الحاكم الشرعي عليه نفقة العدة اثنين وعشرين غرشاً أخرى[1].

أما مطلقة علي بن محمد فكان مقدم صداقها عشرة غروش ومؤخرها ثلاثين قرشاً[2]، فيما كان مقدم مطلقة الحاج حسين بن محمد الشافي ومؤخرها تسعة غروش فقط[3]. ونعلم من وثيقة أخرى أن فتاة قاصراً زوّجها والدها لرجل لقاء مقدم مقداره خمسة وخمسون غرشاً والمؤخر مقداره ثلاثون غرشاً[4].

وإذا اكتفينا بهذه الأمثلة أمكننا القول بنوع من التحفظ أن مؤخر المطلقة يتراوح بين الأربعة غروش والأربعين غرشاً.

وإذا انتقلنا إلى الوظائف استطعنا أن نكون فكرة عن حجم ونوعية مداخيل الموظفين الدينيين، فالخطيب يتلقى يومياً مبلغ خمس عثمانيات لقاء القيام بالخطابة[5] أما وظيفة إقراء الأطفال والتدريس فتبلغ يومياً ثلاث عثمانيات[6] وخمس عثمانيات في وثيقة أخرى[7]. لكن وظيفة التولية على وقف بلغت أربع عثمانيات يومياً.

ويتوجب أن نأخذ بالاعتبار هنا أن هذه المبالغ لا تشكل كامل ما يتقاضاه الشخص من مدخول، فمن العادة أن تسند إلى الشخص الواحد أكثر من وظيفة واحدة في نفس الوقت، علماً أن بعض هؤلاء كانوا من الحرفيين والتجار.

---

(١) السجل الثالث، ص ٤.
(٢) السجل الثالث، ص ١٢.
(٣) السجل الثالث، ص ١٣.
(٤) السجل الثالث، ص ١١٣.
(٥) السجل الأول، ص ١٣٩.
(٦) السجل الأول، ص ١٣٧.
(٧) السجل الأول، ص ١.

وكان سعر الجارية أو العبد يدور حول المائة قرش. وقد باع رجل لزوجته جارية سوداء بمبلغ قدره أربعة وثمانين غرشاً أسدية[1]. ونعلم من وثائق أخرى أن سعر الجارية يصل إلى مائة ومائة وعشرة قروش وحتى المائتي قرش أسدي.

وبلغت أجرة عملية جراحية عشرة قروش وهي عملية إخراج فتاق[2].

ومن خلال مطالعة في تركات المتوفين نلاحظ تفاوتاً كبيراً في الثروات. فهناك أشخاص لا يخلفون وراءهم سوى الثياب التي عليهم بينما نجد أن بعض التركات لبعض الأغنياء تبلغ عدة آلاف من القروش الأسدية.

ولكي نأخذ فكرة عن محتويات منزل خلفها أحد المتوفين نجد أنه ملك سجادة حمام وسبع بدلات أزرار من الفضة وماعون نحاس وصحن نحاس ومرآة ومحرمة منقشة وقميصاً بحواشي حرير وصندوقاً شامياً وشعريتان جديدتان ومنشفتين بياض بحواشي حرير وحلقة ذهب وملحفة لحاف وسير قبقاب من الفضة، ولا شك أن صاحب هذه الحاجيات كان متوسط الحال[3].

والأشياء القيمة التي يمكن أن يمتلكها الرجل في بيته وكذلك المرأة هي ثيابه الحريرية والصناديق المفضضة والمفصصة، بالإضافة إلى النحاسيات. وكانت النساء يملكن الذهب والفضة واللؤلؤ. وقد تركت إمرأة أمانة لدى أحد الأشخاص زوجين من الأساور الفضة وسلسلة من الفضة قيمتها ثلاثة عشر غرشاً أسدية وخمسة أزرار من الفضة وشركة عليها لؤلؤ وقطع من المصريات واثنين من الأشارقة[4].

---

(١) السجل الثاني، ص ٣٨.
(٢) السجل الثاني، ص ٢٤٠.
(٣) السجل الأول، ص ١٨.
(٤) السجل الثاني، ص ١٤٧.

بقي أن نذكر في ختام هذا الفصل شيئاً عن النقد والعملة المتداولة التي تردد ذكرها خلال الصفحات التالية.

فالوحدة الأساسية التي عرفت آنذاك كانت القرش الفضي الأسدي، وعند الحديث عن المبالغ الكبيرة تستخدم كلمة «الكيس» الذي يحتوي على خمسمئة قرش أسدي.

وقد استخدمت أنواع أخرى من العملة ومنها بشكل أساسي العثماني والمصرية والشاهية.

وكانت أنواع العملة هذه تقاس بالقرش كوحدة أساسية على النحو التالي:

- القرش يساوي مائتين من العثمانيات.
- وكل ١٢ شاهية تساوي قرشاً واحداً.
- وكل ٤٥ مصرية تساوي قرشاً واحداً.

الفصل السادس

ملامح من الحياة الثقافية والعلمية

١ ـ الثقافة والعلم في القرن السابع عشر:

ليست الثقافة بوجه عام، وكذلك العلم، نتاجاً محلياً في أي وقت من الأوقات وفي أي عصر من العصور، فالأفكار والأشكال التعبيرية من أدبية وشعرية وكذلك العلوم، تنتشر من مكان إلى آخر وخصوصاً بين الناطقين بذات اللغة. وفي القرن السابع عشر كانت اللغة الثقافية في طرابلس وبلاد الشام هي اللغة العربية، بالإضافة إلى اللغة التركية التي لها صفة اللغة الرسمية. فكان بعض العرب يقدرون على التعبير باللغتين، كذلك فإن بعض الأتراك كانوا يكتبون ويقرأون كلا من التركية والعربية على السواء. ولا بدّ أن ننوه في هذا المجال أن اللغة العربية إذا كانت لغة الدين فإن اللغة التركية كانت لغة الدواوين وكان ثمة بعض التلاقح بين اللغتين على مستوى المفردات، وكان للتركية العثمانية نصيب كبير من المفردات العربية.

ولم يكن القرن السابع عشر قرن إبداع في مجال الثقافة والعلم في الكيان العثماني ككل. ففي إطار الدين ازدهرت الشروح على النصوص وكتابة الحواشي على أعمال السابقين. وفي إطار الكتابة التاريخية لم يظهر غير كتاب اليوميات وكتاب الدواوين. أما الشعر فقد غرق في أشكال وزخرفات لا طائل منها. وفي إطار العلم فقد انطفأت روح الخلق ونسيت العظمة العلمية السابقة التي عرفت لدى المسلمين في عصور ازدهارهم. ولم تبرز أية أسماء لامعة في مجال الثقافة والعلم في القرن السابع عشر. ولعل أبرز من لمع

في سماء الثقافة العثمانية في القرن المذكور هو حاجي خليفة (١٦٠٨ ـ ١٦٥٧) فقد صنف وألّف الكثير من الأعمال، أشهرها كتابه: «كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون» المكون من أربعة مجلدات بالإضافة إلى إعداده لبضعة رسائل علمية في الفلك والجغرافيا. إلا أن حاجي خليفة لم يكن مبتكراً بالرغم من اتساع أفقه الذهني. وعدا عن حاجي خليفة سيصعب علينا العثور على اسم لامع في فضاء القرن السابع عشر في الإطار العثماني.

ولو عدنا إلى طرابلس لوجدنا أن السمات الأساسية لهذا الوضع الثقافي والعلمي يتجسد فيها، فلم تقدم اسما لامعاً أو كاتباً بارزاً في أي مجال من المجالات بالرغم من التشجيع الذي عرفه عهد بني سيفا للشعراء والمتفقهين في بداية القرن المذكور، إلا أن هذا التشجيع لم يخلق على أي حال «نهضة» في الثقافة أو العلم.

ولا بدّ أن يكون التشجيع قد انحسر بعد زوال دولة بني سيفا وذهاب عهدهم الذهبي، وبسبب من العثرات التي عرفتها طرابلس في الفترة اللاحقة فإن الاهتمام بالثقافة والعلوم قد اضمحل وتقهقر.

ومن الضروري أن نذكر هنا الاهتمام بشؤون الدين والثقافة الدينية، إلا أن الاستمرار أخذ وجهة محددة ومن ذلك الاهتمام بالشؤون الفقهية المتعلقة بحاجات الناس والإجابة على مشاكلهم ومن ذلك أيضاً تعاظم الاهتمام بالثقافة الصوفية وما ترتب عنه من إيمان بالغيبيات والماورائيات. ولعل أبرز متصوفة العصر هو عبد الغني النابلسي (١٦٤١ ـ ١٧٣١) الدمشقي الذي صنف الكثير من الرسائل والمؤلفات ونظم الأشعار ودوّن العديد من رحلاته، ومن بينها رحلته إلى طرابلس عام ١٧٠٠م والتي ستساعدنا على التعرف على أوضاع الثقافة والعلم في المدينة في تلك الفترة.

٢ ـ الثقافة وعلاقتها بالدين:

كان لرجال الدين الدور الأكبر في حفظ الاستمرارية الثقافية في

حدودها الدنيا، فكانوا يمارسون التدريس والوعظ والقراءة بالإضافة إلى إحياء الشعائر الدينية وإقامة المواسم الدينية كالأعياد والموالد. ومن بين العلوم التي كانوا يهتمون بها: التفسير والسيرة والحديث والفقه حسب المذهب السني الحنفي بوجه خاص. وقد تضاءل الاهتمام بالمؤلفات التاريخية الكلاسيكية ونسبت المعلقات والقصائد العائدة لعصور سبقت. وكان رجال الدين هؤلاء يهتمون بعلوم التصوف، وخصوصاً ابن عربي. وقد كان من بينهم المتصوفة وأتباع الطريقة. ومن الطرق الصوفية التي عرفت في طرابلس القادرية والرفاعية والشاذلية والبدوية والمولوية والخلوتية. ومن بين المشايخ الذين عرفوا في طرابلس في القرن السابع عشر وكانوا على صلة بالتصوف الشيخ أحمد بن علي بن عمر المنيني والشيخ عبد القادر نجا، وقد ترك الشيخ أحمد رسائل وشروحاً من بينها: شرح رسالة ابن قطلويف في أصول الفقه وشرح صحيح البخاري وكان من أتباع النقشبندية[1]، والشيخ عبد الجليل السنيني وكان من العلماء المدرسين، وكان من أتباع المولوية[2].

ولا تقدم لنا سجلات المحكمة الشرعية الشيء الكثير عن أوضاع الثقافة والعلوم في تلك الفترة. إلا أنها تعطينا فكرة عن ارتباط المتعاطين بشؤون الدين والثقافة والعلوم بسلطة الحاكم الشرعي، فكان هو الذي يعينهم في وظائفهم ويحدد لهم بدلات أتعابهم. فكان الحاكم الشرعي يعين متوظفي الجوامع كما يعيّن المدرسين ومؤدبي الأولاد والوعاظ والقرّاء ويجري الرواتب على طلبة العلم. ولدينا أمثلة على ذلك كتعيين محمد ابن قاسم أفندي في قراءة السبع الشريف بجامع المحمودية بعد صلاة المغرب كل يوم[3]. وتعيين فخر الطلبة الشيخ عمر بن الشيخ محمد مرحبا في وظيفة التدريس بجامع

---

(١) د. محمد درنيقة: الطرق الصوفية ومشايخها في طرابلس، دار الإنشاء، طرابلس ١٩٨٤، ص ١٩٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٩٨.

(٣) السجل الثاني، ص ١٧٠.

التوبة المعمور بذكر الله تعالى[١]، وكذلك تعيين الشيخ مصطفى بن الشيخ إبراهيم في وظيفة التدريس بجامع العطار[٢]، وتعيين فخر الطلبة الشيخ أحمد بن الشيخ ناصر الدين في وظيفة قراءة ما تيسر من القرآن العظيم[٣]، وتعيين عمر بن الشيخ محمد مرحبا المذكور سابقاً في وظيفة التدريس بجامع آرغون شاه[٤]، وتعيين العالم العامل المقرىء مفيد الطالبين الشيخ أحمد في وظيفة إقراء الأطفال وتعليمهم أحكام القراءة بالأحكام في مكتب المرحوم رضوان آغا المعروف بمكتب الأيتام بطرابلس الشام[٥].

وكان الحاكم الشرعي يجعل لبعض هؤلاء المشايخ مكافآت أو زيادة في معاشاتهم إذا ارتأى ذلك. فقد أضاف إلى مرتب الشيخ محمد بن أحمد الخطيب الواعظ عثمانيتين كل يوم مضافين إلى معلوم الوظيفة المزبورة[٦].

ويتضح من خلال ذلك ارتباط رجال الدين هؤلاء بالقاضي الشرعي وسيطرته عليهم، ومن خلال وثيقة فريدة في السجل الثاني نعلم أن هناك وظيفة يحمل صاحبها اسم جاويش العلماء ومهمته أن يكون صلة الوصل بين القاضي من ناحية وبين العلماء ورجال الدين من ناحية أخرى: أن ينصب عليهم جاويشاً يكون رسولاً إليهم لإحضارهم إذا اقتضى الأمر لمجلس الشرع الشريف أو إلى الديوان المنيف أو لأي محفل كان واقتضى حضورهم أو حضور بعضهم[٧].

ويرى زيادة في الصورة التقليدية أن رجال الدين كانوا خاضعين للحاكم الشرعي فهو الذي كان يملك تعيينهم وعزلهم وبالتالي فإنه يمسك

(١) السجل الأول، ص ١٤٠.
(٢) السجل الأول، ص ١.
(٣) السجل الثالث، ص ١٧.
(٤) السجل الأول، ص ١٣٧.
(٥) السجل الثاني، ص ١٠٥.
(٦) السجل الثاني، ص ٤٦.
(٧) السجل الثاني، ص ١٦٢.

بأرزاقهم. وكان جهاز العلماء ضعيفاً ولم يظهر أي قدرة على التأثير في السياسة[1].

والذي نستخلصه أيضاً هو أن التدريس كان بأيدي رجال الدين وكان يتم على شكلين أو مرحلتين. فتدريس الصغار والصبية يتم في مكاتب خاصة تعرف بمكاتب إقراء الأطفال. وكان في طرابلس عدد من هذه المكاتب، تعرفنا السجلات على بعضها مثل مدرسة الدبوسي بزقاق الحمص، ومدرسة الوتار بساحة عميرة، ومدرسة عثمان زادة بالتبانة. ومكتب تأديب الأطفال بالقنواتي ومكتب البياطرة بسويقة الخيل. وتدريس الأطفال يقتصر على قراءة القرآن وتعلم الكتابة. ولم يكن يحصل ذلك في المساجد والجوامع لأبعاد هذه الأمكنة عن ضجيج الأطفال، وما يمكن أن يحدثوه من فوضى. وأما تدريس الراشدين والبالغين فكانٍ يتم في المساجد ذاتها، والمواد التي يدرسها طالبَ العلم هي القرآن والحديث والفقه بشكل أساسي بالإضافة إلى العلوم اللغوية وأصول القراءات السبع. والملاحظ أن الاهتمام بالعلوم غير الدينية كان شبه معدوم ولم يبق من ذلك غير الاهتمام بعلوم التوقيت المرتبطة بمعرفة أوقات الصلاة أصلاً ومعرفة منازل القمر وهو علم عربي قديم.

وينبغي القول أن تقدير رجال الدين والمتعاطين بشؤون الحكم كان لا يزال قوياً، وبعد فلما كان العلم أشرف المناصب دنيا وأخرى، وأهله أشرف العالم سراً وجهراً، وكانت الطايفة الموسومين به من أعظم الطوايف قدراً وكانوا أولى الناس بانتظام الأمور ورعاية الآداب اقتداء بقوله ﷺ: «أدبني ربي فأحسن تأديبي». فكان ذلك أصلاً قوياً في انتظام الأمور عند ذوي الكمال والإحسان[2]. والواقع أن الأهالي كانوا لا يزالون يحتفظون في قرارة أنفسهم باحترام قوي لعلماء الدين ورجاله. ويرى زيادة: «أن السلطة الأيديولوجية كانت عملياً بأيدي هذا الجهاز الذي احتكر شؤون التعليم في المساجد

---

(١) الصورة التقليدية، ص ١٠٤.

(٢) السجل الثاني، ص ١٦٢.

والمدارس والمكاتب. وكان هذا الجهاز قد قام بمهمة الاستمرارية الثقافية من خلال نقل ما تتضمنه تعاليم السلف إلى الخلف. وبهذا المعنى فإن التواصل الثقافي كان قوياً، ليس بين الماضي والحاضر، بل بين سائر الأوساط «العلمية» في أرجاء الدولة العثمانية وخارجها»[1].

ومن الضروري أن نلقي بعض الضوء على حركة التصوف ودور المتصوفين في المجتمع بالرغم من أن السجلات الشرعية لا تفيدنا بشيء حول هذا الموضوع لا من قريب ولا من بعيد.

وكان انتشار التصوف قوياً في الفترة التي نتناولها في هذا البحث، وقد قامت علاقات شبه تنظيمية بين الطوائف الحرفية وبين الطرق الصوفية، وعلى أقل تقدير فإن التنظيم الداخلي للطوائف الحرفية وهي منظمات المهنيين تسير وفق نفس الأسس التي تقوم عليها الطرق لجهة التسلسل الهرمي وسرية التعاليم، واختيار المتعلم، وانضوائه في سلك الحرفة أو سلك الطريقة.

والواقع أن الإيمان الصوفي كان قد سيطر على المجتمع، فانتشرت الغيبيات والإيمان بالأقطاب والأوتاد وقدراتهم العجائبية. والسجلات ذاتها تشير عرضاً إلى مزارات أضرحة أولياء الله وهم رجال تصوف، من ذلك مزار سيدي القنواتي، ومزار الشيخ قنديل، ومزار الشيخ عمر، ومزار الشيخ داود قرب طينال، ومزار الشيخ عز الدين بمحلة الحديد. وهي مواقع كان يرتادها الناس ويتبركون بها. ولا يأتي ذكرها في السجلات إلا لكونها مواقع مشهورة ومعروفة من الناس فتذكر كمعالم للإشارة إلى موقع أرض مباعة أو عقار مشترى.

ويمكننا الاستدلال على مدى انتشار التصوف بين صفوف الأوساط العالمة هو انتشار المؤلفات الصوفية مثل ديوان ابن الفارض، وديوان ابن العربي وسلك العين في التصوف.. الخ.

---

(١) الصورة التقليدية، ص ١٠٩.

وبالرغم من انتساب العدد الكبير من رجال الدين إلى الطرق الصوفية إلا أن التمييز بين دور رجل الدين ووظائفه وبين رجال التصوف يبقى ضرورياً. لأن الذين يقومون بمهمات الوعظ والتدريس والإمامة والخطابة يمكن أن نضعهم في خانة الفقهاء، بينما لا يتطرق نشاط رجال التصوف إلى هذه القضايا، بل يحصرون دورهم في المسائل الروحية وحل مشاكل الخلق عن طريق الاتصال والوصل مع السدة الرحمانية.

ويقول زيادة في الصورة التقليدية أن رجال التصوف كانوا أكثر تأثيراً ويتمتعون باستقلال أقوى من تأثير رجال الدين... وارتباط الفروع المحلية للطرق الصوفية بالأحناف الحرفية، جعل للمتصوفة أثراً كبيراً في حركات السوق وانتفاضات الأحياء[1]. وكانت الطرق الصوفية في طرابلس على سبيل المثال ترتبط بمثيلاتها في المدن القريبة أو البعيدة. وهكذا فإن الشيخ عبد الغني النابلسي حين جاء من دمشق إلى طرالس، فإنما جاء ليلقى أتباعه ومريديه.

ومن الجدير أن نذكر هنا بأن ارتباط الثقافة بالدين كان يحدث نوعاً من القطع بين المؤسسات الإسلامية وتلك المسيحية. وبينما كان طلبة العلم المسلمون يتوجهون إلى الأستانة والقاهرة كان بعض طلبة العلم المسيحيون، من الموارنة خصوصاً يتوجهون إلى روما، ومن بين الذين توجهوا إلى روما في القرن السابع عشر جبرائيل الصهيوني (١٥٧٧ ـ ١٦٤٨) ويوسف السمعاني (١٦٨٧ ـ ١٧٦٨) وهما من أبناء ولاية طرابلس[2].

الآداب:

لكي نستكمل صورة الحياة الثقافية والعلمية من الضروري أن نتحدث في هذا الفصل عن الآداب المتداولة وآفات الثقافة التي كانت تعيشها طرابلس

---

(١) الصورة التقليدية، ص ١١٠.

(٢) أسامة عانوتي: الحركة الأدبية في بلاد الشام في القرن الثامن عشر، ص ٣٥، منشورات الجامعة اللبنانية ـ بيروت ١٩٧١.

في نهاية القرن السابع عشر. وليس لدينا هنا سوى الاعتماد على مصدر ذي أهمية خاصة في هذا الشأن يتمثل بنص رحلة الشيخ عبد الغني النابلسي إلى طرابلس في سنة ١٧٠٠ م. لأن سجلات محكمة طرابلس الشرعية جاءت خلوا من المعلومات المفيدة في هذا المجال ما عدا ما ذكرته في أحيان متفرقة من كتب كانت توجد في بعض تركات المتوفين. والقراءة في هذه التركات تترك لدينا انطباعاً بأن اقتناء الكتب والمؤلفات المخطوطة كان حكراً على فئة ضيقة من العلماء القادرين على اقتناء الكتب، بينما لم تعتد عامة الناس هذه العادة.

ويعطينا النابلسي فكرة عن بعض أفراد النخبة الثقافية في طرابلس في نهاية القرن السابع عشر فيذكر من بينهم الشيخ إبراهيم النقشبندي الميقاتي وشقيقه الشيخ يحيى الميقاتي[١] وعبد اللطيف أفندي ابن سنين والسيد أحمد ابن شيخ الإسلام هبة الله المفتي بطرابلس ومصطفى آغا بن خضري آغا، والشيخ عبد الله بن الشيخ بدر الدين السري، والشيخ محمد ابن الشيخ محمد الرحبي[٢] والشيخ علي بن كرامة[٣] وعبد الجليل ابن سنين[٤]. وقد جرت بين هؤلاء وبين الشيخ النابلسي مناقشات سنأتي على ذكر بعضها.

وكانت الأحاديث والمناقشات نوعاً من المسامرات يتخللها عرض المعلومات وأسماء الكتب ونظم الشعر، ومن بين الكتب المخطوطة التي يذكرها النابلسي ويقول أن بعضها قد وجده في طرابلس كتاب الأربعون النووية لمحيي الدين النووي[٥] وأسد الغابة في أخبار الصحابة لابن الأثير[٦]،

---

(١) النابلسي: التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية، ص ٤٨، منشورات المعهد الألماني في بيروت ١٩٧١.

(٢) والمرجح أنه المرحبي، وليس الرحبي.

(٣) النابلسي: التحفة النابلسية، ص ٣٩.

(٤) المرجع نفسه، ص ٥٢.

(٥) المرجع نفسه، ص ٨٦.

(٦) المرجع نفسه، ص ٩٠.

الأسفار في تقليم الأظفار لجلال الدين السيوطي[١]، وأنباء الأذكياء لحياة الأنبياء للسيوطي أيضاً[٢]، ورسالة في إرخاء طرف العمامة للكاتب نفسه[٣]، وشرح الخمرية لابن الفارض[٤]، وشرح رسالة الاستعارات لعصام الدين الاسفراتيني[٥] وشرح رسالة الكيدانية لشمس الدين محمد القهستاني[٦] وطبقات الحفاظ للسبكي[٧] وطبقات الحنفية للفيروزبادي[٨] والفتوى في حل الدخان لعلي الحلبي[٩]، ومروج الذهب للمسعودي[١٠] ومعيار الأدب للشبشتري[١١] والموطأ لمالك[١٢] ونخبة الدهر في عجائب البر والبحر لشمس الدين الدمشقي[١٣] وغيرها[١٤].

وقد قام النابلسي بعرض محتويات بعض هذه الكتب لقراء رحلته، أو بسط بعض ما فيها أثناء المناقشات التي دارت بينه وبين علماء طرابلس ممن التقاهم في رحلته.

ونلاحظ من خلال مراجعة أسماء وعناوين الكتب التي ذكرها أنها تتوزع بين الفقه والحديث والشعر والتصوف بشكل خاص بالإضافة إلى بعض الكتب العامة في التاريخ والجغرافيا.

(١) المرجع نفسه، ص ٨٨.
(٢) المرجع نفسه، ص ٩٠.
(٣) المرجع نفسه، ص ٩٠.
(٤) المرجع نفسه، ص ٩٠.
(٥) النابلسي، التحفة النابلسية، ص ٦٨.
(٦) المرجع نفسه، ص ٦٧.
(٧) المرجع نفسه، ص ٨١.
(٨) المرجع نفسه، ص ٥٤.
(٩) المرجع نفسه، ص ٧٩.
(١٠) المرجع نفسه، ص ٣٢.
(١١) المرجع نفسه، ص ٦٦.
(١٢) المرجع نفسه، ص ٢٢.
(١٣) المرجع نفسه، ص ٢٥.
(١٤) وضع المحقق قائمة بأسماء الكتب التي ذكرها النابلسي، المرجع نفسه، ص ١٣٠ ـ ١٣١.

والمناقشات التي دارت بينه وبين من التقاهم في طرابلس تعطينا فكرة هامة عن الأجواء الفكرية السائدة آنذاك في هذه المدينة. ومن ذلك المناقشة التي دارت بينه وبين القاضي يحيى أفندي الذي ذكر مسألة في الطلاق فكانت بداية لمناقشة طويلة[1]. ومن ذلك أيضاً مناقشة طويلة حول شرب الدخان سببها الفتوى التي قال بها شيخ الإسلام علي الحلبي حول هذا الموضوع وخلاصتها: إن هذا ليس من المشتبهات التي من الأولى اجتنابها، لأنه لا يكون منها إلا إذا تعارض فيه إثبات الضرر ونفيه من مجربي التجربة المذكورة ولم توجد. وحاصل الكلام أنه حلال[2].

وعندما كان النابلسي في زيارة القاضي يحيى أفندي وجد بين كتبه رسالة للسيوطي في تقليم الأظفار، وكانت مناسبة للحديث في هذا الموضوع وفيها أحاديث منقولة عن الرسول ﷺ في هذا الشأن وآراء للفقهاء ومن ذلك رأي ابن بطة: من قص أظفاره مخالفاً لم يرَ في عينيه رمداً أبداً[3] كذلك يلخص لنا النابلسي ما قرأه في رسالة في آداب اللباس عنوانها رسالة في إرخاء طرف العمامة وجدها في مكتبة القاضي أيضاً، وكانت مناسبة لفتح باب المناقشة بينه وبين إخوانه كما يذكر[4].

وبعض هذه المناقشات كان يشارك فيها والي طرابلس آنذاك أرسلان باشا الذي كان يستدعي النابلسي إلى سراياه يوماً بعد يوم. ويذكر المؤلف على سبيل المثال: أرسل إلينا حضرة الوزير المذكور، لا زال بيت عزه بالسعد مصدر، فذهبنا إلى مجلسه على المعتاد وأكلنا من أنفس الأطعمة وأحسن الزاد. ويسألنا، حفظه الله تعالى، عن مسألة في الوقف، وهي: أنه لو وقف وقفاً على نفسه، ثم من بعده على ولده، ثم على ولد ولده، ثم على

---

(١) النابلسي، المرجع المذكور، ص ٥٠ ـ ٥٢.
(٢) النابلسي، التحفة النابلسية، ص ٨١.
(٣) المرجع نفسه، ص ٨٩.
(٤) المرجع نفسه، ص ٩٠.

نسله وعقبه، فمات الولد قبل موت الواقف، فهل إذا مات الواقف يعود الوقف على ولد الولد أو لا. فأجبناه بأن ظاهر عبارة الفقهاء أنه لا يعود، لقولهم: ومن مات منهم عن ولد عاد نصيبه لولده.. الخ[1].

إن هذه المناقشات، وقد ذكرنا بعضها، تقدم لنا فكرة عن الآفاق الفكرية والثقافية التي تشغل أذهان «علماء ومثقفي» ذلك العصر. ومن الواضح لدينا أنها مناقشات دارت في حلقات مفرغة، فبالرغم من الذكاء والدقة التي يبديها المناقشون، إلا أن الموضوعات كانت من النوع الذي لا طائل منه مما يدل على أن الآفاق الفكرية كانت قد انسدت من جميع الجهات. وهكذا فإن النابلسي حين يعثر على كتاب نخبة الدهر في عجائب البر والبحر للدمشقي فإنه يقدم لنا ملخصاً طويلاً لمحتوياته، ويقول عنه أنه كتاب عجيب، وهو مشتمل على العلم بهيئة الأرض وأقاليمها وتقاسيمها ومعمورها من البحار والجزائر والجبال.. الخ. والواقع أن كتاب الدمشقي هذا هو كتاب متأخر جمع فيه صاحبه بعض ما جاء في كتب الجغرافيين العرب، إلا أن النابلسي لا يلفت انتباهه سوى القصص الغريبة البعيدة عن التصديق كقصة المدينة الزاحلة التي زحلت من مكانها وبقيت على ما هي عليه، أو قصة السمكة التي هي على صورة رجل محارب بيده سيف قصير وبالأخرى ترس مدور، على رأسه بيضة تبرق، وذلك كله قطعة واحدة، حيوان واحد، وجسد واحد، للسيف عضو وللترس عضو، يسمى سياف البحر[2].

ويلاحظ Herbert Bosse ضعف الحياة الفكرية في طرابلس في تلك الفترة، فيقول: «ويظهر أن الحياة العقلية في طرابلس كانت قد تدهورت في ذلك الوقت، إذ أن المدارس الكثيرة التي ازدهرت فيها زمن المماليك كانت مغلقة على ما يظهر. وإلا لما كان النابلسي قد أهملها فلم يزرها أو على الأقل

(١) المرجع نفسه، ص ٨٧.

(٢) النابلسي، التحفة النابلسية، ص ٣١.

لم يذكرها حين ذكر بعض الأسماء معرفاً ولم يشر إلى شيء من صلتهم بتلك المدارس[1].

من بين اهتمامات النخبة المثقفة بطرابلس التداول بمسائل اللغويات وقرض الشعر، وذكر ما جاء في كتب الأدب القديم. وقد تطرقت المناقشات إلى مسائل لغوية ونحوية، ولا يمل النابلسي من أن يذكر لقرائه الفرق بين الجملة الخبرية والجملة الإنشائية[2]. ويذكر في هذا المجال بعض الرسائل والمخطوطات ومنها: البحر الرائق شرح كنز الدقائق و: درر العبارات وغرر الإشارات في تحقيق معاني الاستعارات.. الخ.

والشيء الملفت للانتباه هو عناية غالبية مثقفي العصر بنظم الشعر وحفظ بعض الشعر القديم، وفي هذا المجال لا يذكر النابلسي سوى ديوان أبي نواس وشرح مجهول الصاحب لقصيدة بانت سعاد بالإضافة طبعاً إلى ديواني ابن الفارض وابن العربي. كما يذكر أشعاراً للمتنبي والمعري، إلا أن أغلب ما يذكره هو أبيات لمعاصرين من أمثال محمد أمين المحبي ومحمد الدكدكجي وأحمد الحموي وأبيات ومنظومات لبعض من التقاهم في طرابلس. إلا أن أغلب ما ذكره النابلسي على الإطلاق في رحلته كان أبياتاً من نظمه.

والتفحص السريع لما ذكر من شعر تغلب عليه معاني المدح والوصف. وشعر المناسبات كوصف موقع وصل إليه أو مدح شخص التقاه. ونذكر هنا ما قاله النابلسي في طرابلس، وهو يصلح كخاتمة لهذا البحث:

طرابلس تزهو على الأرض كلها ... بسبعة أبراج تطل على البحر
وفضة ذاك الماء مسكوبة بها ... تحقق في الميناء معظمة القدر
فيا ليلة بتنا بها فوق قصرها ... وفي الشوق مدّ والتبصر في قصر[3].

(١) من المقدمة التي وضعها المحقق لرحلة النابلسي ص ٣٣ من المقدمة المرقمة على حدة.
(٢) النابلسي، المرجع نفسه، ص ٦٧.
(٣) النابلسي: التحفة النابلسية، ص ٧٠.

الخاتمة

حاولنا في الصفحات السابقة أن نعيد تركيب علاقات مجتمع طرابلس خلال فترة تاريخية تنحصر في نهاية القرن السابع عشر. وبالرغم من الضعف النسبي للمادة التاريخية والمعطيات التي بين أيدينا. إلا أننا جهدنا، قدر الإمكان في أن ننظر ونتعرف إلى طرابلس في تلك الفترة من النواحي السياسية والإدارية والعمرانية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. والواقع أن السجلات الثلاثة التي اعتمدنا عليها في هذه الدراسة لا تقدم معلومات متوازنة حول كافة جوانب الحياة الاجتماعية بل على العكس من ذلك، فهناك معلومات غزيرة تقدمها السجلات حول جانب من الجوانب، بينما هناك فقر ظاهر بالنسبة إلى بعض الموضوعات الأخرى.

ويمكن أن نقدم في هذه الخاتمة بعض الملاحظات التي قد تكون مفيدة للباحثين الذين سيعمدون إلى الاستناد إلى وثائق المحاكم الشرعية وخصوصاً وثائق محكمة طرابلس.

إن أكثر ما تقدمه السجلات من معلومات، في الدرجة الأولى، هو أسماء الأشخاص والعائلات، طالما أن كل قضية تشتمل بالضرورة على ذكر اسم المدعي والمدعي عليه. وفي هذا المجال فإن السجلات تقدم فوائد عظيمة الأهمية حول أنساب العائلات وعلاقات التزاوج والقرابة فيما بينها، إلا أن الثغرة التي يمكن أن تذكر هنا تكمن في الطريقة التي كان يذكر من خلالها

أسماء الأشخاص، إذ يهمل اسم العائلة، فلا نعود قادرين على التعرف على الشخص الذي يحمل على سبيل المثال اسم أحمد بن مصطفى أو إبراهيم بن عبد الله أو مـا يشبه ذلك.

وتقدم السجلات معلومات كبيرة جداً حول المبيعات وخصوصاً مبيعات الدور والمنازل والأراضي الزراعية، ويمكن أن نتعرف من خلال ذلك على أسماء الملاكين وما يملكون، إلا أن هذا النـوع من القضايـا لا يخلو من التكرار، إذ يمكننا أن نكوّن فكرة عن أسعار الدور السكنية من خلال عدد من القضايا دون العودة إلى جميع القضايا المتعلقة بالموضوع نفسه.

وفي هذا المجال لا بدّ من التنويه بالقيمة الكبيرة التي تملكها السجلات فيما يتعلق بالقضايا الاقتصادية والنواحي المالية وما تقدمه من فائدة للباحث في هذا المجال، خصوصاً إذا كان الباحث يريد أن يتعرف إلى أنواع السلع التي يتداولها التجار وأسعارها، وعلاقات التجار فيما بينهم، وكذلـك علاقـات الأصناف الحرفية فيما بينها وعلاقاتها بالحكام. ثم مستوى المعيشة وثـروات الأغنياء وأنواع مقتنياتهم.. الخ.

لكن يجدر هنا أن نذكر المجالات التي لا تسمح لنا السجلات أن نتابعها متابعة دقيقة إذا أردنا الاعتماد على وثائق محكمة طرابلس. فالسجلات على عكس ما يظن لا تسجل قضايا الزواج، وفي ذلك ثغرة كبيرة، لأننا سنفقد المعلومات المفيدة في هذا الخصوص، بل لأننا سنعجز بالتالي عن معرفة علاقات النسب بين العائلات ولأننا سنعجز أيضاً عن تحديد نسبة الطلاق بالنسبة إلى الزواج. إذ أن السجلات تسجل قضايا الطلاق دون الزواج.

وإذا كانت السجلات تقدم معلومات كاملة عن جهاز العلماء ورجال الدين، طالما أن توظيف كل إمام أو خطيب أو مؤذن ينبغي أن يسجل مبدئياً في سجلات المحكمة، مما يتيح لنا معرفة دقيقة بهذه الفئة المهمة من فئات المجتمع، إلا أن السجلات بالمقابل لا تقدم لنا شيئاً يذكر عن الطرق الصوفية

سوى ما يأتي عرضاً، وهو ضئيل، بالرغم من أننا نعرف مقدار الأهمية التي كانت لهذه الطرق والأدوار الأيديولوجية والاجتماعية التي يمثلها رجالاتها. ويعود هذا النقص إلى طبيعة السجلات نفسها التي لا تتطرق عادة إلى مسائل من هذا النوع وهي ليست من اختصاصها.

ونذكر هنا مجالات أساسية لا تفيدنا عنها السجلات الشيء الكثير وأبرزها:

الحوادث التاريخية: فالوثائق لا تتطرق إلى الصدامات العسكرية والثورات في المدينة أو الريف وكذلك لا تذكر شيئاً عن الكوارث الطبيعية من فيضانات وما يشبه ذلك. وهي إن ذكرت شيئاً فإنما يأتي عرضاً وبصيغة غير مباشرة لا توضح الواقعة توضيحاً كاملاً. كإشارة مرسوم مثلاً إلى لصوص وزرب وأشقياء هم في واقع الأمر جملة من الأهالي تمردوا أو ثاروا لسبب من الأسباب، أو صدور أمر بتخفيض الضرائب عن منطقة من المناطق بسبب سوء حالتها، فلا نعرف فيما إذا نتجت الحالة السيئة عن فيضان أو قحط أو غير ذلك.

الجوانب الثقافية: فمن الطبيعي أن لا تتطرق السجلات أيضاً إلى هذا الجانب، ولا نستغرب إذا لم يرد في السجلات بيت واحد من الشعر على سبيل المثال. ويبقى أن السجلات تقدم لنا بعض المعلومات الضئيلة في هذا المجال بطريقة غير مباشرة، كذكرها لأسماء بعض المؤلفات والمخطوطات المعروفة في ذلك الوقت من خلال تدوين تركات بعض المتوفين، إلا أن ذلك يبقى محدوداً وضئيل الفائدة.

الحياة اليومية: إن السجلات لا تحدثنا إلا عرضاً عن الحياة اليومية، فإذا عرفنا بعض أسماء المقاهي التي يرتادها الناس، فذلك لأن أسماء هذه المقاهي تذكر عند تحديد حدود منزل أو دكان، أو لأن إحدى الوثائق تذكر أن فلاناً الفلاني يرتاد هذا المقهى ويتناول المكيفات. كذلك فإننا نعرف بطريقة

جزئية أنواع الملابس الشائعة من خلال بعض التركات المدونة، وهكذا. إلا أن كل هذا يبقى محدوداً وغير كافٍ.

هذه أبرز النواحي التي تهملها السجلات، ومع ذلك فقد حاولنا أن نعوض النواقص بمصادر ومراجع أخرى لكي تـأتي دراستنا منسجمـة قدر الإمكان. ولكي نستطيع أن نقدم فكرة متوازنة ومتكاملة عن كافة جوانب المجتمع في نهاية القرن السابع عشر.

يبقى أن نذكر إحدى الصعوبـات الأساسيـة التي تعترض البـاحث وتتلخص بمعرفة اللغة التركية، فهناك عدد لا بأس بـه من الوثـائق التي تتضمنها السجلات مكتوبة باللغة التـركية وتتعلق بشكـل أساسي بمسـائل الإدارة والمسائل السياسية. إلا أن هذا النوع من القضايا قد يحتوى على مقدار كبير من المعلومات الغنية في هذا المجال.

وإنه لمن الضروري في نهاية هذا البحث أن نشير إلى الطريقة التي استخدمناها للاستفادة من السجلات، وقد رأينا أن هناك ثلاث طرق ممكنة على أقل تقدير:

الطريقة الأولى: وهي الطريقة الكلاسيكية والتي تنطلق من الموضوعات التي تثيرها السجلات ذاتها كالأصناف والبيـوع والتوظيف والأحكـار وغير ذلك، بحيث تأتي الدراسة التي يقوم بها الباحث متطابقة إلى حد كبير مع ذات الموضوعات التي تتكرر في السجـلات. وهذه الـطريقة استخـدمها. عبد الكريم رافق في دراسته عن الأصناف الحرفية وفي دراسته عن غزة. ولا شك أن هذه الطريقة تعكس فائدة معينة حين يلتزم الباحث بدرجة التكرار التي تقدمها السجلات بحيث تأتي دراسته متناسبة مع درجة التكرار. وبمعنى آخر فإن الباحث هنا من درجة الاحتمالات والافتراضات وبالتالي الأخطاء طالما أنه يسعى إلى نقل المعلومات من حالـة الفوضى التي عليهـا داخل السجلات إلى حالة الانتظام داخل الدراسة.

الطريقة الثانية: وهي التي تتناول الوثائق ككل وكنص إجمالي، أي أن النصوص صادرة من منطلق واحد وتمثل بنية واحدة، وبالتالي فإنها تعكس بنية المجتمع من منظور الجهة التي صدرت عنها، وهذه الطريقة طبقها د. خالد زيادة في كتابه: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، ويشرحها على النحو التالي: «إن النص في السجلات يمثل خطاباً سلطوياً، يستند إلى قانون وتقاليد، ويعكس الآلية التي تتم بها رقابة الحاكم الشرعي أولاً وحاكم السياسة ثانياً. من هنا فإن إعادة تركيب البنية المدينية ستكون إعادة لإنشاء مفهوم السلطة من خلال التراتب الاجتماعي وعلاقات السلطة التي يعكسه النص» (ص ٤٣). إن هذه الطريقة لا تخلو من الأهمية خصوصاً أنها تطبق مناهج حديثة على هذه الوثائق القديمة، إلا أن هذه الطريقة قد لا تخدم المؤرخ الذي يبحث عن التفاصيل والدقة في بحثه عن مرحلة تاريخية معينة.

الطريقة الثالثة: وهي التي تفكك النصوص والوثائق بحثاً عن المعلومات المطلوبة في سبيل إعادة تركيبها من جديد في سياق مختلف، ويمكن عبر هذه الطريقة أن نفكك هذه النصوص القانونية قدر الإمكان والمستطاع لإعادة تركيبها بالطريقة التي نراها مناسبة. وهي طريقة ذات فائدة عالية، ولا بدّ لكل باحث من اتباعها، فلكي نبحث عن أسماء المواقع لا بدّ أن نفتش في جميع القضايا حتى نعثر عرضاً على اسم مسجد أو مزار أو ما يشبه ذلك. وكذلك نستنتج من خلال التركات مثلاً أسماء المؤلفات والمخطوطات إذا ذكرت.

لقد اعتمدنا في دراستنا هذه بشكل رئيسي الطريقة الثالثة الأخيرة لكي يكون بمقدورنا إلى أبعد حد ممكن أن نتطرق إلى كافة الجوانب الممكنة من جوانب المجتمع الطرابلسي في نهاية القرن السابع عشر. ومع ذلك لا يمكن القول بأننا استنفذنا كل الإمكانيات التي تتيحها هذه الطريقة، فهناك آلاف المعلومات، بل عشرات الآلاف من المعلومات التي لو استخدمت عبر الأجهزة المعلوماتية الحديثة لقدمت لنا صورة أدق عن الحقبة المدروسة.

لكننا، وفي هذه الدراسة، لم نقتصر على هذه الطريقة، بل استفدنا من الطريقتين الأوليين ونذكر أمثلة على ذلك.

في استعراضنا لسلطة الوالي والقاضي استفدنا من الطريقة التي اتبعها خالد زيادة في تأويل النصوص، فالقاضي حاضر في جميع القضايا بالرغم من أن السجلات لا تحتوي على قضية واحدة تتناوله بالذات. أما في استعراضنا للحياة والوضع الاقتصاديين فقد استفدنا من الطريقة التي اتبعها رافق فتحدثنا عن التجارة والبيوع والأوقاف بذات الطريقة التي تتناولها السجلات.

لقد استعرضنا هذه القضايا التقنية والمنهجية في نهاية بحثنا وخاتمته لعلها تحمل بعض الفائدة للذين سيتابعون الطريق بعدنا في العمل على السجلات الشرعية. ومن الضروري أن نستخلص، إضافة إلى ذلك، بعض النتائج التي انطوت عليها دراستنا.

ومع ذلك فإن دراستنا ليست دراسة عن تطور طرابلس، فقد أردنا من خلال الجوانب التي جعلناها فصول هذه الرسالة أن نستعرض حال طرابلس كما هي في الفترة المدروسة. ولعل دراسات أخرى ستوضح لنا مقدار التشابه بين أحوال هذه المدينة وبين المدن الأخرى كالقاهرة ودمشق وغيرهما من المدن في ذات الفترة.

إن دراسة المدن من الوجهة الاجتماعية في فترات محددة لا تخلو من الفائدة على الإطلاق. ويمكن أن نقدم مثالاً على ذلك في حال توافر دراسات مختلفة حول مدن مختلفة. فبدل أن ندرس نظام الطوائف الحرفية بشكل إجمالي، أو نظام الأرض بشكل إجمالي، يمكن أن نعد دراسات مقارنة بين أنظمة مختلفة وجدت في مدن متعددة، ونتعرف إلى الفوارق التي تعرفنا بشكل أفضل إلى القواسم المشتركة، بدل أن ندرس القواسم المشتركة التي تغيب معها رؤية الفوارق الممكنة. وتقدم الدراسات في هذا المجال لم يعد يسمح بتغييب التفاصيل الفردية لتعميق معرفتنا بتاريخنا الاجتماعي.

يبقى أن دراسة فترة محددة من تاريخ دولة أو سلالة أو مدينة، يتوجب أن يستتبع بدراسة عن فترات لاحقة. وبخصوص موضوعنا نجد الآن أن الضرورة ماسة لمعرفة وضع طرابلس في بداية العهد العثماني. وقد لمسنا أنها كانت لا تزال على شيء من النفوذ والقوة في مطلع القرن السادس عشر. إلا أن دراسة أحوال وتاريخ طرابلس في مطلع العهد العثماني يتطلب الاعتماد على مصادر متفرقة، غير الوثائق الشرعية التي لا تتناول تلك الفترة. والواقع أن فهم المراحل اللاحقة يتطلب أساساً أن يستند إلى فهم المراحل التي بدأت مع بسط النفوذ العثماني في المنطقة حتى يكون بمقدورنا أن نفهم التتابع والسياق التاريخيين.

كذلك فإن الضرورة تستدعي معرفة أحوال طرابلس في القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، وبشكل محدد حين بدأت طرابلس تخسر موقعها كولاية لتلحق بعكا ودمشق على التوالي. وفي هذا السياق تأتي دراستنا في موقع متوسط بين المرحلتين المذكورتين، ومن هنا الأهمية النسبية التي تشتمل عليها.

إن عملي هذا يسهم في الكشف عن مرحلة قصيرة من الزمن وهي نهاية القرن السابع عشر. وقد تمكنت إلى حد بعيد من الكشف عن العديد من القضايا التي ساعدني عليها اعتمادي على الوثائق الشرعية وخصوصاً في تحديد الطبقات الاجتماعية والجوانب العمرانية والنواحي الاقتصادية، والكشف عن أسماء أبرز العائلات الإسلامية والمسيحية، وتحديد أسعار وقيمة العملات الرائجة وتحديد أسعار بعض السلع والحاجيات.

وهكذا فإن الباحثين الذين سيعملون على فترات لاحقة أو سابقة من تاريخ طرابلس يمكنهم أن يقارنوا بين المعطيات التي أمكنني العثور عليها وبين المعطيات التي سيعتمدون عليها، وسيكون أمامهم أن يقارنوا مدى التطور بين المراحل والفترات المتعاقبة.

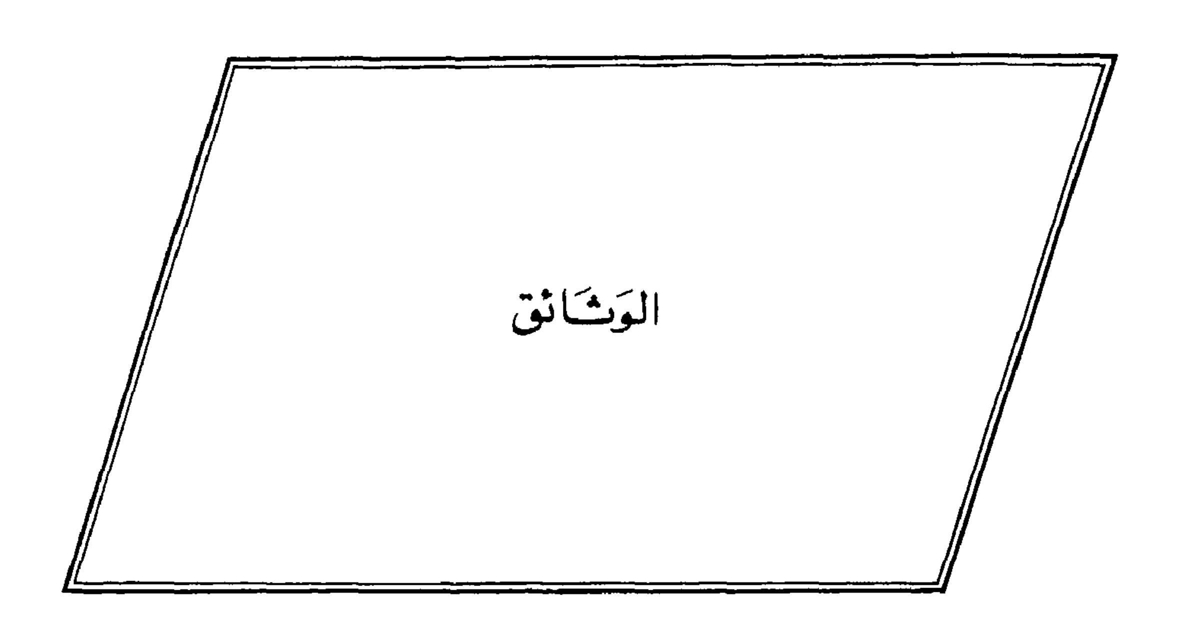
كذلك فإ الباحثين الذين يتناولون موضوعات مشابهة يمكنهم أن يستفيدوا من الطرق المنهجية التي اتبعتها والتي لخصتها في هذه الخاتمة. كذلك فبإمكانهم أن يتفادوا بعض الأخطاء والسلبيات التي كشفتها دراستي هذه.

إذا كنت قد كشفت عنف فترة من فترات تاريخ طرابلس، فإن ذلك يسمح أيضاً، بنوع من الدراسات المقارنة مع المدن الأخرى. والدراسات المقارنة تعود بالكثير من النفع على الباحثين والعلم. لأنها تبين عناصر الاتفاق وعناصر الاختلاف بين المدن في الفترات الواحدة أو المتباعدة. ومن هنا فإن تراكم الدراسات التاريخية والاجتماعية التاريخية، حول مدن دمشق وحلب وطرابلس والقدس وغزة.. الخ، سيعمق معرفتنا بالمجتمع العثماني، بعد أن أصبحت الحاجة ماسة لإجراء مراجعة عامة للتاريخ العثماني من الجوانب المختلفة.

ولقد تبين لي أن دراسة فترة من فترات تاريخ طرابلس تعود بالفائدة القصوى بالنسبة إلى فهم حاضرنا. فدراسة السجلات الشرعية بحد ذاتها ـ مع ما تشتمل عليه من تفاصيل ـ لتوضح مدى التواصل الذي حافظت عليه المدينة في أكثر من مستوى من مستويات الحياة الاجتماعية. كالاستمرارية التي حافظت عليها العائلات والتي حفظت معها تقاليدها وعلاقاتها وطابعها المحافظ.

أشير في النهاية إلى أنني حاولت عدم الإسهاب في الكتابة، وعدم إضافة شروح لا لزوم لها. وذلك لأنني أردت أن أجمع الفائدة في عدد أقل من الصفحات، حتى يتمكن القارىء من الإحاطة بكافة جوانب المجتمع في عمل واحد، ودون إسهاب لا حاجة له. ومع ذلك فإنني أرى الآن بأن بعض الفصول التي تضمنها هذا العمل يصلح كل منها لأن يكون موضوع دراسة مستقلة ومنفصلة. ولهذا أرجو أن تكون الأسس التي وضعتها ذات فائدة لكل من يريد متابعة العمل.

تم بحمده


الوَثَائق

تقرير وظيفة تولية

سبب تحرير هذا [illegible] هو أنه [illegible] الشرع الشريف

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف [illegible] أدام الله [illegible]

مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله [illegible]

وحسناً [illegible] لحامل هذا الكتاب الشرعي [illegible] ذا الخطاب [illegible]

فضلا الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ محمد في وظيفة التولية على وقف جامع [illegible]

المعمور بذكر الله تعالى الكائن [illegible] في [illegible] الوقف [illegible]

في كل يوم [illegible] وذلك [illegible] مصالح الوظيفة [illegible]

وتناول [illegible] المعين لها [illegible] وذلك لا تخلو الوظيفة

[illegible] مباشر شرعي [illegible]

[illegible] العمل الشرعي [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (١)

قضية تقرير وظيفة تولية الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ محمد على وقف جامع الطحان وذلك في الثالث من شهر شوّال من شهور سنة سبعة وسبعين وألف هجرية[١].

سبب تحرير هذا الرقم الذي هو على نهج الشرع القويم، هو أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام، المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه وحسنت أيامه ولياليه، حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي، فخر الفضلاء الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ محمد في وظيفة التولية على وقف جامع الطحان[٢] المعمور بذكر الله تعالى الكاين باطن طرابلس المعين لها من متحصلات الوقف المزبور في كل يوم أربع عثمانيات فضيات[٣] وإذن له بتعاطي مصالح الوظيفة المزبورة،

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم واحد صفحة ٣.

(٢) جامع الطحان: يسميه العامة كذلك أما النابلسي فيلقبه بالطحال، أما الاسم الحقيقي فهو الطحام أي الشجاع بناه الأمير يونس المعني الأخ الأصغر للأمير فخر الدين المعني الثاني سنة ١٠٥١ هـ. راجع تاريخ وآثار مساجد ومدارس طرابلس د. عمر عبد السلام تدمري ص ٢٣٦.

(٣) أربع عثمانيات فضيات: وهي عملة عثمانية مصنوعة من الفضة استخدمت في القرن السادس عشر الميلادي وكان يوجد دراهم فضية منذ العهد المملوكي تعرف باسم الدراهم الدمشقية وهي فضية، والدراهم القبرصية وهي فضية مملوكية أيضاً. أما الفضة النقرة فهي مزيج من الفضة بنسبة ثلثين ومن النحاس الأحمر بنسبة ثلث.

وتناول معلومها المعين لها أعلاه أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الـوظيفة المزبورة بموت الشيخ أحمد بن الشيخ عثمان، وشغورها عن مباشر شرعي تقريراً وإذناً (. . . . . .)[1] مقبولين من الشيخ مصطفى المومي إليه وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

جرى ذلك (. . . . . .)[2] الثالث من شهر شوّال المكرم من شهور سنة سبع وسبعين وألف.

شهود الحال

- (. . .)[3] لانا الشيخ (. . . . . .)[4] فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- مولانا الشيخ محمد.

وغيرهم من الحاضرين

---

(١) (. . . . . .) ممحو.
(٢) (. . . . . .) ممحو.
(٣) (. . . . . .) ممحو.
(٤) (. . . . . .) ممحو.

[illegible]

الوثيقة رقم (٢)

قضية تعيين الشيخ مصطفى بن الشيخ إبراهيم في وظيفة التدريس بجامع العطار في اليوم الثالث من شهر شوّال سنة سبع وسبعين وألف هجرية[١].

سبب تحرير هذا الرقيم، الذي هو على نهج الشرع القويم، هو أنه بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام، المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله وحسنت أيامه ولياليه حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي، فخر الفضلاء المعتبرين الشيخ مصطفى بن الشيخ إبراهيم في وظيفة بقعة التدريس بجامع العطار[٢] بطرابلس المعين لها في متحصلات وقف الفقهاء في كل يوم خمس عثمانيات فضيات[٣] وأذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المرقوم أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بانتقال المرحوم الشيخ أحمد بن الشيخ عثمان البتروني إلى رحمة الله تعالى، تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين من الشيخ مصطفى المذكور

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (١)، ص ٤.

(٢) جامع العطّار: بني حوالي سنة ٧٣٥ هـ أو قبل ذلك بقليل وسمي بالعطّار نسبة لبدر الدين بن العطّار الذي بناه على نفقته الخاصة وفقاً لما جاء في كتاب د. عبد العزيز سالم «الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر». راجع تاريخ وآثار مساجد ومدارس طرابلس، د. تدمري ص ١٩٠.

(٣) خمس عثمانيات فضيات: سبق شرحها في الوثيقة رقم (١).

وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

تحريراً في اليوم الثالث من شهر شوّال المكرم من شهور سنة سبع وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين
- محمد بلوكباشي المحضرين.
- محمد بن أحمد الترجمان.
- محمد بن منصور المحضر.
- المحاج محمد المحضر.
- شهاب المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية لدى متوليه مولانا
وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم باعاليه ادام فضائله ومعاليه حضر
ايامه ولياليه حضر فخر الاماثل والافاضل [illegible] مولانا الشيخ مصطفى بن المرحوم
الشيخ ابي اللطف الكرامي وادعى على فخر الاعيان الحاج محمد جلبي بن المرحوم
كمال الدين [illegible] في دعواه عليه بان خال ابيه المذكور المدعو حسين جلبي بن المرحوم
[illegible] ابي الخير المتوفي من قبل اوصى له حال حياته وصحته وفي مرض موته وهو في
حالة من تمام عقله وصحة الاشهاد عليه بجميع البيت الكائن بمحلة سويقة النوري
من محلات طرابلس [illegible] الكسروان الجديد [illegible] وقفه
كبابه وتمامه بيت المدعى عليه وشرقا الطريق السالك وشمالا [illegible] بنت عبد الرحمن
جلبي [illegible] زاده وان المدعى عليه بعد وفاة حسين جلبي المرقوم وضع يده على
البيت المزبور وتصرف به بغير وجه شرعي وطالبه برفع يده عنه وتسليمه اليه لصيرورته
ملكه وسال سواله عن ذلك فسئل فاجاب بان البيت المزبور انتقل اليه بالارث الشرعي
من مورثه حسين جلبي المذكور الموروث له فيه بمفرده وانكر ما ادعاه المدعي فطلب
البيان على مدعاه بالطريق الشرعي فاحضر للشهادة كلا من فخر الصلحاء الشيخ علي
[illegible] الامام بجامع الاسكلة [illegible] الحاج [illegible] فشهد كل واحد منهما عند استشهاده
بمواجهة المدعى عليه بطبق ما ادعاه المدعي من ان حسين جلبي المتوفي المرقوم حال
حياته وصحته وفي مرض موته وهو في تمام عقله وصحة الاشهاد عليه اشهدهما على
نفسه انه قد جعل البيت المزبور المحدود داخله بعد موته ملكا للشيخ مصطفى المدعي
المذكور واوصى له به شهادة شرعية مقبولة منهما [illegible] بعد التعديل الشرعي
فلما تمت شهادتهما على ذلك كذلك حكم مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي ابتداء
[illegible] بصحة الوصية المزبورة شرعا [illegible]
المزبور ملكا للمدعي يتصرف به تصرف ذوي الاملاك في املاكهم [illegible]
في حقوقه وامر المدعى عليه برفع يده عن البيت المزبور وتسليمه للشيخ مصطفى
المدعي [illegible]
[illegible] شرعا [illegible]

[illegible] شهر شوال المكرم من شهور سنة سبع [illegible] والف

[illegible]

الوثيقة رقم (٣)

قضية:

دعوى وصية من حسين جلبي للشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ أبي اللطف الكرامي في أواسط شهر شوّال سنة سبعة وسبعين وألف[١]

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى، لدى متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي، الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه، حضر فخر الأهالي والطلبة الراغبين مولانا الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ أبي اللطف الكرامي[٢]، وادعى على فخر الأعيان الحاج محمد جلبي ابن المرحوم القاضي كمال الدين مقرراً في دعواه عليه، بأن خال أبيه المذكور المدعو حسين جلبي ابن المرحوم القاضي أبي الجبر المتوفي من قبل أوصى له حال حياته وصحته وفي مرض موته وهو في حالة من تمام عقله وصحة الإشهاد عليه بجميع البيت الكاين بمحلة سويقة النوري[٣] من محلات طرابلس سكن السيد محمد بن شيخ السوق المحدود قبله الطريق السالك وفيه الباب وتمامه بيت المدعي عليه وشرقاً الطريق المسلوك وشمالاً وغرباً بيت

---

(١) نقلاً عن سجلات محكمة طرابلس الشام الشرعية، سجل رقم (١)، ص ٧.

(٢) الشيخ مصطفى بن الشيخ أبي اللطف الكرامي: الجد السادس للرئيس عبد الحميد كرامي (وفقاً لما جاء في شجرة عائلة آل كرامي). الموجودة في حوزة آل كرامي.

(٣) سويقة النوري: حي معروف حالياً بهذا الاسم (مشاهدة ميدانية).

عبد الرحمن جلبي مغربي زاده وإن المدعي عليه بعد وفاة حسين جلبي المزبور وضع يده على البيت المزبور، وتصرف به بغير وجه شرعي وطالبه رفع يده عنه، وتسليمه إليه ليضبطه لجهة ملكه وسأل سؤاله عن ذلك فسئل فأجاب بأن البيت المزبور انتقل إليه بالإرث الشرعي من مورثه حسين جلبي المذكور المنحصر إرثه فيه بمفرده، وأنكر ما ادعاه المدعي فطلب منه البيان على مدعاه بالطريق الشرعي فأحضر للشهادة كل من فخر الصلحاء الشيخ علي بن الشيخ رجب الإمام بجامع الأسكلة، وناصر بن الحاج حيدر فشهدا غب أن استشهدا بمواجهة من المدعي عليه بطبق ما ادعاه المدعي من أن حسين جلبي المتوفي المرقوم حال حياته وصحته وفي مرض موته وهو في تمام عقله وصحة الإشهاد عليه أشهدهما على نفسه أنه قد جعل البيت المزبور المحدود أعلاه بعد موته ملكاً للشيخ مصطفى المدعي المذكور وأوصى له به شهادة شرعية مقبولة منهما شرعاً غب التزكية والتعديل الشرعي. فلما قامت الشهادة على ذلك كذلك حكم مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي المتداعي لديه أجرى الله تعالى الخير على يديه بصحة الوصية المزبورة شرعاً وبصيـرورته البيت المزبور ملكاً للمدعي يتصرف به تصرف ذوي الأملاك في أملاكهم وذوي الحقوق في حقوقهم وأمر المدعي عليه برفع يده عن البيت المزبور وتسليمه إلى الشيخ مصطفى المدعي المزبور حكماً وأمراً شرعيين أوقعهما بالطريق الشرعي، بالالتماس المرعي، بعد اعتبار ما وجب اعتباره وملاحظته شرعاً.

وجرى ذلك وحرر في أواسط شهر شوّال المكرم من شهور سنة سبعة وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد بن المرحوم الشيخ بدر الدين.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي سير زاده.
- مولانا الشيخ إبراهيم بن الشيخ مصطفى الميقاتي.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.

- فخر الأهالي عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- فخر الصلحاء مولانا الشيخ شهاب الاما.
- السيد محمد بن أمين الدين امتنزه.
- محمد الترجمان.
- . . . .[1].
- محمد بلوكباشي المحضرين.
- الحاج رمضان محضرباشي.
- محمد بن منصور المحضر.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى الكاتب.

وغيرهم من الحاضرين

(1) (. . . . .) غير مقروء.

ومن بعد [illegible]

تقرير وتطبيق [illegible] لدى مولانا [illegible] الحاكم الشرعي

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف [illegible] الحجة [illegible] مولانا [illegible]

حفظها الله [illegible] وامتضاه [illegible] وما لديه [illegible] هذا الكتاب [illegible]

المرحوم [illegible] ابن الحاج [illegible] عبد القادر [illegible] محمد [illegible] في وظيفة

قراءة الحديث [illegible] كل يوم بجامع [illegible] واذن له بمباشرتها [illegible]

[illegible] عثمان [illegible] وذلك [illegible]

الوظيفة المزبورة بوفاة المرحوم الشيخ احمد [illegible] المقرر [illegible]

تقريرا [illegible] عبد القادر المذكور [illegible]

شهد في [illegible] سنة [illegible]

[illegible]

ومن بعد [illegible]

الوثيقة رقم (٤)

قضية:

تقرير وظيفة قراءة جزء شريف من القرآن العظيم لعبد القادر بن محمد بلوكباشي في غرة شهر ذي القعدة لسنة سبع وسبعين وألف[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي، الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه حافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي، الشاب الخالي العذار المدعو عبد القادر بن فخر أمثاله محمد بلوكباشي المحضرين بمحكمة طرابلس في وظيفة قراة الجزء الشريف في كل يوم بجامع العطار[٢] المعمور بذكر الله تعالى وأذن له بمباشرتها وتناول معلومها المعين لها من متحصل وقف المرحوم عثمان باشا وقدره في كل يوم عثمانيان فضيان وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة المرحوم الشيخ أحمد البتروني المقرر بها سابقاً وشغورها عن مباشر شرعي، تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين من عبد القادر المذكور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

---

(١) نقلاً عن سجلات محكمة طرابلس الشام الشرعية، سجل رقم واحد، ص ١٠.
(٢) جامع العطّار: شرح سابقاً في الوثيقة رقم (٢).

تحريراً في غرة شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة سبع وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد العكاري.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- محمد بن منصور المحضر.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى الكاتب.
- محمد بن الشيخ (. . .)[1].
- شهاب المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

(١) (. . . . .) ممحو.

١٥

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية جلاه الله تعالى لدى متوليه مولانا وسيدنا اعلم العلماء الاعلام تاج الموالي العظام لجة البحر الطام مميز الحلال من الحرام مؤيد شريعة سيد الانام افضل الفضلاة واتم السلام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه دامت فضائله وعلاه فاقتته المرقوم الحرمة المدعوة فقرها بنت الشيخ كمال ومحمد شعيا على ابنتها القاصرة المدعوه علما الحاصلة لها من زوجها احمد چلبي ابن الحاج جمال الدين الشهير بابن شراية المتوفى من قبل واذن لها بان تضع يدها على جميع ما جر الارث الشرعي الى القاصرة من ابيها المذكور وان تقبض لها ما يحوز لها قبضه وان تصرف عليها ما يسوغ لها صرفه مع الغبطة الراجحة لجهة القاصرة المزبورة نصبا واذنا شرعيين مقبولين من الحرمة فقرها المزبورة القبول الشرعي تحريرا في اليوم التاسع عشر من شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة سبع وسبعين والف من هجرة من له العز والشرف

شهد الحال

فخر الافاضل مولانا الشيخ احمد زيد فضله وله تمامه

فخر الكتاب مولانا الحاج عبد الله چلبي الكاتب

فخر الاماجد عبد الرحمن چلبي مهر زاده

محمد بن احمد البلوكباشي المحضر

علي المحضر

محمد بن منصور المحضر

محمد بن احمد الترجمان

مولانا محمد چلبي ابن الشيخ نامر اليمني

الوثيقة رقم (٥)

قضية:

تعيين الحرمة فقهة بنت الشيخ كمال، وصياً شرعياً على ابنتها القاصرة علما في التاسع عشر من شهر ذي القعدة لسنة سبع وسبعين وألف هجرية[1].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى، نصب متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام، تاج الموالي العظام الحبر البحر الهمام، مميز الحلال من الحرام، مؤيد شريعة سيد الأنام، عليه أفضل الصلاة وأتم السلام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دامت فضائله وعلاه، حافظة الرقيم الحرمة المدعوة فقهة بنت الشيخ كمال وصياً شرعياً على ابنتها القاصرة المدعوة علما الحاصلة لها من زوجها أحمد جلبي ابن الحاج جمال الدين الشهير بابن شرابه المتوفي من قبل، وأذن لها بأن تضع يدها على جميع ما جره الإرث الشرعي إلى القاصرة من أبيها المذكور وأن تقبض لها ما يجوز لها قبضه وأن تصرف عليها ما يسوغ لها صرفه مع الغبطة الراجحة لجهة القاصرة المزبورة، نصباً وإذناً شرعيين مقبولين من الحرمة فقهة المزبورة القبول الشرعي.

---

(١) نقلاً عن سجلات محكمة طرابلس الشرعية، السجل رقم ١، ص ١٥. وثيقة بدون عنوان أعطيت عنوان وفقاً لمضمونها.

تحريراً في اليوم التاسع عشر من شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة سبع وسبعين وألف من هجرة من له العز والشرف.

شهود الحال

- فخر الأفاضل مولانا الشيخ أحمد زيد فضله مغربي زاده.
- فخر الكتاب مولانا الحاج عبد الله جلبي الكاتب.
- فخر الأهالي عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- محمد بن أحمد البلوكباشي المحضر.
- علي المحضر.
- محمد بن منصور المحضر.
- محمد بن أحمد الترجمان.
- مولانا محمد جلبي ابن الشيخ ناصر الدين.

مصادقة [illegible] حضر كل من الحاج منصور ابن الحاج

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية [illegible] اصحيا على انهما كانا

علي المصري وشقيقه الحاج احمد وتصادقا تصادقا شرعيا مصدقا [illegible] ولم يبق [illegible]

بينهما اخذ واعطا ومعاملات وانه [illegible] المتصادقين لم يبق لكل منهما [illegible]

قبل صاحبه حقا ولا استحقاقا ولا دعوى ولا دينا ولا [illegible] ولا ذهبا ولا فضة

ولا فقرا ولا قماشا ولا نحاسا ولا رصاصا ولا قليلا ولا كثيرا ولا [illegible] مطلقا لما

مضى من الزمان الى يوم تاريخه ما عدا [illegible] الكاينة [illegible] بسوق [illegible]

فانها ملك للحاج احمد المزبور بمفرده دون شقيقه الحاج منصور المزبور تصادقا

على ما فيه التصادق الشرعي وحرر ذلك [illegible] سنة [illegible]

[illegible] الفقير [illegible] الانكاري [illegible] مصطفى [illegible]

الوثيقة رقم (٦)

قضية :

مصادقة ما بين الحاج منصور ابن الحاج علي المصري وشقيقه الحاج أحمد، في أواخر شهر محرم لسنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى، حضر كل من الحاج منصور ابن الحاج علي المصري وشقيقه الحاج أحمد وتصادقا تصادقاً شرعياً محرراً معتبراً مرعياً، على أنهما كان بينهما أخذ وأعطا ومعاملات وإن كلا من المتصادقين لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل صاحبه حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا ديناً ولا عيناً ولا ذهباً ولا فضة ولا قزاً ولا قماشاً، ولا نحاساً ولا رصاصاً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه ما عدا الثلاث دور الكائنة بثغر رشيد[٢] بسويقة عباس، فإنها ملك للحاج أحمد المزبور بمفرده دون شقيقه الحاج منصور المزبور حسبما تصادقا على ما فيه المتصادق الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في أواخر شهر محرم الحرام لسنة ثمانٍ وسبعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات محكمة طرابلس الشام الشرعية، السجل رقم ١، ص ٣١.

(٢) ثغر رشيد: مرفأ من مرافىء مصر يقع بالقرب من الاسكندرية. المصدر «الروض المعطاء في خبر الأقطار».

شهود الحال

- الشيخ محمد ابن الشيخ محمد الفقيه الأتكاوي.
- علي بن محمد سفله الأتكاوي.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى.
- محمد بن أحمد الترجمان.
- محمد بلوكباشي المحضرين.

وغيرهم من الحاضرين

وصيه تقرير وظيفة

الحمد لله ... أفندي قره متولد مولانا ... الشرعي

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف ... الكبرى ... ذا الخطاب ... الصالح

الموقع اعلاه دام فضله ... حافظ هذا الكتاب الشرعي ... المعاني

الحاج العذار ... مصطفى بن الشيخ ... وظيفة الخدامة بجامع الاوب ... المزبور

لها في ... وقف الجامع المزبور في كل يوم عثمانيان واذن له بمباشرة الوظيفة ... الحاج

وتناول معلومها المعين اعلاه ... بالوظيفة ... عمله

خالد المباشر لاداء الخدمة المزبورة ... مباشر شرعي تقريرا ... ذلك ...

معتبر ... الشيخ مصطفى المذكور ... القبول ...

اوايل شهر صفر الخير من شهور سنة ثمان وسبعين ...

مصطفى ... | مولانا ... | مولانا ... | ... | محمد ...
... | ... | ... مصطفى ... | محمد ... | وغيرهم ...

الوثيقة رقم (٧)

قضية :

تعيين مصطفى بن الشيخ حمادة في وظيفة الخدامة بجامع الأويسية في أوائل شهر صفر من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١] .

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام، المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه دام فضله وعلاه، حافظ هذا الكتاب الشرعي، وناقل ذا الخطاب المرعي، الشاب الصالح الخالي العذار المدعو مصطفى بن الشيخ شحادة في وظيفة الخدامة بجامع الأويسية[٢] المعين لها في متحصل وقف الجامع المزبور في كل يوم عثمانيان، وأذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المعين أعلاه أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة بموت الحاج خالد المباشر لإداء الخدمة المزبورة سابقاً وشغورها عن مباشر شرعي تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين من الشيخ مصطفى المذكور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي .

وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف .

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس، السجل رقم (١)، ص ٣٤ .

(٢) جامع الأويسية: يقال أنه منسوب إلى «محيي الدين الأويسي» الذي بناه في سنة ٨٦٥ هـ ولعل «الأويسي» هذا كان أحد شيوخ الطريقة الأويسية التي انتشر أتباعها في دمشق وبعلبك وطرابلس ـ راجع تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، د. تدمرى، جـ ٢ ص ٣١١ .

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- محمد بلوكباشي المحضرين.

وغيرهم من الحاضرين

٤٠٩

تقرير وظيفة تولية
جامع السلطان

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية [illegible] لدى [illegible] مولانا وسيدنا [illegible]

الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه دامت فضائله ومعاليه [illegible] ولما حضر فخر الفضلاء

مولانا الشيخ مصطفى بن المرحوم الشيخ ابراهيم الشهير نسبه الكريم بابن [illegible] وابرز من

يده براة شريفة سلطانية مضمونها المنيف ان توليه وقف جامع السلطان [illegible] الكائن [illegible]

المحمية المزبورة [illegible] منطوق [illegible] للعلماء والقضاة من الحكام الشرعيين [illegible] الان

نفرهم في وظيفة التولية على وقف الجامع المزبور فاتباعا للامر الشريف قرره بالوظيفة المرقومة

واذن له بمباشرتها وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبور [illegible]

تقريرا واذنا [illegible] لمصطفى المذكور [illegible] القبول الشرعي

وجرى ذلك وحرر في اليوم الثالث والعشرين من شهر صفر الخير من شهور سنة [illegible]

[illegible] والحمد لله [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٨)

قضية:

تقرير وظيفة تولية جامع الطحان للشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ إبراهيم في اليوم الثالث والعشرين من شهر صفر سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى، لدى متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه، حضر فخر الفضلا مولانا الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ إبراهيم الشهير نسبه الكريم بابن البتروني وأبرز من يده براة شريفة سلطانية مضمونها المنيف أن تولية وقف جامع الطحان[٢] الكائن باطن المحمية المزبورة وجهت عليه من طرف السلطنة العليا، والتمس من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يقرره في وظيفة التولية على وقف الجامع المزبور فأجابه إلى ملتمسة وقرره بالوظيفة المزبورة وأذن له بمباشرتها وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبور أسوة من تقدمه تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين من الشيخ مصطفى المذكور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية، سجل رقم (١)، ص ٤٩.
(٢) جامع الطحان: سبق شرحه في الوثيقة رقم (١).

وجرى ذلك وحرر في اليوم الثالث والعشرين من شهر صفر الخير من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف من هجرة من له العزة والشرف والحمد لله وحده.

شهود الحال

- مولانا صنع الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي الكاتب.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى الكاتب.
- محمد بلوكباشي المحضرين.
- محمد الترجمان.
- محمد بن منصور المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

[illegible]

عتقنامة [illegible] اشهد على نفسه الكريمة

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية [illegible] شيخ التكية بطرابلس [illegible]

فخر الافاضل والمشايخ المحترم مولانا [illegible] علي افندي [illegible] الحنفي المذهب

شهوده اشهد انه قد اعتق مملوكه الاسود اللون المعتدل القامة [illegible] حسن لوجه الله الكريم

عتقا [illegible] بالرقبة [illegible] عليه افضل الصلاة واتم التسليم

وشاهد [illegible] بمقتضيات الشرع وتمسكا بقول سيد المرسلين عليه افضل الصلاة واتم التسليم

من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فبمقتضى ذلك

صار العبد المذكور حرا من احرار المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم [illegible]

الا [illegible] ليس عليه شيء [illegible] الولاء الشرعي [illegible]

شرعا وجرى ذلك وحرر في [illegible] شهر ربيع الاول [illegible]

سنة [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٩)

قضية:

عتق مملوك علي أفندي شيخ التكية في اليوم الثالث من شهر ربيع الأول من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، أشهد على نفسه الكريمة فخر الأفاضل والمشايخ المحترمين مولانا علي أفندي شيخ التكية بطرابلس زيد فضله شهد له آخرون[٢] أنه قد اعتق مملوكه الأسود اللون المعتدل القامة الطنجي[٣] الجنس المدعو عنبر بن عبد الله المعترف لسيده المومي إليه بالرقية ويد الملكية حسنة لوجه الله الكريم ونيلاً للفوز بجنات النعيم وتيمناً بقول سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه في النار». فبمقتضى ذلك صار عنبر المذكور حراً من أحرار المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم وارتفعت عنه يد الأغيار ليس عليه شيء لأحد من الناس ما عدى الولاء الشرعي فإنه لمستحقه شرعاً.

وجرى ذلك وحرر في اليوم الثالث من شهر ربيع الأول الأنور من

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (١) ص ٥٧.
(٢) في الأصل آخرو.
(٣) من مدينة طنجة في المغرب.

شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف والحمد لله وحده.

شهود الحال

- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- السيد إبراهيم ابن السيد زين السما.
- السيد سليم بن الحاج علي.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى الكاتب.
- الأمير مصطفى بن بقر.
- أوسطي إبراهيم البيطار.

وغيرهم من الحاضرين

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية اجلها الله تعالى قرر متوليه مولانا وسيدنا اعلم العلماء الاعلام
ذخر المدرسين العظام الحبر البحر الهمام مميز الحلال من الحرام مؤيد شريعة سيد الانام عليه افضل الصلاة واتم السلام الحاكم
الشرعي المرقوم خطه الكريم باعاليه دامت فضائله ومعاليه فخر الطلبة المنجبين الشيخ عمر ابن المرحوم المغفور له الشيخ
محمد بن مرتضى المنتقل قبل تاريخه بالوفاة الى رحمة الله تعالى في وظيفة التدريس بجامع التوبة المعمور بذكر
الله تعالى الكائن باطن طرابلس المعين للوظيفة المزبورة في متحصل وقف الجامع المزبور في كل يوم
خمسة عثمانيات نصفيات واذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المرقوم من متحصل الوقف
المزبور اسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة والده المرحوم الشيخ محمد المذكور اعلاه فما
وشغورها عن مباشر شرعي تقريرا واذنا صحيحين شرعيين بقبول من الشيخ عمر المذكور وجاهاً
وجرى ذلك وحرر اواسط شهر ربيع الاخر من شهور سنة ثمان وسبعين والف

مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بجامع الكبير — مولانا الشيخ عبد القادر — مولانا الشيخ محمد — مولانا فضل الله جلبي الخطيب — فخر الاعيان عمر جلبي — مولانا الشيخ مصطفى الكاتب زيد فضله

الوثيقة رقم (١٠)

قضية:

تقرير وظيفة تدريس بجامع التوبة للشيخ عمر بن المرحوم الشيخ محمد بن مرحبا في أواسط شهر ربيع الآخر من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[1].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام، ذخر الموالي العظام، الحبر البحر الهمام، مميز الحلال من الحرام، مؤيد شريعة سيد الأنام عليه أفضل الصلاة وأتم السلام. الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، فخر الطلبة النجب الشيخ عمر بن المرحوم المغفور له الشيخ محمد بن مرحبا المنتقل قبل تاريخه بالوفاة إلى رحمة الله تعالى، في وظيفة التدريس بجامع التوبة[2] المعمور بذكر الله تعالى الكائن باطن طرابلس المعين للوظيفة المزبورة من متحصلات وقف الجامع المزبور في كل يوم خمس عثمانيات فضيات وأذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (١)، صفحة ١٤٠، وثيقة دون عنوان أعطيت عنوان وفقاً لمضمونها.

(٢) جامع التوبة: يقع في محلة الدباغة بجوار خان العسكر، بناه السلطان المملوكي الناصر محمد بن قلاوون خلال فترة (٧٠٩ ـ ٧٤١ هـ) على الأرجح. راجع تاريخ وآثار مساجد طرابلس، د. تدمري ص ١٣٥.

معلومها المرقوم من متحصلات الوقف المزبور أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة والده المرحوم الشيخ محمد المذكور أعلاه وشغورها عن مباشر شرعي تقريراً وأذناً شرعيين مقبولين من الشيخ عمر المذكور وجاهاً وشفاهاً.

وجرى ذلك وحرر في أواسط شهر ربيع الآخر من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بجامع الكبير[1].
- مولانا الشيخ عبد القادر.
- مولانا الشيخ محمد.
- مولانا فضل الله جلبي الخطيب.
- فخر الأعيان عمر جلبي.
- مولانا الشيخ مصطفى الكاتب زيد فضله.

---

(١) الجامع الكبير: عرف باسم (الجامع المنصوري) وهو منسوب بهذه التسمية إلى السلطان قلاوون الملقب بالمنصور. غير أن الذي أمر ببنائه هو السلطان خليل بن قلاوون الملقب بالأشرف، وقد تم بناؤه سنة ٦٩٣ هـ/١٢٩٤ م في عهد السلطان الناصر محمد بن قلاوون. راجع تاريخ وآثار، د. تدمري ص ٥٧.

... نقلت ... عتق ...

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الغرب ... أدام الله ... [illegible]

الحاج علي آغا ... [illegible] وأشهد ... أنه أعتق ...

اللون ... المدعوة سالمة بنت عبد الله المعترف لسيدها

المومى إليه بالرقية ... حسبة لوجه الله الكريم وطلبا للعفو ... [illegible]

لقوله عليه الصلاة والسلام أعتقوا ... أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار

فبمقتضى ذلك صارت سالمة المذكورة حرة من أحرار المسلمات لها ما لهم وعليها ما عليهم

وارتفعت عنها يد ... ولم يبق عليها لأحد سوى الولاء ... [illegible]

شرعا ... بما ذكر ... في شهور سنة ثمانية وسبعين ... [illegible]

مصطفى ... — مصطفى ... — مصطفى ... — ... محمد ... — الحاج ...

... — مصطفى ... — محمد ... — مؤدب الأطفال — ...

... — ... — محمد ... — الحاج ... — محمد ... — ...

... — ... — أحمد ... — ... — ...

... قسطنطينية ...

الوثيقة رقم (١١)

قضية:

عتق جارية الحاج علي آغا كتخدا أبراج طرابلس في أواسط شهر جمادي الآخر من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية(١).

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام، المحمية أجله الله تعالى فخر الأماثل والأقران الحاج علي آغا كتخدا(٢) أبراج طرابلس زيد قدره وأشهد على نفسه أنه أعتق وحرر جاريته السوداء اللون الطونجية(٣) الجنس الطويلة القامة المدعوة سالمة بنت عبد الله المعترفة لسيدها المومي إليه بالرقية ويد الملكية حسنة لوجه الله الكريم وطلباً للفوز بجنات النعيم وعملاً بقوله عليه السلام «من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو فيها عضواً منه من النار». فبمقتضى ذلك صارت سالمة المذكورة حرة من أحرار المسلمين لها ما لهم وعليها ما عليهم وارتفعت عنها يد الأغيار ولم يبق عليها لأحد سوى الولاء الشرعي فإنه لمعتقها شرعاً تحريراً في أواسط شهر جمادي الآخر من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (١) ص ١١٤.

(٢) كتخدا: هي كلمة فارسية الأصل تعني نائب الوالي أو الوكيل المعتمد، واستخدمت في بعض الأحيان بمعنى الكيخيا.

(٣) والمقصود بها الزنجية.

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- الشيخ محمد بن علي مؤدب الأطفال.
- الحاج يوسف بن المعصراني.
- إبراهيم بشة تابع حسن أفندي.
- عبد القادر بلوكباشي[1].
- محمد بشة ابن أحمد جلبي.
- الحاج رمضان محضرباشي[2].
- محمد بلوكباشي المحضرين.

وغيرهم من الحاضرين

---

(١) بلوكباشي: مؤلفة من كلمتين بلوك - باشي، وهي كلمة تركية.
البولك وتعني في التركية: الفوج وجمعها بولوكات، أما باشي فتعني القائد أو الرئيس، وبلوكباشي تعني قائد الفوج أو المجموعة العسكرية التي قد تتكون من الفرق السباهية.
(٢) محضرباشي: وهو المسؤول عن تدوين محاضر الجلسات في المحاكم.

بمجلس الشرع الشريف ومنبر الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية لدى [illegible] الشرعي [illegible] بعد ما حضر الرجل المدعو حسن بن محمد [illegible]

الوكيل الشرعي عن [illegible] زوجته فاطمة بنت بكر [illegible] ابن سنو المثبت [illegible] من قدم [illegible] شقيقها

احمد [illegible] الثابتة وكالته عنهما بشهادة كل من [illegible] جلبي [illegible] كمال [illegible] جلبي ابن [illegible]

[illegible] بن احمد [illegible] بالموكلين المذكورين الموفية للشرعية [illegible] الشرعي [illegible] وكالته

المحكمة ما ذكر انه ملك الموكلين المرقومين [illegible] وتخلف [illegible] من ابيهما المذكور [illegible] ذلك

[illegible] الدين [illegible] ذمة الحاج [illegible] الحلاق [illegible] لمبيعه

وقبض ثمنه شرعا من [illegible] الحاج [illegible] ابن [illegible] وهو اشترى منه بماله

دون غيره وذلك جميع الحانوت الصغير الملاصقة لحانوت الحلاق التي

كانت سابقا [illegible] الكائنة [illegible] الشيخ [illegible] قبلة [illegible] وشرقا

حانوت الحلاق المذكور وشمالا الطريق السالكة وفيه [illegible] وغربا حانوت وقف

[illegible] الحاج احمد [illegible] بكل حق هو له [illegible] واشترى ملكا صحيحا شرعيا

بايجاب وقبول مرعيين وتسليم وتسلم معتبرين [illegible] بثمن قدره [illegible] ثمانون

[illegible] مقبوضة [illegible] المشتري [illegible] [illegible] اعترافه

[illegible] الاعتراف الشرعي وسلم اليه المبيع المرقوم بالتخلية الشرعية فاعترف المشتري

بتسلمه منه لجهة ملكه [illegible] ذلك [illegible] الجزية [illegible] [illegible]

[illegible] البائع [illegible] على ما فيه [illegible] [illegible]

[illegible] في [illegible] العشرين من شهر جمادى الاول [illegible] سنة [illegible]

[illegible] | احمد [illegible] | [illegible] | مصطفى [illegible] | ناصر [illegible] العبد

محمد [illegible]

و[illegible] [illegible] [illegible] محمد [illegible] [illegible] جلبي

الوثيقة رقم (١٢)

قضية:

بيع وشرى حانوت كائن ببركة الشحم للمدعو الشيخ علي بن الحاج إبراهيم بن أبي اليسر في العشرين من شهر جمادي الآخر لسنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشـرع الشريف، ومحفـل الحكم المنيف، بطرابلس الشـام المحمية، أجله الله تعالى، حضر الرجل المدعو حسن بن علي غزال، الوكيل الشرعي من قبل كل من زوجته فاطمة بنت بكير بشر ابن سفر المتوفي من قبل وشقيقتها الحرمة لطيفة الثابتة وكالته عنهما، بشهادة كل من فخر الصلحاء الشيخ كمال بن الشيخ رجب ابن شرابه، وعلي بن أحمد العارفين بالموكلتين المزبورتين، المعرفة الشرعية، الثبوت الشرعي. وباع بوكالته المحكية ما ذكر أنه ملك الموكلتين المرقومتين، وبيدهما ومخلف لهما من أبيهما المذكور وذلك لضرورة وفاء الدين الثابت في ذمته للحاج أبي المسعود الدمشقي، بحيث يسوغ له بيعه، وقبض ثمنه شرعاً من الشيخ علي بن الحاج إبراهيم ابن أبي اليسر، وهو اشترى منه بماله لنفسه دون غيره، وذلك جميع الحانوت الصغيرة الملاصقة لحانوت الحلاق التي كانت سابقاً بيت القهوة الكائنة ببركة الشحم[٢]

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (١)، ص ١١٥.

(٢) بركة الشحم من المواقع التي لم تعد موجودة الآن في طرابلس، والتي لم تأتِ على ذكرها المراجع القديمة التي دونت للمدينة.

بطرابلس ويحدها قبلة القليط وشرقاً حانوت الحلاق المزبورة وشمالاً الطريق السالك وفيه إغلاقها، وغرباً حانوت وقف سكن الحاج أحمد بن عبد الباقي. بكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً واشترى صحيحين شرعيين بإيجاب وقبول مرعيين وتسلم وتسليم مقبولين، بثمن قدره لذلك اثنان وثلاثون غرشاً فضية أسدية، مقبوضة بيد البايع من يد المشتري القبض التام الوافي حسب اعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وسلم إليه المبيع المرقوم بالتخلية الشرعية، فاعترف المشتري بتسلمه منه لجهة ملكه التسلم الشرعي وذلك بعد الروية والخبرة والمعاقدة الشرعية وضمان الدرك والتبعة لازم البايع شرعاً حسبما تصادقا على ما فيه وكالة وأصالة التصادق الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في العشرين من شهر جمادي الآخر لسنة ثمان وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- كاتب أصله مولانا الحاج مصطفى زيد فضله.
- محمد الترجمان.
- محمد جلبي بن الأصفر.
- خليل جلبي ابن جلبي مصطفى آغا.
- ناصر بك ابن أبي الجبر التيماري.

وغيرهم من الحاضرين

تفويض وظيفة تولية

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على نهج الشرع [illegible]

لما جرى ذلك بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف [illegible] لدى

مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضائله ومعاليه وحسنت

أيامه ولياليه حامل صك الحكم الشرعي وناقل المحضر [illegible] فخر الفضلاء الشيخ مراد

بن الشيخ محمد [illegible] وظيفة [illegible] وتنجيز [illegible] البرهان [illegible] الكائن

باطن [illegible] متحصلات الوقف المذبور في كل يوم خمس [illegible] قصابات

وأذن له [illegible] مصالح الوظيفة المذبورة [illegible] أعلاه ما سنح من [illegible]

وذكر أن [illegible] الوظيفة المذبورة بموت [illegible] مصطفى [illegible] إبراهيم [illegible] شغورها

عن [illegible] تقريرا [illegible] الشيخ مراد المذكور وجاها شفاها

القبول الشرعي تحريرا في [illegible] شهر رجب [illegible] سنة [illegible] وسبعين [illegible]

[illegible]

وهو حسبي [illegible]

الوثيقة رقم (١٣)

قضية:

تقرير وظيفة تولية على وقف جامع الطحان للشيخ مراد بن الشيخ محمد في غرة شهر رجب سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على نهج الشرع القويم، هو أنه بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه، حامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل ذا الخطاب المرعي، فخر الفضلاء الشيخ مراد بن الشيخ محمد في وظيفة التولية على وقف جامع الطحان[٢] المعمور بذكر الله تعالى الكاين باطن طرابلس المعين لها في متحصلات الوقف المزبور في كل يوم خمس عثمانيات فضيات وأذن له بتعاطي مصالح الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المعين أعلاه أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بموت أخيه لأمه الشيخ مصطفى ابن الشيخ إبراهيم وشغورها عن مباشر شرعي تقريراً وأذناً شرعيين مقبولين من الشيخ مراد المذكور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

تحريراً في غرة شهر رجب الغرة لسنة ثمانٍ وسبعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (١) ص ١٢٥. وثيقة دون عنوان أعطيت عنوان وفقاً لمضمونها.

(٢) جامع الطحان: سبق شرحه في الوثيقة رقم (١).

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- محمد بن أحمد الترجمان.
- محمد بلوكباشي المحضرين.

وغيرهم من الحاضرين

يحرر هذا الترتيم الذي هو على نهج الشرع القويم هو انه [illegible]

[illegible] ومعول الحكم المسطر المشرع الحمد لله [illegible] قد تقرر [illegible] سيدنا المولى الحاكم الشرعي [illegible]

اعلاه دام فضله وعلاه حافظ هذا الكتاب الشرعي بخطابه فخر الصلحاء الشيخ علي بن المرحوم الشيخ محمد [illegible]

قراءة جزء من شريف القرآن العظيم في كل يوم بعد صلاة الصبح على تربة المرحوم المغفور له [illegible]

واليوم لا يشترط [illegible] الكتابة في ساحة [illegible] واهداء ثوابه الى [illegible]

[illegible] قراءة الجزء المزبور [illegible] المعلوم [illegible] وفي [illegible]

[illegible] نقصان بوجه شرط الواقف [illegible] غير [illegible]

[illegible] وحرر في غرة شهر رجب الفرد لسنة [illegible]

مولانا علي أفندي شيخ [illegible] — فخر الكتاب [illegible] — مولانا الشيخ احمد [illegible] العطار — [illegible]

[illegible] افندي

وغيرهم [illegible]

الوثيقة رقم (١٤)

قضية:

تقرير وظيفة قراءة جزء شريف من القرآن العظيم للشيخ علي بن المرحوم الشيخ محمد، من شهر رجب لسنة ثمانٍ وسبعين وألف[١].

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على نهج الشرع القويم، هو أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه، دام فضله وعلاه، حافظ هذا الكتاب الشرعي، الخطاب فخر الصلحاء الشيخ علي بن المرحوم الشيخ محمد في وظيفة قراءة جزء شريف من القرآن العظيم في كل يوم، بعد صلاة الصبح على تربة المرحوم المغفور له أحمد باشا[٢] والي ولاية طرابلس سابقاً الكائنة في ساحة الجامع المشار إليه وإهداء ثوابه إلى الباشا المومي إليه، في كل يوم عثمانيان فضيان، بموجب شرط الواقف، تقريراً وأذناً شرعيين مقبولين من الشيخ علي المذكور قبولاً شرعياً.

وجرى ذلك وحرر في شهر رجب العزة لسنة ثمانٍ وسبعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات محكمة طرابلس الشام الشرعية، السجل رقم واحد، صفحة ٧١٢٢

(٢) أحمد باشا: أحد ولاة طرابلس آنذاك. وقد دفن بجامع الأويسية وله عدة وقفيات في السجل الأول.

شهود الحال

- مولانا علي أفندي شيخ التكية[1] زيد فضله.
- فخر الكتاب المحررين دري أفندي.
- مولانا الشيخ أحمد العكاري.
- مولانا عبد الرحمن جلبي.

وغيرهم من الحاضرين

---

(١) شيخ التكية: المسؤول الديني عن الزوايا أو التكايا وهي مكان للعبادة وإقامة العباد والزهاد. والظاهر أنه شيخ التكية المولوية.

توجيه توليه وقف الفقهاء بطرابلس [illegible]
على محمد بلوكباشي المحضر [illegible]

سبب تحرير هذا الرقيم [illegible]

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية [illegible]
بين يدي مولانا الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه دام فضله وعلاه [illegible]
هذا الكتاب الشرعي محمد بن احمد بلوكباشي المحضر بمحكمة طرابلس [illegible]
على وقف الفقهاء وصدقة بطرابلس واذن له بمباشرتها [illegible]
المعين لها من متحصل الوقف المزبور [illegible]
المزبور المقرر بها [illegible] احمد [illegible]
وغيرها [illegible] واغلظ [illegible] الشرعي [illegible]
شرعيين مقبول [illegible]
اواسط شهر شعبان المبارك من شهور سنة ثمان وسبعين [illegible]

[illegible] مصطفى [illegible]
[illegible] محمد [illegible]

الوثيقة رقم (١٥)

قضية:

تقرير وظيفة التولية على وقف الفقهاء والصدقة بطرابلس لمحمد بن أحمد بلوكباشي المحضرين في أواسط شهر شعبان لسنة ثمانٍ وسبعون وألف هجرية[١].

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على النهج القويم، هو أنه بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله وعلاه، حافظ هذا الكتاب الشرعي محمد بن أحمد بلوكباشي المحضرين، بمحكمة طرابلس في وظيفة التولية على وقف الفقهاء والصدقة بطرابلس وأذن له بمباشرتها وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبور، أسوة من تقدمه وذلك بعد أن عزل عن الوظيفة المزبورة المقرر بها سابقاً محمد بن أحمد الترجمان لظهور خيانته في هذه الوظيفة وغيرها، وصدور ما يوجب عليه أشد التعزير وأغلظه، العزل الشرعي، تقريراً وأذناً شرعيين مقبولين منه القبول الشرعي وجاهاً وشفاهاً.

وجرى ذلك وحرر في أواسط شهر شعبان المبارك من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٥.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- الحاج رمضان محضرباشي.
- أبو علي محمد المحضر.
- الحاج أحمد المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

قضية بيع وشرى

[illegible] عنه [illegible] الاصيل

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية حماها الله تعالى لدى حضرة مولانا [illegible] الملا [illegible] موجب [illegible]

بنفسه والوكيل الشرعي في البيع الآتي ذكره فيه ودواعيه عن قبل الحرمة [illegible] بنت محمد [illegible] بنت [illegible] كما لها [illegible] المعرفة الشرعية

في ذلك بشهادة كل من عبد المنعم آغا ابن مصطفى ابراهيم وفتحي جلبي ابن عبد الله [illegible] وسدها ومنهما أمنا صنعه وحصة

الثابتة [illegible] الشرعي باع أصالة ووكالة ما ذكر أنه له ولموكلته وسدها [illegible] سليمان [illegible] وزوجه

تصرفهما الشرعي بحيث يسوغ له بيعه وقبضه منه شرعا [illegible] فخر [illegible] وأنا الكرام [illegible] نفسه [illegible] الاشراف

المشايخ الكرام [illegible] وأنا الاعلام مولانا الشيخ حسن أفندي [illegible] جميع القطعة الارض الكائنة

بطرابلس [illegible] وهو اشترى منه بماله النقد دون غيره [illegible] جميع [illegible] من أعمال

فيها أصول [illegible] الكاتبة [illegible] طرسية [illegible] ابن [illegible] وشمالا

طرابلس ويحدها قبلة الطريق السالك [illegible] روضة [illegible] وتمامه [illegible] ابن [illegible] وشرقا [illegible] أرض

بستان [illegible] الحاج عثمان [illegible] شرعا [illegible] ابتداء

شرعيه بايجاب وقبول من عبيد [illegible] وتسلم مقبولين بثمن قدره [illegible] الاعتراف

مقبوض بيد البائع من يد المشتري القبض التام [illegible] اعترافا [illegible] اللازم [illegible] شرعا

الشرعي [illegible] بعد الرؤية والخبرة والمعاقدة الشرعية وضمان الدرك [illegible] وجرى ذلك [illegible]

حسنين تصادقا على ما فيه أصالة ووكالة تصادقا شرعيا وجرى ذلك [illegible]

شهر رمضان المعظم من شهور سنة ثمان [illegible] وسبعين [illegible]

[illegible] مولانا [illegible] مصطفى [illegible] جلبي [illegible] محمد [illegible]

[illegible] مصطفى [illegible]

[illegible] السيد محمد [illegible] [illegible] يوسف [illegible]

وغيرهم من الحاضرين

الوثيقة رقم (١٦)

قضية:

بيع وشرى لأرض في مزرعة أرطوسية التيمارية في أواخر شهر رمضان لسنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية، أجله الله تعالى حضر الرجل المدعو حبيب عبد الله الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي في البيع الآتي ذكره فيه ودواعيه عنه من قبل الحرمة رضية بنت محمد الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل من عبد المنعم أوسطي إبراهيم وفتحي جلبي ابن عبد الله العارفين بها المعرفة الشرعية الثبوت الشرعي وباع أصالة ووكالة ما ذكر أنه له ولموكلته وبيدهما وبينهما مناصفة وتحت تصرفها الشرعي بحيث يسوغ له بيعه وقبض ثمنه شرعاً من فخر السادات الكرام السيد سليمان نجل قدوة المشايخ الكرام والسادات الأعلام مولانا الشيخ حسين أفندي الرفاعي نقيب السادات الأشراف بطرابلس دامت سيادته وهو اشترى منه بماله لنفسه دون غيره جميع القطعة الأرض القائمة وفيها أصول من نصوب التوت الكائنة بمزرعة أرطوسية[٢] التيمارية تابع ناحية عكار من أعمال طرابلس ويحدها قبلة الطريق المسلوك وشرقاً الساروت وتمامه حاكورة ابن يزده

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٦.

(٢) وهي في منطقة نهر البارد.

وشمالاً بستان دولان بك وغرباً ملك الحاج عثمان بكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً واشتراء صحيحين شرعيين بإيجاب وقبول مرعيين وتسلم وتسليم مقبولين بثمن قدره ثلاثون غرشاً فضية أسدية مقبوض بيد البايع من يد المشتري القبض التام الوافي حسب اعتراف البايع بذلك الاعتراف الشرعي وذلك بعد الروية والخبرة والمعاقدة الشرعية وضمان الدرك والتبعة لازم البايع شرعاً حسبما تصادقا على ما فيه أصالة ووكالة التصادق الشرعي. وجرى ذلك وحرر في أواخر شهر رمضان المعظم من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى بني الشيخ عبد الرحيم زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- كاتب أصله مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- الحاج زين بن الحاج شهاب.
- الشيخ يوسف بن الحاج رجب المعصراني.
- الحاج رماح بن الحاج محمد.
- السيد محمد بن أمين الدين.

وغيرهم من الحاضرين

حكم ... الحاج سليمان ...

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف ... لدى ... حضر كل من ... رجب ابن الحاج سليمان ... عثمان ...

اقرانه ... شهادة بان المقدم محمد بن المقدم عثمان ... [illegible]

... تاريخه ... احكر واقطع ... [illegible]

معنونات باسم ... [illegible] ... على ما شرح ... [illegible]

بحيث يسوغ له التصرف فيه ... النصف ... والنصف الثلث ... [illegible]

الايجي ... اقرانا محمد ... بالمجلس ... [illegible]

... المذكور اعلاه ... وذلك جميع القطعة الارض ... [illegible]

... [illegible] ... قطعة الارض ... [illegible]

... [illegible] ...

... القطعة الارض ... بارض المزرعة المذكورة ... [illegible]

... [illegible] ... قصبة ... [illegible]

... [illegible] ... ارض ... [illegible]

... اقطاعا واستقطاعا صحيحا شرعيا ...

... [illegible] ... المذكور ... [illegible]

وبعد ... [illegible] ... تاريخ ... الحكم ... [illegible]

... [illegible] ... استحقاق ... [illegible]

احمد المذكور ... [illegible] ... وان ... احمد المذكور ...

اذن ... المذكور ... قطعة الارض ... [illegible]

... [illegible] ... اماكنه ... ملكا ... [illegible]

المذكور ... [illegible] ... المقطوع ... في كل سنة ... [illegible]

ذلك شرعا الاخبار ... [illegible]

بموجبه حكما صحيحا شرعيا ... [illegible] ... المدعي بعد اعتبار ...

... موجب ... شرعا ... اوايل شهر شوال المكرم

من شهور سنة ... [illegible]

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

الوثيقة رقم (١٧)

قضية:

حكر أرض سليخ من قبل أمرزا زابشة ابن عبد الله الراجل في أوائل شهر شوّال من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية، أجله الله تعالى حضر كل من الشيخ رجب بن الحاج سليمان وفخر أقرانه كنعان بشة بن عبد الله الراجل وأخبرا على طريقة الشهادة بأن المقدم أحمد ابن المقدم عثمان المتوفي من قبل حال حياته بحضورهما من مضي اثنتي عشرة سنة تقدمت على تاريخه بذيله أحكر وأقطع بموجب تمسكين معنونين باسمه مختومين بختمه ما هو من جملة استحقاقه وتحت تصرفه الشرعي على ما يشرح ويفصل فيه بحيث يسوغ له التصرف فيه شرعاً من ذلك النصف استحقاقه والنصف الثاني عايد لجهة وقف بني الإيجي من فخر أقرانه أمزرا بشة ابن عبد الله الراجل الحاضر بالمجلس المشار إليه وهو اقتطع واستحكر منه في التاريخ المزبور أعلاه بما له لنفسه وذلك جميع قطعة الأرض السليخ الفوقانية من جملة أراضي مزرعة بشمره تابع ناحية عكار من أعمال طرابلس وعـدة قصبها بقصبة المساحة طولاًماية وثلاثة عشر قصبة، وعرضا ماية وخمسة وعشرون قصبة ويحد كامل القطعة الأرض المزبورة قبلة أرض سليخ وشرقا الطريق

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٧.

السالك وشمالا الساروت وغربا بستان البقاعي وتمامه بستان الدرب عشتاري وجميع القطعة الأرض السليخ التحتانية الكاينة بأرض المزرعة المزبورة وعدة قصبها بقصبة المساحة طولاً ماية وعشرون قصبة وعرضا ثلاث وخمسون قصبة يحدها قبلة بستان حسن بن علوة وتمامه الطريق السالك وشرقاً أرض سليخ وشمالاً كذلك وغرباً بستان علي الراعي وتمامه بستان سليمان بكل حق هو لذلك شرعاً إقطاعاً واستقطاعاً صحيحين شرعيين مشتملين على الإيجاب والقبول والتسلم والتسليم المعتبرين المرعيين واردين لمدة ثلاثة سنين وبعدها على الدوام بمبلغ وقدره في كل سنة تستقبل من تاريخه تمسك الحكر المزبور من خمسة عشر غرشاً أسدية من ذلك نصفها سبعة غروش ونصف غرش لجهة استحقاق ورثة المقدم أحمد المزبور والسبعة غروش ونصف الباقية عايدة لجهة وقف بني الإيجي وأن المقدم أحمد المزبور أذن لمزرا بشة المذكور بأن يغرس في القطعتين الأرض المرقومتين ماشا وأحب من أنواع الغراس ويكون ما يغرسه ثمة قايماً في أماكنه محترماً في مواطنه ملكاً من أملاك أميزرا بشة المزبور ليس عليه شيء سوى المبلغ المقطوع المرقوم مع أوايد ذلك في كل سنة لمن له ولاية ذلك شرعاً الأخبار الشرعي وثبت ما يحويه لدى المولى الحاكم الشرعي المشار إليه أجرى الله الخير على يديه وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شرعياً أوقعه بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي بعد اعتبار ما وجب اعتباره وملاحظته شرعاً وجرى ذلك وحرر في أوايل شهر شوّال المكرم من شهور سنة ثمانٍ وسبعين وألف والحمد لله وحده.

شهود الحال

- فخر النواب المتشرعين مولانا جلال الدين أفندي خليفة الحكم العزيز بطرابلس زيد فضله.
- مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى الكاتب زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.

- محمد بلوكباشي المحضرين.
- عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الشيخ محمد الكاتب.

شهود التّحكر

- حسين بن علي.
- علي البقاعي.
- علي بن الدرب عشتاري وأخيه.

وغيرهم من الحاضرين

محرر بامره

بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية اجلها الله تعالى قرر متوليه مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع
خطه الكريم اعلاه دام فضله وعلاه للفقيرة البنت البالغة العاجزة عن الكسب الراشدة فاطمة بنت
ابيها الحاج علي القطان ابن الدباغ المعسر في كل يوم ثمانية عثمانيات فضة ولما [illegible] في كل
[illegible] عثماني [illegible] وذلك برسم طعامها وشرابها وسائر لوازمها وكسوتها واذنا
لها بالاستدانة والانفاق بنية الرجوع على الاب المذكور وقت الامكان فرضا واذنا
صحيحين شرعيين اوقعهما بطريقة شرعي وجرى ذلك وحرر في اليوم الثاني والعشرين
من شهر شوال المكرم سنة ثمان وسبعين [illegible]

فخر العلماء مولانا صنع الله جلبي زيد فضله

فخر الفضلاء مولانا السيد احمد [illegible] زيد فضله

فخر الفضلاء مولانا [illegible] زيد فضله

[illegible] عبد الله [illegible] زيد فضله

شهود الحال [illegible]

[illegible] المحضر [illegible] الحاج عمر [illegible]

وغيرهم من الحاضرين

١٨

قصة شهادة .. الاخبار

الوثيقة رقم (١٨)

قضية :

تعيين نفقة للمدعوة فاطمة علي العاجزة عن الكسب في الثالث والعشرين من شهر شوّال لسنة ثمانٍ وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى قرر متوليه مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله وعلاه لنفقة البنت البالغة العاجزة عن الكسب المدعوة فاطمة على أبيها الحاج علي القطريب الدباغ الموسر في كل يوم ثمانٍ عثمانيات فضيات حساباً عن كل مائتين عثماني بغرش أسدي وذلك برسم طعامها وشرابها وساير لوازمها وكسوتها وأذن لها بالاستدانة والانفاق بنية الرجوع على الأب المذكور وقت الإمكان فرضاً وإذناً صحيحين شرعيين أوقعهما بطريقه الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في اليوم الثالث والعشرين من شهر شوّال المكرم سنة ثمانٍ وسبعين وألف.

شهود الحال

- فخر العلماء مولانا صنع الله جلبي زيد فضله.
- فخر الفضلاء مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢)، صفحة ٢٧. وثيقة دون عنوان أعطيت عنوان وفقاً لمضمونها.

- فخر الفضلاء مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- فخر المحررين الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- محمد بن أحمد بلوكباشي المحضرباشي.
- شهاب المحضر.
- مراد المحضر.
- علي المحضر.
- الحاج عمر الترجمان.
- الحاج رمضان المحضرباشي.

وغيرهم من الحاضرين

قضية [illegible]　　قضية نفقة

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجلها الله تعالى وفي حضرة مولانا
وسيدنا الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله وعلاه وقدر النفقة للقاصر
المدعو محمد بن جبر على أبيه المذكور في كل شهر يستقبل من تاريخه بدل الدراهم عشرين وربع قرش فضي ذكر
أسدي وذلك برسم طعامه وشرابه وحمامه وصابونه وسائر لوازمه الشرعية وأمر بدفع
لوالدته الحاضنة له المدعوة كريمة بنت جبر وبالإنفاق على ولدها القاصر المزبور فرضا وأمرا
شرعيين مقبولين من كريمة المزبورة وبعد أن ثبت لها العنو الشرعي وحرر ذلك وجرى في
اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة الحرام سنة ثمانية وسبعين وألف والحمد لله وحده

شهود الحال

فخر الأفاضل مولانا صبغ الله أسدي زيد فضله	فخر الكتاب مولانا الحاج عبد علي الكاتب زيد قدره	فخر [illegible] مولانا عناية الله علي حميد	مولانا [illegible] مصطفى كاتب زيد فضله

الحاج محمد رمضان　محمد بن أحمد بلوكباشي　محمد بن منصور علي الحمصي　شهاب [illegible]

[illegible]

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجلها الله تعالى لدى فخر الأهالي المعتبرين

الوثيقة رقم (١٩)

قضية:

فرض نفقة للقاصر محمد بن جبر في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة لسنة ثمانية وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، فرض متوليه مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي الموقطع خطه الكريم أعلاه، دام فضله وعلاه وقدر لنفقة القاصر المدعو محمد بن جبر على أبيه المذكور في كل شهر يستقبل من تاريخه بذيله غرش وربع غرش فضي أسدي، وذلك برسم طعامه وشرابه وحمامه وصابونه وساير لوازمه الشرعية وأمره بدفع ذلك لوالدته الحاضنة له المدعوة كريمة بنت حجر وبالانفاق على ولدها القاصر المزبور، فرضاً وأمراً شرعيين مقبولين من كريمة المزبورة وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في اليوم الرابع عشر من شهر ذي القعدة الحرام سنة ثمانية وسبعين وألف والحمد لله وحده.

شهود الحال

ـ فخر الأفاضل مولانا صنع الله أفندي زيد فضله.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢)، صفحة ٣٦.

- فخر الكتاب مولانا الحاج عبد الله الكاتب زيد قدره.
- فخر المحررين مولانا عناية الله جلبي المقيد.
- مولانا الشيخ مصطفى كاتب أصله.
- الحاج عمر الترجمان.
- محمد بن أحمد بلوكباشي المحضرين.
- محمود بن منصور المحضر.
- علي المحضر.
- شهاب المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

[illegible]

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف لدى الحاكم الشرعي [illegible] حضر فخر اقرانه محمد [illegible] الشهير بابن
[illegible] كان [illegible] بالباب [illegible] وقرر [illegible] عناية الله الكاتب
على وقف [illegible] تمام [illegible] هذا [illegible] من قبل [illegible] السادات الكرام [illegible]
سليمان [illegible]
المذكور بانه [illegible] سليمان [illegible] وهو حكم ما هو من جملة [illegible]
المذكور [illegible] باب الحديد [illegible]
[illegible] المعلوم ذكر [illegible] فاذن له
بان [illegible] انواع [illegible] والبناء [illegible] ملكا [illegible] املاكه [illegible]
بموجب حجة شرعية [illegible] تاريخها [illegible] الان [illegible]
واما [illegible] ذكر [illegible] ثمانية [illegible] وخمسون [illegible]
غرشا [illegible] ومساجد [illegible]
ذلك [illegible] الحكم والاذن بالتعمير ثم التمس المقر المذكور
من المولى الحاكم [illegible] الكشف [illegible]
[illegible] على ذلك
[illegible] مولانا الحاكم [illegible] عبد القادر المعمار باشي
والمعلم يوسف [illegible] ان [illegible]
[illegible]
المذكور [illegible]
دفتر [illegible] ثمانية [illegible] وخمسون [illegible] المبلغ المرقوم اعلاه
فلما [illegible] المولى الحاكم [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] وتنال الاجر
[illegible] ذلك [illegible] في اواسط شهر ذي القعدة [illegible] من شهور سنة [illegible]
سبعين [illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
المعلم يوسف [illegible]
[illegible]

الوثيقة رقم (٢٠)

قضية:

الكشف على عمارة في منطقة باب الحديد في أواسط شهر ذي القعدة لسنة ثمانية وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس المحمية، أجله الله تعالى، حضر فخر أقرانه محمد بشة الشهير بابن التركمان، الراجل بالباب العالي، وقرر بمواجهة من فخر المحررين كاتبه الفقير عناية الله الكاتب على وقف البيمارستان[٢] بطرابلس والمعين في هذا الخصوص من قبل فخر السادات الكرام الشيخ سليمان ابن السيد حسين أفندي نقيب السادة الأشراف بطرابلس المتولي يومئذٍ على الوقف المزبور بأنه بعد أن استحكر بماله لنفسه من الشيخ سليمان المشار إليه وهو أحكر ما هو من جملة الوقف المزبور بحيث يسوغ له إحكاره شرعاً وذلك جميع ظهر الحوانيت الكاينين في باب الحديد[٣] سكن الحياك والخربة الملاصقة للحوانيت المعلوم ذلك العلم الشرعي حكراً واستحكاراً شرعيين فأذن له بأن يعمر ما شاء وأحب من أنواع العمارة والبنا على أن يكون ما يعمر ملكاً من أملاكه محترماً في مكانه بموجب

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢) صفحة ٤٥.

(٢) البيمارستان: كلمة فارسية مؤلفة من كلمتين (بيمارستان) أي دار المريض أو المارستان.. الخ، أنظر تاريخ طرابلس جـ ٢ ص ٢٩٨.

(٣) باب الحديد: حي من أحياء المدينة حالياً (مشاهدة ميدانية).

حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه، وأنه الآن عمر في ظهر الحوانيت وفي الخربة طباق ومخادع وأماكن متعددة وصرف على ذلك مما له مبلغاً قدره ثلثماية غرش وثمانية وخمسون غرشاً وربع غرش أسدي في ثمن[1] أحجار وكلس ودفوف وجسور وأخشاب ومسامير وأجرة معلمين وفعول وغير ذلك من لوازم العمارة، فصدقه الكاتب المومى إليه على الحكر والأذن بالتعمير، ثم التمس المقرر المذكور من المولى الحاكم الشرعي المشار إليه الكشف على العمارة وتحرير مصارفه عليها بمعرفة أهل الخبرة في ذلك وأن يكتب له بذلك دفتراً وحجة فأجابه إلى ملتمسه وعين معه للكشف على ذلك كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي، فتوجه لذلك وصحبته المعلم عبد القادر المعمارباشي والمعلم يوسف النجارباشي وجماعة من المسلمين ممن يكتب أسماؤهم بذيله، إلى أن دخلو[2] إلى العمارة المزبورة وأحاطوا بجوانبها الأربع علماً وخبرة وشاهدوها وخمن المعلمان المزبوران قيمة مصارف عمارتها شيا[3] بعد شيء، وحسبت المصارف المزبورة جميعها بموجب دفتر فبلغت ثلثماية غرش وثمانية وخمسون غرشاً[4] وربع غرش أسدي المبلغ المرقوم أعلاه فلما حرر ذلك وعرض على حضرة المولى الحاكم الشرعي المشار إليه أجرى الله الخير على يديه أمر بتسطير هذا الصك الشرعي ليكون في يد المقرر المذكور حجة عند الاحتياج وقت الاحتجاج.

فسطر وجرى ذلك وحرر في أواسط شهر ذي القعدة الشريفة من شهور سنة ثمانية وسبعين وألف والحمد لله وحده.

شهود الحال

ـ افتخار الأماجد محمد جاويش دام مجده.

---

(١) في: المقصود بها: من.
(٢) دخلو: دخلوا.
(٣) شيا: المقصود بها شيء.
(٤) خمسون غرشاً: خمسين غرشاً.

- فخر الأكارم إبراهيم جاويش زيد قدره.
- فخر أقرانه إبراهيم بشة الراجل.
- كنعان بشة الراجل.
- بكداش بشة الراجل.
- سنان بشة الراجل.
- أحمد بشة الراجل الراجل.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.

شهود الكشف

- المعلم حمدان الأسكاف.
- المعلم يوسف المعصراني.
- حسين بن الأرنود.
- الشيخ محمد لحام زاده.

وغيرهم من الحاضرين

[illegible] تتمة ٤٢

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف [illegible] لدى [illegible] الحاج [illegible] محمد [illegible]

[illegible] مولانا الشيخ حسين افندي نقيب السادة الاشراف [illegible]

[illegible] الاعلام والمشايخ الكرام مولانا [illegible] والتوبة [illegible] وكالته عن [illegible]

[illegible] وقف جامع [illegible] الحاج علي بن محمد [illegible]

هذا الاقرار [illegible] ذكر فيه [illegible] سنة [illegible]

[illegible] حال صحة اقراره [illegible] ولدا [illegible]

[illegible] حصة وقف جامع [illegible] المذبور [illegible]

[illegible] الحاج مصطفى [illegible] بنت محمد [illegible]

[illegible] جميع [illegible] بيوت [illegible] المذكور [illegible]

[illegible] المستحكر [illegible]

[illegible] في كل سنة [illegible]

[illegible] من كل سنة ربع غرش [illegible]

[illegible] بيوت [illegible]

[illegible] المذكور [illegible] بان يكون ما يبنيانه [illegible]

[illegible] المصدق [illegible] الشرعي [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] في اليوم [illegible] من شهر ذي القعدة الحرام سنة [illegible]

[illegible] وجرى ذلك [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٢١)

قضية:

حكر جميع ظهر جامع التوبة من قبل الشيخ حسين أفندي لكل من الحاج مصطفى وزوجته في اليوم العشرين من شهر ذي القعدة لسنة ثمانٍ وسبعين وألف[١].

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى حضر الحاج رماح بن الحاج محمد الوكيل الشرعي عن قبل افتخار السادات الأعلام والمشايخ الكرام مولانا الشيخ حسين أفندي نقيب السادة الأشراف بطرابلس الشام والمتولي الشرعي يومئذٍ على وقف جامعي الكبير[٢] والتوبة[٣]، دامت سيادته الثابتة وكالته عنه في هذا الإقرار الآتي ذكره فيه بشهادة كل من محمد بن منصور المحضر والحاج علي بن محمد الثبوت الشرعي وأقر بوكالته المحكية وهو في حالة من صحة إقراره الشرعي بأن موكله المشار إليه من مضي سبع سنين وأربع أشهر تقدمت على تاريخه، أحكر ما هو من جملة وقف جامع التوبة المزبور وله ولاية إحكاره شرعاً من كل من الحاج مصطفى ابن عمر وزوجته المدعوة ألف بنت محمد وهما استحكرا منه في التاريخ المزبور بمالهما لنفسهما وبنيهما مناصفة وذلك جميع ظهر

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢)، ص ٤٢.

(٢) جامع الكبير: شرح سابقاً راجع الوثيقة رقم (١٠).

(٣) جامع التوبة: راجع الوثيقة رقم (١٠).

بيوت الطهارة والمغطس الكائن ذلك خارج باب الجامع الصغير (. . .)[1] النهر المعلوم ذلك عند المستحكرين العلم الشرعي، إحكاراً واستحكاراً صحيحين شرعيين واردين لمدة ثلاث سنين يستقبل من تاريخه أعلاه وبعدها على الدوام بحكر قدره عن كل سنة ربع غرش فضي أسدي يقوم باديه المستحكرين المزبورين في كل سنة لجهة الوقف المزبور القيام الشرعي، وأنه أذن لهمابأن يبنيا ما شاءا وأحبا من العمارة على علو بيوت الطهارة المزبورة على أن يكون مايبنيانه من البناء والعمارة ملكاً من أملاكهما محترماً في مكانه ليس عليهما شيء سوى الحكر المزبور، إقراراً شرعياً مصدقاً من المقر لهما التصديق الشرعي، وشمل ذلك حكم من الحاكم الشرعي المشار إليه.

وجرى ذلك وحرر في اليوم العشرين من شهر ذي القعدة الحرام لسنة ثمانٍ وسبعين وألف.

شهود الحال

- مولانا صنع الله أفندي زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- الحاج عمر الترجمان.
- محمد بلوكباشي المحضرين.
- محمد بن منصور المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

(١) (. . .): غير مقروء.

دفتر

بيان خانات قضاء طرابلس الشام التي وزع عليها مال بدل البرصات وذلك من
صنف الخبز من شهر ... سنة تسع وتسعين والف

خانات نفس طرابلس

بيع مائة خانة

١٠٠

محلة ... يـ / خانة / ٦

محلة ساحة عمرو يـ / خانة ربع / ٢

محلة ... النصر يـ / خانة ربع / ٣

محلة ... يـ / خانة ربع / ١

محلة بين الجسرين يـ / خانة ... / ٣٧

محلة باب الحديد يـ / خانة / ربع ... / ١

محلة ... يـ / خانة / ربع / ١

محلة ... يـ / خانة / ... / ٧

محلة ... يـ / خانة ربع / ٢

محلة ... يـ / خانة / ... / ١

محلة ... الحلبي يـ / خانة / ربع ... / ١٧

محلة ... الانصاري يـ / خانة ... / ٣٧

محلة مجاورين الانصاري يـ / خانة / ربع ... / ٢

محلة مجاورين ... يـ / خانة / نصف / ٧

محلة سويقة ... يـ / خانة / ربع ... / ١٧

محلة ... يـ / خانة / ... / ١٧

محلة اق طرق يـ / خانة / ربع ... / ١

محلة دكان الحمص يـ / خانة / ربع ... / ١٧

محلة سويقة الخبل يـ / خانة / ... / ١

محلة ... يـ / خانة / نصف / ٧

محلة [illegible] يـ / خانة / نصف / ٧

محلة [illegible] يـ / خانة / نصف / ٧

محلة [illegible] يـ / خانة ربع ... / ١٧

محلة [illegible] يـ / خانة ... / ١٧

محلة ... يـ / خانة / ربع ... / ١

محلة ... اللوز يـ / خانة / نصف / ٧

... ربع مائة خانة ٧٠

خانات النواحي

ناحية الكورة / خانة / ٦٠

ناحية الزاوية / خانة / ربع / ٤٠

ناحية الظنية / خانة / ٣٠

ناحية جبيل / خانة / ... / ٣٧

ناحية البترون / خانة / ... / ٣٧

ناحية جبة بشري / خانة / ربع / ٤٠

ناحية عكار / خانة / ... / ٩٥

ناحية صافيتا / خانة / ٦٠

٤٠٠ اربعمائة

الوثيقة رقم (٢٢)

دفتر:

بيان خانات قضاء طرابلس - الشام التي وزع عليها مال بدل السرصات وذلك في شهر صفر الخير من شهور سنة تسع وسبعين وألف[١].

خانات نفس طرابلس
مائة خان

محلة التبانة[٢]	محلة ساحة عميرة[٣]	محلة قبة النصر[٤]	محلة اليعقوبية[٥]
خان ٦	خان ٢	خان ٢	خان ١
محلة بين الجسرين[٦]	محلة باب الحديد[٧]	محلة التربيعة[٨]	محلة الناعورة[٩]
خان ٢,٥	خان ١	خان ٢	$\frac{١}{٢}$ خان

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٠١.
(٢) محلة التبانة: إحدى محلات طرابلس حالياً (مشاهدة ميدانية).
(٣) محلة ساحة عميرة: إحدى الحارات القديمة.
(٤) محلة قبة النصر: إحدى الحارات القديمة.
(٥) محلة اليعقوبية: إحدى الحارات القديمة.
(٦) محلة بين الجسرين: إحدى الحارات القديمة.
(٧) محلة باب الحديد: حي من أحياء طرابلس (مشاهدة ميدانية).
(٨) محلة التربيعة: حي من أحياء المدينة (مشاهدة ميدانية).
(٩) محلة الناعورة: حارة تقع قرب المسلخ القديم (مشاهدة ميدانية).

محلة اليهود[١]	محلة القواسير[٢]	محلة عديمي المسلمين[٣]	محلة عديمي النصارى[٤]
خان ٢	خان ١	خان ١,٥	خان ٣,٥
محلة حجارين النصارى[٥]	محلة حجارين المسلمين[٦]	محلة سويقة النوري[٧]	محلة القنواتي[٨]
خان ٢	١/٢ خان	خان ١,٥	خان ١,٥
محلة أق طرق[٩]	محلة زقاق الحمص[١٠]	محلة سويقة الخيل[١١]	محلة مسجد الخشب[١٢]
خان ١	خان ١,٥	خان ١	١/٢ خان
محلة المزابل[١٣]	محلة الشيخ فضل الله[١٤]	محلة العوينات[١٥]	محلة الصباغة[١٦]
١/٢ خان	١/٢ خان	خان ١,٥	خان ١,٥
محلة الرمانة[١٧]	محلة الأكواز[١٨]		
خان ١	١/٢ خان		

المجموع أربعون بحساب مائة خان

---

(١) محلة اليهود: حارة تقع بالقرب من حارة النصارى حالياً.
(٢) محلة لاقواسير: حي المسلخ القديم.
(٣) محلة عديمي المسلمين: حي يقع بين سوق الصياغين وسوق الكندرجية.
(٤) محلة عديمي النصارى: حارة النصارى حالياً.
(٥) محلة حجارين النصارى: تقع في أول سوق الكندرجية.
(٦) محلة حجارين المسلمين: أحد أزقة حي النوري (مشاهدة ميدانية).
(٧) محلة سويقة النوري: حي معروف حالياً.
(٨) محلة القنواتي: محلة تقع بين سويقة النوري وساحة النجمة.
(٩) محلة آق طرق: كانت تسمى قبوة الطرطوسي سابقاً وتدعى بصف البلاط حالياً.
(١٠) محلة زقاق الحمص: يقع بحي قبوة الحتة متفرع من ساحة الدفتردار.
(١١) محلة سويقة الخيل: حي من أحياء الحدادين.
(١٢) محلة مسجد الخشب: وتقع بالقرب من مقهى موسى حالياً (مشاهدة ميدانية).
(١٣) محلة المزابل: محلة تقع تحت القلعة الشرقية وتدعى حالياً بتحت السباط.
(١٤) محلة الشيخ فضل الله: وهي محلة قبر الزيني حالياً (مشاهدة ميدانية).
(١٥) محلة العوينات: معروفة حالياً بهذا الاسم.
(١٦) محلة الصباغة: سوق العطارين.
(١٧) محلة الرمانة: تعرف بهذا الاسم حالياً.
(١٨) محلة الأكوز: حي يقع بين ساحة النجمة وطلعة الرفاعية (مشاهدة ميدانية).

ملاحظة: جميع هذه التفسيرات أعطيت من قبل الدكتور عمر عبد السلام تدمري وبفعل مشاهداتي الميدانية.

٢ ـ خانات النواحي:

ناحية الكورة	ناحية الزاوية	ناحية الظنية	ناحية جبيل
خان ٦٠	خان ٤٠	خان ٣٠	خان ٣٧,٥
ناحية البترون	ناحية جبة بشري	ناحية عكار	ناحية صافيتا
خان ٣٧,٥	خان ٤٠	خان ٩٥	خان ٦٠

(مجموع ٤٠٠ خان)

سبب تحرير هذا الموقع [illegible]

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية [illegible] لدى [illegible] مولانا [illegible] اعلم العلماء

الاعلام تاج الموالي العظام [illegible] الامام [illegible] الهمام [illegible] الحاكم [illegible]

عليه افضل الصلاة واتم السلام [illegible]

الحاكم الشرعي الموقع [illegible] دامت فضايله ومعاليه [illegible]

[illegible] الشيخ احمد ابن الشيخ عبد الصمد [illegible] شيخ طايفة [illegible]

بطرابلس [illegible] عامة [illegible] طايفة [illegible] وادعوا على [illegible] المدعو [illegible]

[illegible] من اهل الشر والفساد [illegible]

وقد [illegible] عليهم [illegible] اموالهم [illegible] وهو [illegible] عليهم [illegible]

وقد تعددت منه هذه الافعال [illegible] الا [illegible]

وقد حصل منه الضرر العام [illegible] الانام [illegible] المولى الحاكم الشرعي [illegible]

[illegible] سواله عن ذلك [illegible] احكام الشريعة المطهرة [illegible]

بالانكار فطلب من المدعين اثبات ما ادعوه بالطريق الشرعي فاحضروا [illegible]

[illegible] محمد [illegible] والحاج [illegible] من المدعى عليه [illegible]

ادعاه المدعون وان المدعى عليه [illegible] عام [illegible] وان ازالته واجبة على اهل الاسلام

[illegible]

[illegible] مولانا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] حكم الله [illegible]

[illegible] المسلمين المومنين [illegible]

[illegible] سنة [illegible]

الوثيقة رقم (٢٣)

قضية:

دعوى طائفة الدباغين على الحاج شحادة الملقب بعنتر الدباغ والحكم عليه بالقتل في أواخر شهر صفر لسنة تسع وسبعين وألف[١].

سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على نهج الشرع القويم، هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس المحمية، أجله الله تعالى لدى متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام، تابع الموالي العظام، المولى الإمام الحبر البحر الهمام، مميز الحلال من الحرام، مؤيد شريعة سيد الأنام، عليه أفضل الصلاة وأتم السلام، الحسيب النسيب، الأخذ من موروث السيادة بالفرض والتعصيب، الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه، حضر كل من فخر السادات السيد علي ابن السيد جمال البابا، والشيخ أحمد ابن الشيخ عبد الصمد البركة، شيخ طايفة[٢] الدباغين وباقيهم بطرابلس وعامة أنفار الطايفة المزبورة وادعوا على الرجل الحاضر معهم المدعو بالحاج شحادة ابن الحاج زين الملقب بعنتر الدباغ بأنه من أهل الشر والفساد والسعي بأضرار العباد، وقد غمز عليهم وسعى بإتلاف أموالهم واضمحلال أحوالهم، وهو

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢)، صفحة ٩٦.

(٢) طايفة: والمقصود بها طائفة.

يسلط عليهم أعوان الظلمة وقد تعددت منه هذه الأفعال الذميمة مراراً وكلما نهي عن ذلك لا يزداد إلا إكثاراً وإدباراً، وقد حصل منه الضرر العام، واتصل وتكرر بين الأنام، وسألوا من المولى الحاكم الشرعي المشار إليه أجرى الله الخير على يديه سؤاله عن ذلك، وإجراء أحكام الشريعة المطهرة عليه في ذلك، فسئل فأجاب بالإنكار، فطلب من المدعين إثبات ما ادعوه بالطريق الشرعي، فأحضروا للشهادة كلا من الشيخ سليم بن أوسطي محمد الجرايحي والحاج ناصر ابن إبراهيم، فشهدا بمواجهة من المدعي عليه بطبق ما ادعاه المدعون، وأن المدعي عليه ضرره عام متصل، وإن أزالته واجبة على أهل الإسلام وقتله فيه راحة من شره العام، وبذلك شهد أحمد بن عبد الحي شهادة شرعية مقبولة منهم شرعاً، غب التزكية والعدالة الشرعية، فلما قامت الشهادة بذلك، كذلك ولحق علم مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه أجرى الله الخير على يديه، بإخبار جمهور السادة العلماء والأشراف وأعيان الديار الطرابلسية وعوامهم أن المدعي عليه ممن يسعى في الأرض الفساد وضرره عام على العباد، واطمأن قلبه الشريف بالحكم بقتله، حكم أيد الله أحكامه بقتل عنتر المزبور حداً ودفنه في مقابر المسلمين لما في ذلك من الراحة من شره لعامة المسلمين المؤمنين وأمر بتسطير ذلك فسطر.

جرى ذلك وحرر في أواخر شهر صفر الخير من شهور سنة تسع وسبعين وألف.

شهود الحال

- افتخار العلماء المحققين مولانا الشيخ علي أفندي المفتي بطرابلس الشام زيدت فضائله.
- افتخار السادات الكرام مولانا الشيخ حسين أفندي نقيب السادة الأشراف زيدت سيادته.
- فخر المدرسين مولانا الشيخ جلال الدين زيد فضله.

- فخر المدرسين مولانا الشيخ عبد القادر الخطيب بالبرطاسية[1] زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير[2] زيد فضله.
- مولانا فضل الله أفندي الخطيب أيضاً بالجامع الكبير زيد فضله.
- عمر جلبي خوجه زاده.
- الحاج رماح ابن الحاج محمد.
- السيد محمد بن أمين الدين المتنزه.
- كاتب أصله مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.

وغيرهم من الحاضرين

---

(١) البرطاسية: وينسب إلى بانيه «عيسى بن عمر البرطاسي الكردي» أحد أمراء الطبلخاناة المتوفي سنة ٧٢٥ هـ. وكان بناء الجامع حوالي سنة ٧١٠ هـ/١٣١٠ م، راجع تاريخ طرابلس السياسي والحضاري عبر العصور، د. تدمري جـ٢ ص ٣٠٦.

(٢) جامع الكبير: راجع الوثيقة رقم (١٠).

اجرة ... واجارة

بمجلس الشرع الشريف ... الحكم المنيف ... حضر المعلم ابو بكر بن عبد الله وقرر بمواجهة
السيد عبد العزيز بن السيد محمد ... المتولي بوليته على وقف مدرسة ... العطار
باطن طرابلس بان الحمام الموقوف بحمام العطار الجاري في وقف المدرسة المزبورة ... بالقرب منه
تعداه انخرق قدره وخرب وتعطل ... السيد المذكور المتولي المزبور وطلب منه بان يعمره
ويصرف عليه ما يلزم له من ماله على انه بعد تمام العمارة المزبورة يؤجر الحمام المزبور منه
ويأذن له بان يستقضي جميع ما صرفه وماله على الحمام المزبور من المصروف القديم بموجب
تمسكات شرعية وقدره تسعة وثلثون غرشا ونصف غرش وربع غرش من اجرة الحمام المزبور
الى ان يستوفي ماله تماما وانصرف باذن المتولي المذكور وطلبه ما له على سكب قدر الحمام
المزبور وتعميره وترميمه في ثمن نحاس واجرة سكب القدر واجرة معلمين وفعلة [illegible]
من المصاريف مبلغا قدره مائتان واثنان وثمانون غرشا فيكون جملة جميع ذلك
مائتان وواحد وعشرون غرشا ونصف غرش وربع غرش وسال سوال المتولي المذكور
عن ذلك وما الكشف على العمارة المزبورة وتحرير مفرداتها وان يكتب له بذلك صك شرعي فبعد
ان سئل السيد عبد العزيز المتولي المذكور عن ذلك اجاب بالاعتراف بطبق ما قرره المقرر
من اذنه له وطلبه على الوجه المشروح اعلاه وكشف على العمارة وحررت مفردات المصاريف
فبلغنا المبلغ المرقوم اعلاه فلما ظهر وتبين صدق المقر المذكور المبلغ المرقوم اعلاه
واعترف المتولي المزبور بجميع ذلك ووقوفه على العمارة حكم الحاكم الشرعي [illegible] له بالمبلغ
المرقوم اعلاه للمعلم ابي بكر المزبور على جهة الوقف المرقوم الحكم الشرعي ثم ان المتولي
المذكور اجر من المعلم ابي بكر المزبور جميع الحمام المرقوم وهو استاجر منه اجارة شرعية
مشتملة على الايجاب والقبول والتسلم والتسليم وارد المدة عقدا كاملا يحتوي على ثلاث
سنين كاملات اولها غرة شهر ربيع الثاني سنة تاريخه بذيله واخرها انقضاؤها باجرة
قدرها في المدة المرقومة بتمامها مائتان واربعة وستون غرشا عن كل سنة [illegible]
ثمانية وثمانين غرشا ما عدا شهر رمضان فانه سقط الاجرة [illegible]
[illegible] واذن المؤجر للمستاجر ان يستقضي في كل سنة ثمانين غرشا من الاجرة المذكورة
الى ان يستوفي المبلغ الثابت له المحكوم به والثمانية غروش الباقية من اجرة كل سنة
يصرفها لتعمير [illegible] الحمام المزبور [illegible] تصادقا على ما فيه التصادق الشرعي [illegible]
ذكر وحرر في اوائل شهر ربيع الثاني من شهور سنة تسع وسبعين [illegible] والف

فخر المدرسين الكرام مولانا جلال الدين افندي زيد فضله
مولانا الشيخ احمد [illegible]
مولانا الشيخ مصطفى [illegible]
مولانا الشيخ محمد [illegible]

الحاج احمد [illegible]
محمد منصور [illegible]
الحاج [illegible]
محمد [illegible]
الحاج عبد الله [illegible]

الوثيقة رقم (٢٤)

قضية:

إجارة حمام العطار الكائن باطن طرابلس من قبل عبد العزيز الهندي بعد إجرائه التعمير والترميم للحمام المزبور إلى المعلم أبي بكر بنْ عبد الله في أوائل شهر ربيع الثاني لسنة تسع وسبعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف، ومحفل الحكم المنيف، بطرابلس المحمية، أجله الله تعالى، حضر المعلم أبي[٢] بكر بن عبد الله وقرر بمواجهة من السيد عبد العزيز بن السيد معروف الهندي المتولي يومئذٍ على وقف مدرسة سبط العطّار[٣] الكائنة باطن طرابلس بأن الحمام المعروف بحمام العطّار[٤] الجاري في وقف المدرسة المزبورة الكائنة بالقرب منها بعد أن انخرق قدره وخرب وتعطل، جاء السيد المذكور للمقرر المزبور وطلب منه بأن يعمره ويرممه

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٣٥.

(٢) أبي: المقصود أبو.

(٣) سبط العطّار: تقع شرقي بركة الملاحة وتنسب إلى ابن بنت ناصر الدين العطّار باني جامع العطّار ومن المحتمل أنها بنيت في النصف الثاني من القرن الثامن الهجري وقد درست الآن. راجع تاريخ وآثار مساجد طرابلس، د. تدمري ص ٣٠٩.

(٤) حمام العطّار: وينسب إلى ناصر الدين العطّار صاحب الجامع المعروف باسمه ولم يبق منه سوى واجهته الغربية حيث البوابة الرئيسية المطلة على بركة (الملاحة) والذي يستعمل مدخله محلاً وقد وقف الحمام على مدرسة سبط العطّار. راجع تاريخ طرابلس، د. تدمري جـ٢ ص ٢٨٨.

ويصرف عليه مهما لزم له من ماله، على أنه بعد إتمام العمارة المزبورة يؤجره الحمام المزبور مدة ويأذن له بأن يستقص جميع ما أصرفه[1] وماله على الحمام المزبور من المصرف القديم بموجب تمسكات شرعية وقدره تسعة وثلاثون غرشاً ونصف غرش وربع غرش من أجرة الحمام المزبور إلى أن يستوفي ماله تاماً، وإن صرف بإذن المتولي المذكور وطلبه من ماله على سكب قدر الحمام المزبور وتعميره وترميمه في[2] ثمن نحاس واجرة سكب القدر وأجرة معلمين وفعول وغيره من المصارف مبلغاً قدره مائة واثنان وثمانون غرشاً، فيكون جملة جميع ذلك مائتان وإحدى وعشرون غرشاً[3] ونصف غرش وربع غرش وسأل سؤال المتولي المذكور عن ذلك والكشف على العمارة المزبورة وتحرير مفرداتها، وأن يكتب له بذلك صك شرعي[4] فبعد أن سأل السيد عبد العزيز المتولي المذكور عن ذلك فأجاب بالاعتراف بطبق ما قوره المقرر المذكور من أذن له وطلبه على الوجه المشروح أعلاه وكشف على العمارة، وحررت مفردات المصارف فبلغت المبلغ المرقوم أعلاه، فلما ظهر وتبين صرف المقرر المذكور المبلغ المرقوم أعلاه واعترف المتولي المزبور بجميع ذلك وقوفه على العمارة.
حكم الحاكم الشرعي المشار إليه بالمبلغ المرقوم أعلاه للمعلم أبي بكر المزبور على جهة الوقف المرقوم الحكم الشرعي، ثم أن المتولي المذكور أجر من المعلم أبي بكر المزبور جميع الحمام المرقوم وهو استأجره منه إجارة شرعية مشتملة على الإيجاب والقبول والتسلم والتسليم واردة لمدة عقد كامل يحتوي على ثلاث سنين كاملات أولها غرة شهر ربيع الثاني لسنة تاريخه بذيله وآخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة المرقومة بتمامها مائتان وأربعة وستون غروشاً، تجاب عن كل سنة ثمانية وثمانون غروشاً ما عدى[5] شهر رمضان فإنه

(١) ما اصرفه: ما صرفه.
(٢) في: من.
(٣) مائتان وإحدى وعشريون غرشاً: مائتين وواحداً وعشرين غرشاً.
(٤) صك شرعي: صكاً شرعياً.
(٥) عدى: الصحيح عدا.

مسقوط الأجرة حسبما جرت به العادات القديمة، وأذن المؤجر للمستأجر أن يستقص في كل سنة ثمانين غرشاً من الأجرة المزبورة إلى أن يستوفي المبلغ الثابت له المحكوم به والثمانية غروش الباقية من أجرة كل سنة يصرفها لقطع جلوس الحمام المزبور حسبما تصادقا على ما فيه التصادق الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر ربيع الثاني من شهور سنة تسع وسبعين وألف.

شهود الحال

- فخر المدرسين الكرام مولانا جلال الدين أفندي زيد فضله.
- مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- مولانا الشيخ محمد الكاتب.
- الحاج أحمد المحضر.
- محمد بن منصور المحضر.
- الحاج عمر الترجمان.
- محمد بلوكباشي المحضرين.

وغيرهم من الحاضرين

١٦٦

نحمدك حمدا نصادا ... الخير ... احداه ... وفيه ... منارا نصحا ونثني امتنانا

حمدا لك يا من جعل العلم لسبيل الخير منارا وجعل اهله اجلاه ... ونصلي ونسلم على نبيك وحبيبك

بالمحامد التي ترضاها على نعم منك ... والكرم والجود وعلى آله واصحابه الموفقين

الذي جعل الانسان على ... وجعله اهل الفضل والكرم والجود ... واهله اشرف العالم ... وبنا

بالمعهود وبعد فلما كان العلم اشرف المناصب دنيا واخرى واولى الناس بانتظام الامور ورعاية

وبعد فلما كان ... اعظم الوظائف قدرا وكان اولى ... فكان ذلك اصلا وقربا

كطائفة الموصوفين ... ادبني ربي فاحسن تاديبي ... المحققين ... الافاضل

الاداب اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم ... زبدة الافاضل

في انتظام الامور عند ذوي الكمال والاحساب ... الفضائل ... وفخر الاماثل

مولانا الشيخ علي افندي مفتي ... المصري ... مولانا

... مولانا الشيخ مصطفى ... بالجامع ... وفخر الافاضل المدرسين مولانا

والخطباء ... مولانا ... بالجامع الازهر ... جامع

والاكابر مولانا فضل الله ... مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بجامع

الشيخ عبد القادر الخطيب بجامع ... مولانا الشيخ ... الخطيب

... والافاضل ... والائمة ... طرابلس الشام

الاوسط ... في زمرة العلماء والخطباء والائمة ... ان نبعث اليهم جابيا

بجامع ... فضائلهم ... المستطاب ... هذا الكتاب ... الكريمة

... الحاكم ... هذا ... لاحضارهم ... وظيفته

... المولى ... اذا اقتضى الامر لاحضارهم ... واحضارهم اصبع

... اليهم لاحضارهم او حضورهم ... والنصب ... الشيخ

المنيف ولاي ... كان واقتضى ... المذكورة ... الشيخ ... المذكورين

... هذا الكتاب ... الى ... وبعث الشيخ ... هذه الخدمة

حامل هذا ... المولى ... الى ... واذن له بمباشرة هذه ١٥

الشيخ يوسف ... المولى ... ان يعاملوه بالبر والاحسان

جميع العلماء والخطباء والائمة ... كل منهم ... بالبر ... الشريف

... كل انسان بما يليق به ... الشيخ ... المذكور

مراعيا شروطها ... بمقام كل منهم ... واذنا ... مضمون ... في ... سبع ... وجمع

بما يليق بمقام كل منهم ... الاخر من شهر ... تسع ... ذلك

... وحسبنا ... الشيخ

مولانا الشيخ ... مصطفى ...

مولانا الشيخ ...

مولانا ...

فخر المدرسين ...

مولانا ...

مولانا ...

مولانا ...

مولانا ...

الوثيقة رقم (٢٥)

قضية:

تنصيب الشيخ رجب ابن الشيخ يوسف جاويشا للعلماء في أواخر شهر جمادي الآخر لسنة تسع وسبعين وألف هجرية[١].

حمداً لك يا من جعل العلم لسبيل الخير مناراً وجعل أهله هداة وعلى الخير أنصاراً فحمدك بالمحامد التي ترضاها على نعم منك مبتداها وإليك منتهاها ونصلي ونسلم على نبيك وحبيبك الذي جعل إنسان عين الوجود ومعدن الفضل والكرم والجود وعلى إله وأصحابه الموفين بالعهود وبعد فلما كان العلم أشرف المناصب دنيا وأخرى وأهله أشرف العالم سراً وجهراً وكانت الطائفة الموسومين به من أعظم الطوائف قدراً وكانوا أولى الناس بانتظام الأمور ورعاية الآداب اقتداء بقوله ﷺ «أدبني ربي فأحسن تأديبي». فكان ذلك أصلاً قوياً في انتظام الأمور عند ذوي الكمال والأحساب حضر قدوة العلماء المحققين زبدة الأفاضل المدققين مولانا الشيخ علي أفندي مفتي الديار الطرابلسية لا زال سابقاً إلى الفضايل، السيد وفخر الأفاضل والخطباء الواعظين مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير المنصوري ورديفه فخر الفضلاء والأكابر مولانا فضل الله جلبي الخطيب الثاني بالجامع المزبور وفخر الأفاضل المدرسين مولانا الشيخ عبد القادر الخطيب بجامع البرطاسية وفخر الخطباء مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بجامع الأويسية وفخر الأفاضل

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٦٢.

المتورعين سليل العلماء المحققين مولانا الشيخ أبي حامد الخطيب بجامع العطّار زيدت فضايلهم وباقي زمرة العلماء والخطباء والأئمة بمدينة طرابلس الشام وسألوا من المولى الحاكم الشرعي المشرف هذا الكتاب بتوقيعه المستطاب أن ينصب عليهم جاويشاً يكون رسولاً إليهم لإحضارهم إذا اقتضى الأمر لإحضارهم لمجلس الشرع الشريف أو إلى الديوان المنيف أو لأي محفل كان واقتضى حضورهم أو حضور بعضهم واختار خواصهم لهذه الوظيفة حامل هذا الكتاب الشرعي فخر الصلحاء والطلبة الشاب الفاضل والنجيب الكامل الشيخ رجب ابن الشيخ يوسف فأجابهم المولى المومى إليه إلى سؤالهم ونصب الشيخ رجب المذكور جاويشاً على جميع العلماء والخطباء والأئمة وزمرتهم المزبورة بطرابلس وأذن له بمباشرة هذه الخدمة مراعياً شرط أدابها مع كل إنسان بما يليق به على كل منهم أن يعامله بالبر والإحسان بما يليق بمقام كل منهم نصباً وإذناً شرعيين مقبولين من الشيخ رجب المزبور القبول الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في أواخر شهر جمادي الآخر من شهور سنة تسع وسبعين وألف.

شهود الحال

- خفر المدرسين والنواب المشرعين مولانا جلال الدين أفندي زيد فضله.
- مولانا صنع الله أفندي زيد فضله.
- مولانا الشيخ أحمد العكاري كاتب أصله زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- رجب آغا محضرباشي.
- مولانا الشيخ محمد لحام زاده.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.

وقفية

الحمد لله والثناء على ما في الضمائر — سبب تحرير هذه الوقفية الشرعية هو أنه لما [illegible] عائشة بنت أحمد [illegible]

الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحروسة [illegible] الشرعي وأشهدت على نفسها طائعة مختارة

بنفسها [illegible] يوسف [illegible] عبد الله [illegible] الشرعي وأشهدت [illegible] وتصدقت بما ذكر

حالة صحتها [illegible] وقفت وحبست وأبدت وحرمت [illegible] وذلك

أنه لها وملكها [illegible] بالإرث الشرعي [illegible] طرابلس [illegible]

جميع الدار [illegible] الكائنة بمحلة [illegible] من محلات طرابلس [illegible] قبلة الطريق [illegible] وشرقا

[illegible] وعلى منافعها [illegible] وحقوقها الشرعية [illegible] بالطريق [illegible]

[illegible] المعلوم [illegible] الشرعي [illegible]

في [illegible] بالمحلة المذكورة والمصلحة [illegible] أصله ولا يوهب ولا

[illegible] وقفا صحيحا شرعيا وحبسا مؤبدا مخلدا [illegible] الأسباب بل كلما مر عليه زمان

[illegible] من [illegible] بوجه من الوجوه ولا سبب من الأسباب [illegible]

[illegible] وإن [illegible] ولا تبديله ولا تغييره ولا تعطيله

[illegible] المنتقم [illegible] مكة المشرفة والمدينة المنورة [illegible]

[illegible] المذكورة [illegible] هذا على مصالح الحرمين الشريفين [illegible] الشريفين

[illegible] أفضل الصلاة وأتم السلام وجعلت التولية عليه [illegible] ذلك

[illegible] الحرمين [illegible] ابدا الآبدين ودهر الداهرين إلى أن

[illegible] الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين [illegible]

[illegible] شرعا [illegible] ذلك [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٢٦)

قضية:

وقف لدار كائنة بمحلة التبانة لعابدة بنت أحمد القراقوشي في أواخر جمادي الآخر لسنة تسع وسبعين وألف هجرية[١].

الحمد لله الواقف على ما في الضماير، سبب تحرير هذا الرقيم الذي هو على النهج القويم هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى الحرمة عابدة بنت أحمد بن القراقوشي المعرفة بشهود بذيله بتعريف يوسف بشة ابن عبد الله السمان التعريف الشرعي وأشهدت على نفسها طايعة مختارة وهي في حالة من صحة إشهادها الشرعي أنها وقفت وحبست وأبدت وحرمت وتصدقت بما ذكرت أنه لها وملكها ومنتقل إليها بالإرث الشرعي من أبيها المزبور بحيث تملك أنواع التصرف فيه شرعاً وذلك جميع الدار العامرة الكاينة بمحلة التبانة من محلات طرابلس المشتملة على طبقتين علويتين راكبتين على باكية ملك الغير وعلى منافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها قبلة الطريق وفيه الباب وشرقاً حوانيت الحدادين وشمالاً بيت بني القراقوشي الوقف وغرباً الطريق السالك وجميع القبو الكائن في العقبة بالمحلة المزبورة والمصيف الملاصق له المعلوم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بكل حق هو لذلك شرعاً وقفاً صحيحاً شرعياً

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (٢)، صفحة ١٦٢.

وحبساً مؤبداً مخلداً مرعياً لا يباع أصل ذلك ولا يوهب ولا ينقل إلى ملك أحد من الناس أجمعين بوجه من الوجوه ولا بسبب من الأسباب بل كلما مر عليه زمان أكده وكلما توالى عليه عصر وأوان المده ولاده فهو محرم بحرمات الله مدفوع عنه بقوة الله لا يحل لامره[1] مؤمن بالله واليوم الآخر ويعلم أنه إلى ربه المنتقم صاير نقده ولا تبديله ولا تغييره ولا تعطيله أنشأت الواقفة المزبورة وقفها هذا على مصالح الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنوّرة على الحال بها أفضل الصلاة وأتم السلام وجعلت التولية عليه للمتولي على وقف الحرمين الشريفين بطرابلس الشام كاينا[2] من كان وأن تعذر الصرف والعياذ بالله إلى الحرمين الشريفين والعياذ بالله عاد ذلك وقفاً على فقراء المسلمين بطرابلس وإن أمكن العود عاد يجري ذلك كذلك أبد الآبدين ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين وثبت ما يحويه لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه وحكم به حكماً صحيحاً شرعياً مسؤولاً فيه شرعاً.

وجرى ذلك وحرر في أوارخ شهر جمادي الآخر من شهور سنة تسع وسبعين وألف.

شهود الحال

- افتخار المدرسين مولانا جلال الدين أفندي زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد صالح ناصر الدين.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- مولانا الشيخ محمد لحام زاده.

---

(١) لامره: الأصح لامرىء.
(٢) كاينا: المقصود بها كائناً.

[illegible]

١٢٦٧

حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف [illegible] في [illegible]

ابن الحاج خليل [illegible] الطناني واستحكر باذن [illegible] فخر المدرسين الكرام جلال الدين افندي المتو[illegible]

[illegible] شرعي [illegible] وقف جامع [illegible] الظاهر [illegible] وما هو جملة الوقف المذكور [illegible]

له اجارة شرعا وذلك جميع قطعة الارض السليخ الكائنة في [illegible] والغراس [illegible] لمنفعة الجارية

في الوقف المذكور الكائنة بارض [illegible] المسجد ويحدها قبلة الطريق السالك الموصل للسبيل وشرقا

تل المسجد المذكور وشمالا البستان [illegible] وغربا الطريق الفاصل بين [illegible] بكل حق هو لذلك شرعا

استحكارا واجارا صحيحا شرعيا مشتملا على الايجاب والقبول والتسلم والتسليم وارد [illegible] مدة

ثلاث سنين تستقبل من تاريخه وبعدها على الدوام بحكر قدره في كل سنة نصف [illegible] يقوم

باداه المستحكر المذكور عند تمام كل سنة لجهة الوقف المذكور لقيامه الشرعي واذن الحاكم [illegible]

للمستحكر المذكور ان يغرس ويبني بما [illegible] قطعة الارض المرقومة ما [illegible] من انواع الغراس والبنا

على ان يكون ما يغرسه ويبنيه في الارض المرقومة قايما في اماكنه محترما في مواطنه ملكا من املاك المستحكر

المذكور يتصرف فيه تصرف ذوي الاملاك في املاكهم ليس عليه شي سوى الحكر المذكور [illegible] تصادقا على ما فيه

[illegible] وشهد بذلك [illegible] الحاكم الشرعي [illegible] وحكم بصحة [illegible] شرعيا [illegible] بالطريق الشرعي [illegible]

[illegible] وجرى ذلك وحرر في اليوم التاسع من شهر رجب [illegible] سنة تسع وستين [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٢٧)

قضية:

حكر أرض سليخ كائنة بأرض تل الفرجة للشيخ محمد الطينالي من قبل جلال الدين متولي وقف جامع طينال كائن ظاهر طرابلس في اليوم التاسع من شهر رجب لسنة تسع وسبعين وألف[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية، أجله الله تعالى فخر العلماء الشيخ محمد ابن الحاج خليفة الطينالي واستحكر بماله لنفسه من فخر المدرسين الكرام جلال الدين أفندي المتولي الشرعي يومئذٍ على وقف جامع طينال[٢] ظاهر طرابلس وهو أحكره ما هو من جملة الوقف المزبور بحيث يسوغ له إحكاره شرعاً وذلك جميع القطعة الأرض السليخ الخالية من البناء والغراس العادمة النفع الجارية في الوقف المزبور، الكائنة بأرض تل الفرجة ويحدها قبلة الطريق السالك الملاصق للسبيل وشرقاً تل الفرجة المزبور وشمالاً بستان الحموي وغرباً الطريق الفاصل بين التلول بكل حق هو لذلك شرعاً استحكاراً وإحكاراً صحيحين شرعيين مشتملين على الإيجاب والقبول والتسلم

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٦٧.

(٢) جامع طينال: بناه الأمير سيف الدين طينال الحاجب نائب طرابلس في سنة ٧٣٦ هـ/١٣٧٧ م على أنقاض كنيسة وهو يقع جنوبي مدينة طرابلس. راجع تاريخ وآثار مساجد طرابلس د. تدمري ص ١٦٣.

والتسليم واردين لمدة ثلاث سنين تستقبل من تاريخه وبعدها على الدوام بحكر قدره في كل سنة نصف غرش أسدي يقوم بإدائه المستحكر المزبور عند تمام كل سنة لجهة الوقف المزبور القيام الشرعي وأذن المحكر المومى إليه للمستحكر المزبور أن يغرس ويبني بياض قطعة الأرض المرقوم ماشا وأحب من أنواع الغراس والبناء على أن يكون ما يغرسه ويبنيه في الأرض المرقومة قائماً في أماكنه، محترماً في مواطنه، ملكاً من أملاك المستحكر المزبور، يتصرف فيه تصرف ذوي الأملاك بأملاكهم ليس عليه شيء سوى الحكر المزبور حسبما تصادقا على ما فيه التصادق الشرعي وشمل ذلك حكم من الحاكم الشرعي المشار إليه وحكم بصحته حكماً صحيحاً شرعياً أوقعه بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي. وجرى ذلك وحرر في اليوم التاسع من شهر رجب العزة من شهور سنة تسع وسبعين وألف.

شهود الحال

- الشيخ (. . . غير مكتوب).
- مولانا الشيخ مصطفى.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- كاتب أصله الشيخ محمد.
- الشيخ محمد بن ناصر الدين.
- عبد الرحمن جلبي.

وغيرهم من الحاضرين

نصب وظيفة قراءة

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجلّ الله [illegible] مولانا [illegible] حافظ هذا الكتاب الحاكم الشرعي الموقع بخطه الكريم أعلاه دامت فضائله ومعاليه [illegible] قاسم أفندي في وظيفة قراءة [illegible] المدعو علي جلبي ابن [illegible] ابن المرحوم [illegible] وقف [illegible] كل يوم بعد صلاة المغرب بجامع [illegible] للوظيفة المزبورة من متحصل الجامع المزبور في كل يوم عثماني واحد وأذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبور أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة المرحوم [illegible] شهاب الدين مؤدب الأطفال وشغورها عن مباشر شرعي تقريرًا وإذنًا شرعيًا [illegible] من علي جلبي المذكور كقبول [illegible] وجرى ذلك وحرر في منتصف شهر رجب المرجب الحرام من شهور سنة تسع وسبعين وألف من هجرة من له العز والشرف

[illegible]

الوثيقة رقم (٢٨)

قضية:

تقرير وظيفة قراءة السبع الشريف بجامع المحمودية لمحمد بشة في منتصف شهر رجب من سنة تسع وسبعين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، قرر متوليه مولانا وسيدنا المولى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضايله ومعاليه، وحسنت أيامه ولياليه، حافظ هذا الكتاب الشرعي الشاب المدعو علي الحلبي ابن فخر أمثاله محمد بشة ابن المرحوم قاسم أفندي في وظيفة قرة[٢] السبع الشريف، كل يوم بعد صلاة المغرب بجامع المحمودية[٣] المعين للوظيفة المزبورة من متحصل وقف الجامع المزبور، في كل يوم عثماني واحد، وإذن له بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها المعين لها من متحصل الوقف المزبورة أسوة من تقدمه وذلك لانحلال الوظيفة المزبورة بوفاة المرحوم الشيخ شهاب الدين مؤدب الأطفال وشغورها عن مباشر شرعي، تقريراً وإذناً

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٧٠.

(٢) قـرة: الصحيح قراءة.

(٣) جامع المحمودية: ويقع شرقي جامع المعلق في محلة الحدادين، بني في عهد المماليك وجدد على يد (علي آغا) ناظر المحمودية في سنة ٩٩٥ هـ. راجع تاريخ وآثار ومساجد طرابلس، د. تدمري ص ٣٢٥.

شرعيين مقبولين من علي حلبي المذكور القبول الشرعي وجاهاً وشفاهـاً.
وجرى ذلك وحرر في منتصف شهر رجب المرجب الحرام من شهور سنة تسع وسبعين وألف من هجرة من له العز والشرف.

شهود الحال

- افتخار المدرسين والنواب المشرعين مولانا جلال الدين أفندي خليفة الحكم العزيز زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى بن الشيخ عبد الرحيم زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن الشيخ ناصر الدين.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- الحاج عمر الترجمان.
- محمد بن منصور المحضر.
- محمد بلوكباشي المحضرين.
- كاتب أصله مولانا الشيخ أحمد العكاري زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد بن اللحام.

وغيرهم من الحاضرين

وكالة

سجل بها ... صورته

بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية ... الذمي تادرس ولد [illegible] ... اشهد ...
الحلبي ووكل واناب مناب نفسه حافظ هذا الرقيم فخر الاكابر والاكرام السيد محمد ...
ان الشيخ عبد الصمد الدكاك الطرابلسي في استخلاص جميع ما له من الديون في الذمم عند ...
من اصل ثمن القماش التي كان باعه له شريكه الذمي [illegible] الشامي في غيابه المحكي عنه ...
بتمامه وتمسك بمشرعات كتابته ذلك للموكل المزبور بموجب حجة شرعية ...
على ما يحكم بينهما وفي القبض والايصال وفي الدعوى والمخاصمة في ذلك لدى ...
الحكام وولاة امور الانام وفي الحبس والافراج وكالة مطلقة مفوضة الى راي الوكيل
المذكور مقبولة منه القبول الشرعي جرى ذلك وحرر في اليوم التاسع والعشرين من شهر
ربيع الاول الانور من شهور سنة ثمان وثمانين ... والف

مولانا ... | الحاج يوسف آغا ولد ... | ... | شيخ الكتاب | ... مصطفى ... | المفتي ... عبدي ...

عبد الرحمن ... | السيد يوسف ... | عبد الرحمن الحزام | اوسطا ... | الحاج عبد ... البوابجي

... كاتبه

الوثيقة رقم (٢٩)

قضية:

وكالة باسم محمد البركة في استخلاص جميع ديون الذمي تادرس ولد يوحنا في التاسع والعشرين من شهر ربيع الأول لسنة ثمانٍ وثمانين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، الذمي تادرس ولد يحنا الشهير بأصلان الحلبي ووكل وأناب مناب نفسه، حافظ هذا الرقيم، فخر السادات الكرام السيد محمد بن الشيخ عبد الصمد البركة الطرابلسي، في استخلاص جميع ماله من ديون في الذمم عند أربابه من أصل ثمن القماش التي كان باعه له شريكه الذمي عبود الشامي في غيابه، المحررة مفرداتها بدفتر وتمسكات شرعيات الثابتة ذلك للموكل المزبور، بموجب حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه بذيله، وفي القبض والإيصال وفي الدعوى والمخاصمة في ذلك لدى السادة الحكام وولاة الأمور الأنام، وفي الحبس والإفراج، وكالة مطلقة مفوضة إلى رأي الوكيل المذكور، مقبولة منه القبول الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في اليوم التاسع والعشرين من شهر ربيع الأول

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ١٨٤.

الأنور من شهور سنة ثمانٍ وثمانين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ محمد زيد فضله.
- مولانا عبد الرحمن جلبي الكاتب.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- الحاج يوسف ابن المعصراني.
- (. . . .)[1] بشه عبدي.
- عبد الرحمن بن حميصي الدباغ.
- السيد يوسف ابن عبد الرحمن الحرام.
- أوسطى حسن البوابيجي.
- الحاج عبيد المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

(١) (. . . .): غير مقروء.

اخراج فناء

٢٦/٦/٩٠

[illegible] هوانه

بمجلس الشرع الشريف [illegible] حضر [illegible] وادعى

على [illegible] بأن [illegible] الكائن [illegible] من [illegible] ولديه

الجار [illegible] من جهة اليمين [illegible] قدرها [illegible]

فعند [illegible] المدعى [illegible] المناخ [illegible] اشهد عليه [illegible]

المزبور [illegible] وقد [illegible] المدعى له [illegible]

[illegible] قبل [illegible]

من الحقوق [illegible] الاشهاد [illegible] وجرى ذلك [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٣٠)

قضية:

إخراج فتاق الذمي يعقوب ولد غانم على يد الجراح الذمي نقولا ولد ياني في اليوم الثاني عشر من شهر شعبان لسنة ثمانٍ وثمانين وألف[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره، هو أنه بمجلس الشرع الشريف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، حضر الذمي يعقوب ولد غانم الراهب بدير البلمند[٢] تابع ناحية الكورة من أعمال طرابلس، واستأجر الذمي نقولا ولد ياني الجراح لإخراج ما فيه من الفتاق الكاين فيه من جهة اليمين، بأجرة قدرها عشرة غروش، فبعد أن تعهد المؤجر بإخراج ما في المستأجر من الفتاق ومداواته بالمراهم، أشهد عليه المستأجر المزبور بأنه أن مات بقضاء الله وقدره من معالجة المؤجر له، لا يكون ضامناً له، وأبرأ ذمته من دمه وديته، وأن لا يستحق هو ووريثه من بعده قبل الجراح المزبور بخصوص ذلك حقاً من الحقوق الشرعية، الإشهاد الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في اليوم الثاني عشر من شهر شعبان المبارك من شهور سنة ثمانٍ وثمانين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٢٤٠.
(٢) دير البلمند: ويقع إلى الجهة الشرقية من النفق القديم لطريق طرابلس - بيروت القديمة.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد كاتب أصله.
- محمد جلبي الترجمان.
- حسين البلوكباشي.
- الحاج رمضان المحضرباشي.

وغيرهم من الحاضرين

[illegible]

— ٣٠٨٩ —

[illegible]

بمجلس الشرع الشريف بطرابلس [illegible] المحمية [illegible] بعد ان حبس [illegible]

الحلبي [illegible] بطرابلس

بموجب حجة شرعية [illegible] وذلك في الحبس مدة [illegible] لا [illegible]

عليها [illegible] وما يطلع عليه [illegible] الحلبي [illegible]

[illegible] واخبرا [illegible] الشهادة بانهما يعرفان الذمي [illegible] الحلبي

المذكور المعرفة التامة وانه فقير [illegible]

الاضافات [illegible] مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي [illegible] الكريم اجلاله دام

فضايله [illegible] واطلاق [illegible] سبيله وانظاره الى ميسرة

عملا بقوله [illegible] فنظرة الى ميسرة [illegible]

بالمطلق في اليوم [illegible] من شهر جمادى [illegible] سنة [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٣١)

قضية :

قضية إفلاس الذمي بترس ولد الياس الحلبي في اليوم الثامن من شهر جمادي الآخر لسنة ثمانٍ وثمانين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف، بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى، بعد أن حبس الذمي بترس ولد الياس الحلبي وكيل كرليوس البطريق بطرابلس، على حق شرعي، ثبت عليه لطايفة[٢] النصارى بطرابلس، بموجب حجة شرعية، سابقة التاريخ على تاريخه بذيله ومكث في الحبس مدة طويلة، لا يصبر عليها من له مال، أو ما يطلق عليه اسم المال، وحضر كل من علي بن حسين الحلبي، ومحمد ابن الحاج بكري الطرابلسي، وأخبرا على طريق الشهادة بأنهما يعرفان الذمي بترس الحلبي المزبور، المعرفة التامة، وأنه فقير معسر لا يملك مالاً ولا نوالاً سوى ثيابه التي على بدنه، الأخبار الشرعي، أمر مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي، الموقع خطه الكريم أعلاه، أدام الله فضايله وعلاه، بإطلاق الذمي المزبور من الحبس وتخلية سبيله وأنظاره إلى ميسرة، عملاً بقوله عزّ وجلّ: ﴿ وإن كان ذو عسرة، فنظرة إلى ميسرة ﴾، الآية[٣]. أمراً شرعياً مسطراً

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٢٠٨.

(٢) طايفة: وتعني طائفة.

(٣) سورة البقرة، الآية ٢٨٠.

بالطلب في اليوم الثامن من شهر جمادي الآخر من شهور سنة ثمانٍ وثمانين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- أحمد بشة (. . . .)[1].
- الحاج مصطفى المحضرباشي.
- كاتب أصله مولانا الشيخ محمد الكاتب.
- محمد بن منصور المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

(١) (. . . .: غير مقروء.

نصه
مصادقة
الدباغين

[illegible]

بمحضر شهيديه الكريمين [illegible] اعزه الله تعالى كل من السيد علي بن السيد جمال [illegible] الشيخ
محمد [illegible] الشيخ منصور شيخ طائفة الدباغين [illegible] الشيخ عبد الحميد [illegible]
السيد [illegible] السيد ابراهيم والسيد يوسف بن السيد مصطفى والسيد محمد بن السيد
علي والسيد [illegible] بن يوسف والسيد [illegible] بن السيد رمضان والشيخ مصطفى [illegible]
الشيخ [illegible] الحاج علي بن [illegible] وعلي بن [illegible] الحاج رمضان بن [illegible] والحاج
محمد بن [illegible] ابراهيم بن عبد الرحمن وعلي بن [illegible] المعلم علي بن [illegible] ابو بكر بن محمد [illegible]
[illegible] الحاج [illegible] بن الحاج ناصر [illegible] بن الشيخ ابي بكر [illegible] واحمد بن [illegible] والحاج
علي بن [illegible] والحاج محمد بن علي وعمر بن الحاج علي والحاج [illegible] ابن الحاج ناصر والحاج
بكر بن ناصر واحمد بن علاء الدين والحاج عبد الله بن [illegible] والحاج احمد بن [illegible] والحاج عبد الكريم
ابن ابي بكر والحاج عمر بن [illegible] وعبد الرحمن بن علي وناصر بن الحاج احمد والحاج ابراهيم
[illegible] والحاج عبد القادر [illegible] الحاج علي [illegible] بن علي والحاج محمد بن الحاج [illegible] مصطفى
والحاج ابي بكر [illegible] الجميع من اهل الطائفة المذكورة [illegible] قصد [illegible] بما [illegible]
معترفين على انهم [illegible] المصادقة [illegible] شيئا من الجوائح والتكاليف
[illegible] التي [illegible] من بعضهم بعضا بل انهم كل واحد منهم [illegible]
[illegible] كل مائة جلد من المعز [illegible] واحدا [illegible] كل جلد من [illegible]
قسم من جلود الغنم [illegible] وانهم اتفقوا جميعهم على ذلك ورضي [illegible]
[illegible] جميع [illegible] المطلوبة [illegible] من الرسومات المرقومة [illegible]
[illegible] بالطائفة [illegible] المعتبر [illegible]
[illegible] في اليوم [illegible] والعشرين من شهر [illegible]
على ما فيه ووقع الاشهاد عليه [illegible]
[illegible] من شهر [illegible] سنة [illegible] ومائة والف [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٣٢)

قضية:

قضية مصادقة الدباغين فيما بينهم في شهر ذي القعدة لسنة ثمانٍ وثمانين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه حضر بمجلس الشرع الشريف بطرابلس المحمية أجله الله تعالى، كل من السيد علي بن السيد جمال البابا والشيخ محمد بن الشيخ منصور شيخ طايفة الدباغين بطرابلس والشيخ عبد الصمد البركة وولديه السيد عمر والسيد يوسف بن السيد مصطفى والسيد محمد بن السيد علي والسيد علي بن يوسف والسيد حسين بن السيد رمضان والشيخ مصطفى ابن الشيخ يونس والحاج علي بن الزين وعلي بن عبيد والحاج رمضان بن عبد الخالق والحاج محمد بن أحمد وإبراهيم بن عبد الرحمن وعلي بن محمد والمعلم علي بن محمد وأبو بكر بن محمد وفخر الدين بن الحاج أحمد والحاج حسن بن الحاج ناصر وعمر بن الشيخ أبي بكر الشامي وأحمد بن شحادة والحاج علي بن الزيلع والحاج محمد بن علي وعمر بن الحاج علي والحاج حسين ابن الحاج ناصر وأبي بكر بن ناصر وأحمد ابن علاء الدين والحاج عبد الله بن عمر والحاج أحمد بن تنتن والحاج عبد الكريم بن أبي بكر والحاج عمر بن علي جوهر وعبد الرحمن بن علي

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٢٧٢.

وناصر بن الحاج أحمد والحاج إبراهيم بن ناصر والحاج عبد القادر بن الحاج علي وحجازي بن علي والحاج محمد بن الحاج شحادة وأخيه مصطفى والحاج أبي بكر بن محمد الجميع من أهالي الطايفة المزبورة وتصادقوا تصادقاً شرعياً محرراً معتبراً مرعياً على أنهم بعد هذه المصادقة، لم يبقوا يأخذون شيا من الجوانح والتكاليف العرفية التي تطلب منهم لجهة حكام السياسة من بعضهم بعضاً بل أنهم كل واحد منهم يدفع لهم عن كلماية جلد من المعز غرشاً واحداً وعن كل جلد من البقر مصريتين وعن كل قسم من جلود الغنم شاهية غروشية وأنهم انفقوا جميعهم على ذلك ورضوه وأنهم يدفعون جميع تكاليفهم المطلوبة منهم من المتحصل من الرسومات المرقومة مصادقة صحيحة شرعية جرت بينهم بالطريق الشرعي والوجه المعتبر المرعي حسبما تصادقوا على ما فيه ووقع الإشهاد عليه في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة الشريفة من شهور سنة ثمانٍ وثمانين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ محمد زيد فضله.
- مولانا عبد الرحمن جلبي الكاتب.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- محمد جلبي الترجمان.
- حسين البلوكباشي.

وغيرهم من الحاضرين

كشف مقتول

محمد هلبي

حضر بالمجلس الشار اليه فخر الاقران حسين اغا وكيل الشرجي والحسين من قبل صاحب الدولة
والاقبال والسعادة والاجلال حضرة شريف حمد باشا والي ولاية طرابلس الشام حالا ادام
الله تعالى اقباله وقرر ان الحاج احمد [illegible] البلكجي وجد مقتولا في اوضته
داخل السراي وطلب من الحاكم الشرعي الكشف عليه فاجابه الى طلبه وعين من
لذلك كاتبه الفقير محمد فتوجه معه الى ان وصل الى مكانه فكشف عليه فوجد ميتا
وفي خاصرته اليسرى جرح كبير والدم سائل منه فسئل عن قاتله فاخبر كل من
حسن بن حسين البلكجي واحمد بن حسين البلكجي وولي بن حسن البلدجي
والسيد محمد البلكجي بان القاتل [illegible] المدعو مصطفى السراج سحب
خنجره بيده واشهره على الحاج احمد المقتول بعد العشا ليلة تاريخه وضربه في
خاصرته اليسرى وجرحه ومات من ساعته فلما كشف عليه واخبر الجماعة المذكورون
بذلك لذلك واحضر مصطفى السراج القاتل المزبور الى مجلس الشرع الشريف
وسئل منه عن سبب قتله له فاقر واعترف بانه [illegible] معه فضربه بالخنجر الذي
في يده في خاصرته اليسرى فجرحه ومات عرف مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه
ابراهيم اغا المباشر في ذلك بان مصطفى السراج حيث اقر واعترف بانه اشهر
السلاح على المقتول وقتله به وليس للمقتول ورثة معلومين فانه يجب قتله
باشهاره السلاح ويقتص منه بقتله لحق المسلمين صونا للدم على التابيد عملا
[illegible] بالطلب في اليوم الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة [illegible] سنة [illegible] وثمانين

مولانا الكاتب السيد مصطفى | محمد افندي [illegible] | حسين اغا ابن شنان | حسين بيك سراج باشي | مصطفى بلوكباشي | عثمان اغا الخلجي باشي

اثبات

بعد ان ثبت بالمجلس المشار اليه بشهادة كل من الحاج ابراهيم بن الحاج عمر بلوكباشي الشهير
بابن [illegible] الدلال وسليم بن الحاج علي المقاد والذمي سليمان ولد سعاده الشهير بابن ضوغان
واوسطى جرجس ولد يحيا الخياط ومنصور بن يونس الماوردي والخوري يحيا ولد يعقوب
وميخائيل ولد رزق الله الشهير بالفحل وابراهيم ولد يونس عقب الاستشهاد الشرعي
الصادر من الذمي سليمان ولد سعاده الشهير بصوتو بان الشهود المزبورين يعرفون
شقيق المستشهد المزبور المدعو يحيا الهالك من قبل بطرابلس المحروسة بزوجته سعد
الرجا بنت جرجس وبشقيقه سليمان المزبور وان اباهما سعاده المزبور مات وانحصر ارثه
باولاده وهم سليمان ويحيا الهالك المزبور وبولديه ايضا وهما جرجس وسمعان الهالكين بعد
ابيهما المزبور متعاقبا فانحصر ارث سعاده المزبور بسليمان ويحيا المزبورين وترك نقودا واسباب
[illegible] ست وغير ذلك ووضع يحيا الهالك المزبور يده على جميع المخلفات

الوثيقة رقم (٣٣)

قضية:

كشف عن جثة الحاج أحمد الشانقرلي اليدكجي في أوضته داخل السراي في اليوم الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة تسع وثمانين وألف هجرية[١].

حضر بالمجلس المشار إليه فخر أقرانه حسين آغا وكيل الخرج والمعين من قبل صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال حضرت[٢] محمد باشا والي ولايت[٣] طرابلس ـ الشام حالاً أدام الله تعالى إقباله وقرر بأن الحاج أحمد الشانقرلي اليدكجي وجد مقتولاً في أوضته داخل السراي وطلب من الحاكم الشرعي الكشف فأجابه إلى طلبه وعين معه لذلك كاتبه الفقير محمد فتوجه معه إلى أن وصل إلى مكانه فكشف عليه فوجده ميتاً وفي خاصرته اليسرى جرح كبير والدم يسيل منه فسئل عن قاتله فأخبر كل من حسين بن حسين اليدكجي وأحمد بن حسين اليدكجي ووالي بن حسين اليدكجي والسيد محمد اليدكجي بأن الشاب البالغ الخالي العذار المدعو مصطفى السراج سحب خنجره بيده وأشهره على الحاج أحمد المقتول بعد العشا وليلة تاريخه

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٣١٨.

(٢) حضرت: الصحيح حضرة.

(٣) ولايت: الصحيح ولاية.

وضربه فيه في خاصرته اليسرى وجرحه ومات من ساعته فلما كشف عليه وأخبر الجماعة المذكورون بذلك كذلك وأحضر مصطفى السراج القاتل المزبور إلى مجلس الشرع الشريف وسئل منه عن سبب قتله له فأقر واعترف بأنه تشاجر معه فضربه بالخنجر الذي في يده في خاصرته اليسرى فجرحه ومات. عرف مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه إبراهيم آغا المباشر في ذلك بأن مصطفى السراج حيث أقر واعترف بأنه أشهر السلاح على المقتول وقتله به وليس للمقتول ورثة معلومون فإنه يجب قتله بإشهاره السلاح ويقتضي منه بقتله الحر المسلم المحقون الدم على التأبيد عمداً تعريفاً شرعياً فسطر بالطلب في اليوم الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة الشريفة لسنة تسع وثمانين وألف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ مصطفى الكاتب.
- فخر أقرانه حسين آغا ابن سنان.
- حسين بك سراج باشي.
- مصطفى بلوكباشي.
- عثمان آغا أتمكجي باشي.

وغيرهم من الحاضرين

بعد ان ثبت بالمجلس الشرعي [illegible] بشهادة [illegible] حسين بن عبد الله وحسين بن [illegible] بن عبد الله وعبد الفتاح
ابن محمد بانهم يعرفون [illegible] امير [illegible] ابن جنبلاد [illegible] بول المعرفة التامة من
مدة [illegible] اشهر [illegible] اعتق مملوكه الابيض اللون البعد في [illegible] الوسط [illegible]
[illegible] الذي بيدهما [illegible] علي بن عبد الله [illegible] بالمجلس [illegible]
بالرفق [illegible] لوجه الله الكريم وعملا بقول سيد المرسلين يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع
اجر المحسنين وكتب له بذلك حجة [illegible] وسلمها اليه وهو وضعها على
طريق الامانة عند عبد الفتاح [illegible] في البحر في السفينة [illegible]
وصل بالقرب من انطرطوس [illegible] وانكسر الغليون وذهب جميع ما في داخله من الارزاق
والمتاع والحجة المرقومة [illegible] التمس [illegible] من الحاكم الشرعي [illegible] ان يسطر له بذلك صكا
شرعيا ليكون بيده ممسكا [illegible] في المآل عند الاحتياج لدى الاحتياج فسطر بالطلب وكمل [illegible]
في اليوم الثاني عشر من شهر محرم الحرام افتتاح سنة [illegible] وسبعين [illegible] من هجرة من له العز والشرف

مولانا الشيخ محمد [illegible] — مولانا [illegible] حلبي ناصر [illegible] زاده — مولانا عبد الرحمن حلبي [illegible] زاده — مولانا السيد عبد الوهاب — كاتب اصله مولانا الشيخ مصطفى [illegible]

[illegible] — [illegible] — [illegible] — [illegible] — [illegible] — [illegible] — مولانا [illegible]

الوثيقة رقم (٣٤)

قضية:

عتاقة عبد محمد آغا أمير خور ابن جانبلاد في اليوم الثاني عشر من شهر محرم لسنة تسعين وألف هجرية[١].

بعد أن ثبت بالمجلس المشار إليه بشهادة كل من فخر أقرانه عوض بشر بن عبد الله وحسين بشر بن عبد الله وعبد الفتاح بن محمد بأنهم يعرفون فخر أمثاله محمد آغا أمير خور ابن جانبلاد[٢] المقيم بمحروسة إسلام بول[٣] المعرفة التامة، وأنه من مدة تزيد على أربعة أشهر تقدمت تاريخه أعتق مملوكه الأبيض اللون البغداني الجنس الوسط القامة الأشهل العينين الأفرق الحاجبين الذي بينهما شامتين المدعو علي بن عبد الله الحاضر معهم في المجلس المعترف لسيده المومى إليه بالرقية ويد الملكية حسنة لوجه الله الكريم وعملاً بقول سيد المرسلين يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين وكتب له بذلك حجة شرعية بمحكمة محمود باشا بالمحروسة المزبورة وسلمها إليه وهو وضعها على طريق الأمانة عند عبد الفتاح الشاهد المزبور وسافر معه في البحر في السفينة المعبر عنها بالغليون إلى أن وصل بالقرب من انطرطوس تابع قضاء طرابلس وانكسر الغليون وذهب جميع ما في داخله من الأرزاق والمتاع والحجة

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٢) ص ٣٢٤.

(٢) ابن جانبلاد: والمقصود به آل جنبلاط حالياً.

(٣) محروسة إسلام بول: المقصود بها استانبول.

المرقومة ثبوتاً شرعياً بالتمس علي المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يسطر له بذلك صكاً شرعياً ليكون بيده، تمسكاً نافعاً في المال عند الاحتياج لدى الاحتجاج فسطر بالطلب والسؤال تحريراً في اليوم الثاني عشر من شهر المحرم -الحرام افتتاح شهور سنة تسعين وألف من هجرة من له العز والشرف.

شهود الحال

- مولانا الشيخ محمد زيد فضله.
- مولانا محمد جلبي ناصر الدين زاده.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- مولانا السيد عبد الوهاب.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى زيد فضله.
- مولانا الشيخ إبراهيم الحافظ.
- محمد بشة ابن أحمد جلبي.
- محمد جلبي الترجمان.
- شهاب المحضرباشي.
- حسين البلوكباشي.
- ياسين المحضر.

وغيرهم من الحاضرين

بسبب [illegible] اخي بابا — [illegible] صحيح [illegible]

هـ

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية احماها الله تعالى لدى مولانا وسيدنا اعلم العلماء الاعلام تاج الموالي العظام [illegible] الهمام [illegible]
مويد شريعة سيد الانام عليه افضل الصلوة واتم السلام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم اعلاه
دامت فضايله ومعاليه وحسنت ايامه ولياليه حضر كل من احمد چلبي بن ابراهيم شيخ حرفة
النجار والحاج منصور بن صالح شيخ حرفة البوابجية والدرويش علي بن مصطفى شيخ
نقيب الحرفة المزبورة ومحمد بشه ومصطفى بشه ابني احمد الفقيه من اهالي الحرفة المرقومة والحاج
موهب بن احمد شيخ حرفة الخياطين والاوستاذ محمد بن علي شيخ حرفة العقادين والحاج حسن
ابن ملوخية شيخ حرفة الحلاقين ومحمد بن جمال الدين شيخ حرفة الاساكفة وجمال الدين
ابن علي والحاج حسين بن علي من اهالي الحرفة المزبورة والحاج [illegible] محمد شيخ حرفة الخبازين
ومصطفى بن سالم والحاج مراد بن علي من اهالي الحرفة المرقومة والسيد يوسف بن مصطفى
شيخ حرفة الدباغين سابقا وعبد الرحمن بن علي نقيب الحرفة المزبورة والشيخ ابو بكر بن سعاده
ومصطفى بن الحاج علي والحاج ابو بكر بن الفستقي والحاج حجازي بن عبد الرحمن الجميع من اهالي
الحرفة المزبورة وغيرهم من اهالي باقي الحرف والصنايع بطرابلس الشام وقرروا جميعا وقالوا
بان فخر السادات الكرام السيد علي بن السيد جمال اخي بابا سابقا وشيخ السبعة كان هو
وابوه من قبله وجده يتعاطون خدمة الباباتية من قديم الزمان وانه قادر على تعاطيها
ولايق بها وقايم فيها لكونه صحيح النسب بين الاشراف ويعامل اهل الحرفة المرقومة بالعدل
والانصاف ويعد نفسه كاحدهم فلا يتكبر عليهم واذا دعاه اهل حرفة للاصلاح بينهم
ويقنع منهم بما اعطوه بالشي اليسير ويرضى منه الكبير والصغير وان كان يدخل القهوة
ويأكل المكيفات احيانا فلا ينافي ذلك خدمته ولكونه اخي بابا عليهم مدة زمانا وهذا شي لا يوجب
عزله عنها ولا خروجه منها وطلبوا من الحاكم الشرعي المشار اليه ان يقرره في خدمة اخي بابا وشيخ
السبعة كما كان ويختم الدعاء منه ومنهم في كل وقت واوان فقرره بها واذن له بتعاطيها
سالكا بذلك تقوى الله تعالى فيهم وفيها بعد ان عزل السيد عمر بن ابراهيم اخي بابا الجديد
المقرر كان فيها سابقا لكونه غير محتاج اليها فلا يكون لخدمتها لايقا وعرف بان السيد علي
اخي بابا القديم لايق لتعاطيها وبخدمتها قديما معهم سيما وقد رضي منه اهالي الحرف
المزبورة وسيرته فيهم محموده ومشكوره وتقديمه واجب على الحكم عليهم والحديث لقوله
جله صلى الله عليه وسلم قد موافق للحديث ونبه الحاكم الشرعي المشار اليه على السيد عمر
وباقي اهالي حرفة الدباغين وهم صالح بن الشيخ منصور والشيخ مصطفى بن الشيخ يونس والحاج
احمد بن جمال الدين وعلى بقية اهل الحرف الحاضرين والغايبين بان يكونوا طوعا للسيد علي
اخي بابا المنصوب مساعدين له سالكين بذلك تقوى علام الغيوب تقريرا واذنا وتعريفا
وتنبيها شرعيات اوقعها بالطريق الشرعي بالالتماس الشرعي من اهالي الحرف ومشايخ الصناعات
وحرر ذلك وجرى في اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الاول من شهور سنة [illegible] والف [illegible]

مولانا افتخار العلماء الكرام الشيخ مصطفى افندي الخطيب بالجامع الكبير المنصوري والامام زيد فضله | مولانا قدوة [illegible] الشيخ يحيى الخطيب بالجامع [illegible] حالا زيد فضله | مولانا فخر الافاضل الحاج عبد الله افندي [illegible] العزيز بطرابلس الشام سابقا زيد فضله

[illegible]

الوثيقة رقم (٣٥)

قضية:

تعيين السيد علي بن السيد في منصب مشيخة أخي بابا في الرابع عشر من شهر ربيع الأول لسنة تسعين وألف هجرية[١].

هذه حجة شرعية صحيحة يعرب مضمونها أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى لدى متوليه مولانا وسيدنا أعلم العلماء الأعلام تاج الموالي العظام الحبر البحر الهمام مميز الحلال من الحرام -مؤيد شريعة سيد الأنام عليه أفضل الصلاة وأتم السلام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضايله ومعاليه وحسنت أيامه ولياليه حضر كل من أحمد جلبي بن إبراهيم شيخ حرفة التجار والحاج منصور بن صالح شيخ حرفة البوابيجية والدرويش علي بن مصطفى شيخ نقيب الحرفة المزبورة ومحمد بشة ومصطفى بشة ابني أحمد الفقيه من أهالي الحرفة المرقومة والأوسطى مرعب بن أحمد شيخ حرفة الخياطين والأستاذ محمد بن علي شيخ حرفة العقادين والحاج حسن بن ملوخية شيخ حرفة الحلاقين ومحمد بن جمال الدين شيخ حرفة الأساكفة وجمال الدين ابن علي والحاج حسين بن علي من أهالي الحرفة المزبورة وأحمد بن محمد شيخ حرفة الخبازين ومصطفى بن سالم والحاج مراد بن علي من أهالي الحرفة المرقومة والسيد يوسف بن

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل (٢) ص ٣٤٥.

مصطفى شيخ حرفة الدباغين سابقاً وعبد الرحمن بن علي نقيب الحرفة المزبورة والشيخ أبو بكر بن شحادة ومصطفى بن الحاج علي والحاج أبو بكر بن الفستقي والحاج حجازي بن عبد الرحمن الجميع من أهالي الحرفة المزبورة وغيرهم من أهالي باقي الحرف والصنائع بطرابلس الشام وقرروا جمعاً وفراداً بأن فخر السادات الكرام السيد علي بن السيد جمال أخي بابا سابقاً وشيخ السبعة كان هو وأبوه من قبله وجده يتعاطون خدمة الباباتية من قديم الزمان وأنه قادر على تعاطيها ولايق[1] بها وقايم[2] فيها لكونه صحيح النسب بين الأشراف ويعامل أهل الحرفة المرقومة بالعدل والإنصاف ويعد نفسه كأحدهم فلا يتكبر عليهم وإذا دعاه أهل الحرفة للإصلاح يذهب إليهم ويقنع منهم بما أعطوه بالشيء اليسير ورضي منه الكبير والصغير وإن كان يدخل القهوة ويأكل المكيفات أحياناً فلا ينافي ذلك خدمته ولكونه أخي بابا عليهم مدة وزماناً وهذا شيء لا يوجب عزله عنها ولا خروجه منها وطلبوا من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يقرره في خدمة أخي بابا ومشيخة السبعة كما كان ويغتنم الدعا منه ومنهم في كل وقت وأوان فقرره بها وأذن له بتعاطيها سالكاً بذلك تقوى الله تعالى فيهم وفيها بعد أن عزل السيد عمر بن البركة أخي بابا الجديد المقرر كان فيها سابقاً لكونه غير محتاج إليها فلا يكون لخدمتها لائقاً وعرفه بأن السيد علي أخي بابا القديم لائق لتعاطيها وبخدمتها قديماً مقيم سيما وقد رضي منه أهالي الحرف المزبورة وسيرته فيهم محمودة ومشكورة وتقديمه واجب على القديم والحديث لقول جده ﷺ قدموا قريشاً الحديث ونبه الحاكم الشرعي المشار إليه علي السيد عمر وباقي أهل حرفة الدباغين وهم محمد بن الشيخ منصور والشيخ مصطفى بن الشيخ يونس والحاج أحمد بن جمال الدين وعلى بقية أهل الحرف الحاضرين والغايبين بأن يكونوا طوعاً للسيد علي أخي بابا المنصوب مساعدين له مالكين بذلك تقوى علام الغيوب تقريراً وإذناً وتعريفاً وتنبيهاً شرعيات أوقعها بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي من

---

(١) لايق: المقصود لائق.

(٢) قايم: المقصود قائم.

أهالي الحرف ومشايخ الصناعات. وجرى ذلك وحرر في اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الأول من شهور سنة تسعين وألف من هجرة من له العز والشرف.

شهود الحال

- مولانا افتخار العلماء الكرام الشيخ مصطفى أفندي الخطيب بالجامع الكبير المنصوري والإمام زيد فضله.
- مولانا والده الشيخ يحيى الخطيب بالجامع المرقوم حالاً زيد فضله.
- فرخ التجار الحاج حسين الجلبي.
- كاتب أصله مولانا الشيخ محمد لحام زاده.
- مولانا فخر الفضلاء الشيخ مصطفى أفندي رئيس الكتاب بالمحكمة المزبورة.
- مولانا محمد جلبي ابن الشيخ ناصر الدين الكاتب بالمحكمة الشريفة.
- مولانا فخر السادات العظام السيد عبد الوهاب الحافظ.
- مولانا فخر السادة الإشراف السيد عبد الرحمن الخطيب بجامع محمود بك.

وضع على نصف ... بحمام نزهها

كشف على ... الطباخ ... بطلب من فخر العلماء المحققين مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير
عملوكة ... الوقف ... عن ... والده المرحوم اليه وقرب باب المصبنة المعروفة بالبير وتبة المعدة لطبخ
الصابون ... الكمل الشرعي ... ثلثها ملك مولانا الشيخ مصطفى المتوكل المومى اليه والثلث
الصابونة الرابعة بجلد ... ثلثها ملك مولانا ... الحلبي الفاطمين بحلب والثلث وقف عابد المناخ على كل مولانا باصنيه
ذلك ... الحاج محمد الا...

افندي والسيد حسن ... الحاج ... المرحوم ... قبل ... اعلى المصبنة المرقومة المبسط
والمحارة والقنطرة والسقوف المسقوفة بالخشب والجسور قد الت الى الانهدام والسقوط
وطلب من الحاكم الشرعي ان يبعث معه كاتبا ليحرر ما يحتاج الى ذلك من العمارة فاجابه الى طلبه وعين
معه لذلك كاتب ... المومى اليه ... معه وصحبته المعلم عثمان البنا باشي والمعلم على المعمار
باشي الجاه ... الى المصبنة المرقومة واحاط ... علما وخبرة ... اما يحتاج الى ذلك من
العمارة وكشفوا على اعلاها فاذا القنطرة المبنية فوق المبسط المرصوف عليها السقف قد الت
الى السقوط وقد ... وتكسرت اخشابها وجسورها والت الى السقوط وعين كل من المعمار باشي
والبنا باشي المومى اليهما ما يحتاج اليه عمل القنطرة وعضادتها ... العمارة من ... وكلس وتراب وما يحتاج اليه
تجديد السقوف ... من الجسور ... اخشاب والدفوف والمسامير ... وكلس ... وبوارى
... واجرة معلمين ... وفعالة وطعامهم مبلغ ... قرش ... مائة وستين
وثمانية وعشرون ... فلما ... ذلك كذلك وعاد الكاتب ... ذلك على الحاكم
الشرعي المشار اليه التمس كل من الشيخ يحيى الوكيل والسيد حسن المستحق المومى اليهما من الحاكم الشرعي
المشار اليه باذنه لهما بعمارة ما تحتاج اليه المصبنة المرقومة من العمارة ... على ذلك من اجرة
المصبنة المرقومة ولا يد ... احد ... ما ... فيما امرفاه من المبلغ
وان ... لهما بذلك ... ذلك ... عند الاحتياج لدفع ... فاذن لهما
بذلك وامر بتسطيره في ... اليوم الخامس ... سنة ...

الحاج محمد ... | ... | احمد ابن الحاج | احمد ابن الحاج | السيد محمد ... | ... امين الدين ...
يوسف المعمار | الراجل | علي | مصطفى | البركه | يحيى الكاتب
... ابن ...

الوثيقة رقم (٣٦)

قضية :

كشف على المصبنة المعروفة البيروتية والكائنة بمحلة الأكوز لأجل بيرها في اليوم الخامس من شهر ذي القعدة لسنة ست وتسعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف المشار إليه، حضر فخر الخطباء مولانا الشيخ يحيى بن عمدة العلماء المحققين مولانا الشيخ مصطفى الخطيب بالجامع الكبير المنصوري وهو الوكيل الشرعي عن قبل والده المومي إليه وقرر بأن المصبنة المعروفة بالبيروتية المعدة لطبخ الصابون الكائنة بمحلة الأكوز[٢] من محلات طرابلس التي ثلثها ملك مولانا الشيخ مصطفى الموكل المومى إليه والثلث ملك ورثة الحاج محمد الأسكاف الحلبي القاطنين بحلب والثلث وقف عائد المنافع على كل من مولانا صنع الله أفندي والسيد حسن وذرية أخيه له من الحاج خليفة المتوفي من قبل وإن أعلا المصبنة المرقومة من المبسط والمخازن والقنطرة والسقوف المسقوفة بالخشب والجسور قد آلت إلى الانهدام والسقوط ولطلب من الحاكم الشرعي أن يعين معه كاتباً ليحرر ما يحتاج إلى ذلك من العمارة فأجابه إلى طلبه وعين معه لذلك كاتبه المنهي اسمه بذيله فتوجه معه

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ٤.
(٢) الأكوز: محلة تقع بين ساحة النجمة وطلعة الرفاعية.

وصحبه المعلم عثمان النجارباشي والمعلم علي المعمارباشي إلى أن وصلوا إلى المصبنة المرقومة وأحاطوا بها علماً وخبرة ووقفوا على ما يحتاج إلى ذلك من العمارة وكشفوا على أعلاها فإذا القنطرة المبينة فوق المبسط الموضوع عليها السقف قد آلت إلى السقوط وقد خربت وتكسرت أخشابها وجسورها وآلت إلى السقوط وخمن كل من المعمارباشي والنجارباشي المزبورين ما يحتاج إلى عمل القنطرة وعضادتها من العمارة من أحجار وكلس وتراب وما يحتاج إلى تجديد السقوف وبربقتها من الجسور والأخشاب والدفوف والمسامير، من كلس وقصرمل وبواري عدسة وبحصة واجرة معلمين معمارية ونجارين وفعّالة وطعامهم مبلغاً قدره ماية غرش وثمانون وعشرون غرشاً أسدية فلما خمنوا ذلك كذلك وعاد الكاتب وعرض ذلك على الحاكم الشرعي المشار إليه التمس كل من الشيخ يحيى الوكيل والسيد حسن المستحق المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه بأن يأذن لهما بعمارة ما تحتاج إليه المصبنة المرقومة من العمارة ويصرف على ذلك من أجرة المصبنة المرقومة ولا يدفعا لأحد من مستحقها شيئاً من أجرتها حتى يستوفيا ما أصرفاه من المبلغ وأن يسطر لهما بذلك صكاً شرعياً ليكون نافعاً لهما في الآل عند الاحتياج لدى الاحتجاج فأذن لهما بذلك وأمر بتسطيره فسطر في اليوم الخامس من شهر ذي القعدة الشريفة من شهور سنة ست وتسعين وألف.

شهود الحال

- الحاج محمد بن يوسف المعصراني.
- دمرداش بشه الراجل.
- أحمد بن الحاج مصطفى.
- أحمد بن الحاج علي.
- السيد محمد ابن البركة.
- كاتب أصله الشيخ يحيى الكاتب.

وغيرهم من الحاضرين

١٢

وثيقة الطلاق
[illegible]

[illegible] يوم [illegible] البه دعواه [illegible] الحاج حسين بن محمد الناجي وطلق زوجته المدعوة [illegible]
بنت [illegible] طلقات على اربع مذاهب المسلمين كلها [illegible] في مذهب [illegible] مذهب [illegible]
لها صداقها المقدم والموضوعة عدة وهي نفقتها [illegible] القبض الشرعي [illegible] الحاكم
الشرعي المشار اليه نفقة عدتها على مطلقها الحاج حسين المذكور كل يوم [illegible]
بذلك تصريحا وتقصد الى انتهاء الثلاثة اشهر لكونها آيسة [illegible] جميع المدونة [illegible]
وهي في حالة صحتها اقرارها الشرعي انها لم تستحق ولا تستوجب [illegible] مطلقها
الحاج حسين المذكور حقا ولا استحقاقا ولا [illegible] ولا [illegible] ابراء عاما
مسقطا لسائر الحقوق والدعوى [illegible] الحاج حسين المذكور [illegible] الحاكم الشرعي المشار اليه [illegible]
[illegible] شرعيا [illegible] المال [illegible]
وذلك وجرى في اليوم الثاني عشر من شهر [illegible] القعدة [illegible] سنة [illegible] وألف

مولانا الحاج [illegible] | مولانا الشيخ محمد [illegible] | مولانا عبد الرحمن | امير [illegible] | السيد [illegible] مصطفى [illegible]

الوثيقة رقم (٣٧)

قضية:

طلاق وإبراء عام في الثاني عشر من شهر ذي القعـدة لسنة ست وتسعين وألف هجرية[١].

بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر الحاج حسين بن محمد الشامي وطلق زوجته المدعوة بجميع بنت رجب أربع طلقات على أربع مذاهب المسلمين كلما حلت في مذهب تحرم في مذهب ودفع لها صادقها المقدم والمؤخر تسعة غروش وهي قبضتها منه القبض الشرعي وفرض لها الحاكم الشرعي المشار إليه نفقة عدتها على مطلقها الحاج حسين المزبور في كل يوم يستقبل من تاريخه بذيله مصرية ونصف إلى انتهاء الثلاثة أشهر لكونها آيسة[٢] أقرت جميع المزبورة طائعة مختارة وهي في حالة من صحة إقرارها الشرعي إنها لم تبق تستحق ولا تستوجب بعد الآن قبل مطلقها الحاج حسين المزبور حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً وتباريا من الطرفين إبراءً عاماً مسقطاً لباقي الحقوق والدعوى الشرعية التمس الحاج حسين المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه أن يسطر له بذلك حقاً شرعياً ليكون بيده نافعاً في المآل عند الاحتياج لدى الاحتجاج فسطر بالطلب وجرى ذلك وحرر في اليوم الثاني عشر من شهر ذي القعدة الشريفة من شهور سنة ست وتسعين وألف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١٣.

(٢) آيسة: أي أنها عقيم لا تنجب.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد أفندي ناصر الدين زاده.
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده.
- كاتب أصله الشيخ يحيى جلبي الكاتب.
- الشيخ مصطفى أفندي حفار زاده.

نفقة

عمل بحسب شرعي صحيح مرعي وفرض وقدر لنفقة القاصرتين [illegible] و[illegible] بنتي الذمي ميخائيل [illegible]

الهالك من قبل [illegible] على عمهما الذمي جرجس ولد يحيا الوصي الشرعي عليهما [illegible]

شرعية متوجهة بامضاء الحاكم الشرعي [illegible] على [illegible] كل سنة تستقبل من تاريخه بدل

ما [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

وذلك [illegible] طعامهما و[illegible] وكسوتهما الصيفية والشتوية [illegible] لوازمهما الشرعية

[illegible] الوصي المذكور [illegible] [illegible] عليهما [illegible] [illegible] ابيهما الهالك المذكور

المصدق [illegible] [illegible] [illegible] الوصي المذكور [illegible]

[illegible] القبول الشرعي [illegible] [illegible] في اليوم الثامن [illegible] القعدة

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] والف [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٣٨)

قضية:

تعيين نفقة ليتيمين في الثامن عشر من شهر ذي القعدة لسنة ست وتسعين وألف[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره، هو أنه بمجلس الشرع الشريف فرض وقدر لنفقة القاصرين أنطون ويعقوب يتيمي الذمي ميخائيل الصراف الهالك من قبل بطرابلس على عمهما الذمي جرجس ولد يحنا الوصي الشرعي عليهما بموجب حجة شرعية متوجة بإمضاء الحاكم الشرعي سابق التاريخ على تاريخه في كل سنة تستقبل من تاريخه بذيله مائة وثلاثين غرشاً أسدياً حساباً عن كل شخص عشرة غروش وعشر شاهيات (. . .)[٢] وذلك برسم طعامهما وشرابهما وكسوتهما الصيفية والشتوية وساير[٣] لوازمهما الشرعية وأذن لعمهما الوصي المزبور بإنفاق ذلك عليهما من ماليهما المخلف لهما عن أبيهما الهالك المزبور المرصد تحت يده فرضاً وتقديراً وإذناً شرعيات مقبولات من الوصي المزبور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي. وجرى ذلك وحرر في اليوم الثامن عشر من شهر ذي القعدة الشريفة من شهور سنة ست وتسعين وألفاً من هجرة من له العز والشرف.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١١.

(٢) (. . .): غير مقروء.

(٣) وساير: المقصود وسائر.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي .
- مولانا محمد أفندي لحام زاده .
- مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده .
- مولانا الشيخ يحيى الكاتب .
- كاتب أصله مصطفى جلبي مقابلة جي زاده .

كشف على الطاحونة

عملاً بموجب ما ابداه فخر الاقران [illegible] الشيخ نام الدين بن علي ضابط ناحية الزاوية وقرب
بان الطاحونة دار [illegible] القبو المعروفة بطاحونة الطريق الكائنة بالناحية المزبورة الجاري نفعها بوقف
الحرمين [illegible] الداخل [illegible] المقر المذكور [illegible] متولي الوقف في كل
سنة [illegible] غروش [illegible] وانها الآن قد انهدمت وسقطت حيطانها وتعطلت ولم يبق يعود
منها نفع على الوقف المزبور وطلب من الحاكم الشرعي ان يعين من يكشف على الطاحونة المزبورة
ويخمن ما يلزم لتعميرها [illegible] حيطانها واعادتها كما كانت اولا وانه يأذنه ايضا بصرف مهمات ولوازم
العمارة من ماله على ان يكون له درقية على الطاحونة المزبورة فاجابه الى طلبه وعين من قبله الكريم
كاتب المحكمة [illegible] السيد حسن اغا [illegible] احسن [illegible] ابن
سيف الدين [illegible] وكل [illegible] محمد اغا ابن المرحوم ابراهيم اغا ضابط الوقف المزبور
[illegible] ووصلوا الى الطاحونة المزبورة فاذا هي كما قرره الشيخ نام الدين المزبور قد سقط
سقفها القبو المعقود بالمونة والاحجار وانهدم ايضا المكان الذي [illegible] عليه احجار الطحن
وسقط ايضا جدارها من جهة الغرب وطرف جدارها من القبلة والشمال وذرع المعلم
[illegible] المعمار [illegible] فبلغ طوله اربعة وعشرين ذراعا بذراع البناء وعرضا
اثنا عشر ذراعا وخمن ذلك المعلم يوسف المزبور لما يلزم لتعميرها وترميمها واعادتها كما كانت
من ثمن احجار وكلس وتراب واجرة معلمين وفعول وغير ذلك من لوازم العمارة [illegible] فبلغ مايتان
وستون غرشا [illegible] مفردات مصاريف العمارة بدفتر [illegible]
[illegible] الشرعي [illegible] العام على ان [illegible] للشيخ نام الدين المذكور بصرف المبلغ
المزبور من ماله على ان يكون له درقية على الطاحونة المزبورة [illegible] زاد عليه
[illegible] المعينة اعلاه [illegible] دراهم العمارة [illegible]
[illegible] الضابط للوقف المقوم واذن ايضا للشيخ نام الدين بصرف المبلغ المقوم على انه
يقتطع من اجرة الطاحونة المعينة اعلاه في كل سنة ثلاثة غروش من اصل دراهم العمارة الى ان تنتهي
ويدفع الاربعة غروش بقية الاجرة في كل سنة لجهة الوقف المزبور [illegible] مقبولة
الشيخ نام الدين القبول الشرعي وجرى ذلك وحرر [illegible] الشريفة
ختام شهور سنة [illegible] وتسعين والف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل السلام واكمل التحية

الوثيقة رقم (٣٩)

قضية:

كشف على طاحونة الطبرية الكائنة ناحية الزاوية في أوائل شهر ذي الحجة لسنة ستة وتسعين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر فخر الأقران الشيخ ناصر الدين بن علي ضابط ناحية الزاوية وقرر بأن الطاحون دار الرحى القبو المعروفة بطاحون الطبرية الكائنة بأرض الناحية المزبورة الجارية في وقف المرحوم خاصكي سلطان طاب ثراها الداخلة في استئجار المقرر المذكور من متولي الوقف في كل سنة بسبعة غروش أسدية وأنها الآن قد انهدمت وسقطت جدرانها وتعطلت ولم بقي[٢] يعود منها نفع على الوقف المزبور وطلب من الحاكم الشرعي أن يعين معه من يكشف على الطاحون المزبورة وتخمين ما يلزم لتعمير قبوها وجدرانها وإعادتها كما كانت أولاً وأن يأذن له في صرف مهمات ولوازم العمارة من ماله على أن يكون له رقبة على الطاحون المرقومة فأجابه إلى طلبه وعين معه من قبله الكريم كاتبه المنهي اسمه بذيله وكتخدانه السيد حسن آغا فتوجها لذلك وصحبتهما حسن بك بن سيف الدين ووكيل فخر الأماثل والأقران محمد آغا ابن المرحوم إبراهيم آغا ضابط الوقف المزبور يومئذٍ إلى أن وصلوا إلى الطاحون المزبورة فإذا هي كما قرر الشيخ ناصر الدين المزبور قد سقط سقفها القبو المعقود

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١٦.

(٢) لم بقي: المقصود لم يبق.

بالمؤن والأحجار وانهدم أيضاً المكان الذي توضع عليه أحجار الطحن وسقط أيضاً جدارها من جهة الغرب وطرفي جدرانها من القبلة والشمال وزرع المعلم يوسف المعمار باشي حائطها الغربي فبلغ طولاً أربعة وعشرون ذراعاً بذراع البناء وعرضاً اثنا عشر ذراعاً وخمن ذلك المعلم يوسف المزبور لما يلزم لتعميرها وترميمها وإعادتها كما كانت في ثمن أحجار وكلس وتراب وأجرة معلمين وفعول وغير ذلك من لوازم العمارة ومهماتها فبلغ مايتان وستون غروشاً أسدية فسطر الكاتب مفردات مصارف العمارة بدفتر وعاد وعرضه على الحاكم الشرعي فأذن بنظره العام على الأوقاف للشيخ ناصر الدين المذكور بصرف المبلغ المرقوم من ماله على أن يكون له رقبة على الطاحون المزبورة على أن زاد غلة أحد بأجرتها المعينة أعلاه وأراد رفع يده عنها يدفع له دراهم العمارة المرقومة وحضر عند ذلك محمد آغا الضابط للوقف المرقوم وأذن أيضاً للشيخ ناصر الدين بصرف المبلغ المرقوم وعلى أنه يقتطع من أجرة الطاحون المعينة أعلاه في كل سنة ثلاثة غروش من أصل دراهم العمارة إلى أن تتم ويدفع الأربعة غروش بقية الأجرة في كل سنة لجهة الوقف المزبور إذناً شرعياً مقبولاً من الشيخ ناصر الدين القبول الشرعي.

وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر ذي الحجة الشريفة ختام شهور سنة ستة وتسعين وألفاً من الهجرة النبوية على صاحبها أتم السلام وأفضل التحية.

شهود الحال

- فخر أقرانه الحاج محمد جاويش زيد فضله.
- مولانا الشيخ محمد الإمام زاده.
- الحاج محمد بن يوسف الصوفي.
- حسين بن محمد.
- مصطفى بن علي الحلاق.
- كاتب أصله مقيده مصطفى بن عبد اللطيف.

وغيرهم من الحاضرين

وبعد [illegible] المحضر

[illegible]

بمجلس محمد نوحي [illegible] الله بعد ان حضر كل من محمد [illegible] المنزع و[illegible] حسن العلبي والرئيس حسين بن محمد
الدوري ومحمد ابن المصري وابرهيم ابن المتوسم والحاج زين بن علاء الدين البوزاده والحاج محمد البيطار والحاج [illegible]
ابن زينتوف وباقي اهالي محلة الربعة من جملة [illegible] وبني [illegible] محمد افندي الشيخ محمد بن حسين [illegible]
المتولي على وقف جامع العطار بخصوص الثلاث اقبية الصغار المتلاصقة الجارية في الوقف المرقوم الكاين
عليها طبقة الحاج محمد بن مصطفى [illegible] الكاينة بالمحلة المزبورة تجاه باب [illegible]
المستوفيه على الطريق العام لكونها تهدمت جدرانها وسقط بعض احجارها وآلت الى الانهدام
بحيث يخشى من سقوطها على المارين في الطريق العام وضرر اهالي المحلة المزبورة من ذلك فسالوا
من الحاكم [illegible] سوال المتولي المزبور عن ذلك وازالة ضررهم فسيل فاجاب بالاعتراف بذلك
وان الثلاث اقبية المرقومة لما كانت عامرة كانت توجر في كل سنة بثلاث قروش وانها اذا خربت
[illegible] كما كانت تحتاج الى مصرف كلي وليس في الوقف وسعة لتعميرها وان اجرتها لا تفي بفايدة ما
يصرف عليها من المال اذ [illegible] فلما اجاب المتولي المزبور بذلك كذلك وامره الحاكم الشرعي
بهدم الاقبية المرقومة وازالة الضرر عن اهالي المحلة المرقومة واذن له بذلك فهدمها المتولي المرقوم
الى الارض فعند ذلك حضر الرجل المدعو بالحاج محمد بن مصطفى [illegible] المزبور ورغب في استحكار ارض
الاقبية المرقومة باجرة مثلها لما كانت عامرة في كل سنة بثلاثة قروش فاحكره المتولي المزبور باذن
من الحاكم الشرعي المشار اليه وبمعرفة السيد عبد الرحمن افندي الناظر على الوقف المزبور وهو [illegible]
الثلاث اقبية المرقومة احكارا شرعيا [illegible] وقبول [illegible] لمدة ثلاث سنين
تستقبل تاريخه وبعدها على الدوام [illegible] في كل سنة ثلاثة قروش [illegible] يدفع منها المستحكر في كل
سنة لجهة الوقف [illegible] الحكر على طبقته [illegible] الشرعي واذن الحاكم المتولي المذكور للمستحكر
المزبور [illegible] في ارض الاقبية المذكورة البنا والغراس [illegible] ما شاء واحب من انواع البنا
ويكون ذلك ملكا [illegible] كساير املاكه [illegible] ويتصرف فيه كيف احب واختار [illegible]
لجهة الوقف [illegible] الحكر المعين [illegible] وثبت ما يجب [illegible] الشرعي [illegible]
[illegible]

[illegible] محمد [illegible] مصطفى [illegible]

الوثيقة رقم (٤٠)

قضية :

أحكار أرض كائنة بمحلة التربيعة في أواخر شهر ذي الحجة لسنة ست وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر كل من محمد بن أحمد الهندي وعلي ديب وحسين العلبي والريس حسين بن عمر البحري ومحمد ابن الحصني وإبراهيم بن المتومة والحاج زين بن علاء الدين الوزان والحاج محمد البيطار والحاج ناصر ابن زيتون وباقي أهالي محلة التربيعة من محلات طرابلس وترافعوا مع فخر الصلحاء الشيخ محمد بن خير الدين المتولي على وقف جامع العطّار بخصوص الثلاثة أقبية الصغار المتلاصقة الجارية في الوقف المرقوم الراكب عليها طبقة الحاج محمد بن مصطفى الشهير بابي ريال الكائنة بالمحلة المزبورة تجاه باب ربع سودون المشرفة على الطريق العام لكونها تهدمت جدرانها وسقط بعض أحجارها وآلت إلى الانهدام ويخشى من سقوطها على المارين في الطريق العام وتضرر أهالي المحلة المزبورين من ذلك وسألوا من الحاكم الشرعي سؤال المتولي المزبور عن ذلك وإزالة ضرره عنهم فسئل فأجاب بالاعتراف بذلك قائلاً أن الثلاثة أقبية المرقومة لما كانت عامرة كانت تؤجر في كل سنة بثلاثة

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١٨.

غروش وإنها إذا خربت وعمرت كما كانت تحتاج إلى مصرف كلي وليس في الوقف وسعة لتعميرها وإن أجرتها لا تفي بفائدة ما يصرف عليها من المال إذا استدين على الوقف فلما أجاب المتولي المزبور بذلك كذلك وأمره الحاكم الشرعي بهدم الأقبية المرقومة وإزالة الضرر عن أهالي المحلة المرقومة وأذن له بذلك فهدمها المتولي المرقوم إلى الأرض فعند ذلك حضر الرجل المدعو بالحاج محمد بن مصطفى أبو ريال المزبور ورغب في استحكار أرض الأقبية المرقومة بأجرة مثلها لما كانت عامرة في كل سنة بثلاثة غروش فأحكره المتولي المزبور بإذن من الحاكم الشرعي المشار إليه وبمعرفة السيد عبد الرحمن أفندي الناظر على الوقف المزبور وهو استحكر منه أرض الثلاثة أقبية المرقومة إحكاراً واستحكاراً صحيحين شرعيين بإيجاب وقبول مرعيين واردين لمدة ثلاث سنين تستقبل من تاريخه وبعدها على الدوام بحكر قدره في كل سنة ثلاثة غروش أسدية يقوم بها المستحكر في كل سنة لجهة الوقف مع الغرس المحكر على طبقته قديماً القيام الشرعي وأذن المحكر المتولي المذكور للمستحكر المزبور أن يبني في أرض الأقبية الخالية عن البناء والغراس العادمة النفع حالاً ما شاء وأحب من أنواع البناء ويكون ذلك ملكاً محترماً في مكانه من أملاك المستحكر يتصرف فيه كيف أحب وأراد تصرف ذوي الأملاك في أملاكهم ليس عليه لجهة الوقف سوى الحكر المعين الأذن الشرعي وثبت ما يحويه لدى الحاكم الشرعي المشار إليه وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شرعياً مسؤولاً فيه وجرى ذلك وحرر في أواخر شهر ذي الحجة الشريفة ختام سنة ست وتسعين وألف.

شهود الحال

مولانا الحاج عبد الله أفندي	مولانا الشيخ محمد الناصري	مولانا عبد الرحمن جلبي مغربي زاده

مولانا الشيخ مصطفى حفار زاده	الشيخ يحيى الكاتب	الشيخ حسن بن كباس
الشيخ محمد بن سندروسي	كاتب أصله الشيخ محمد لحام زاده	

وغيرهم من الحاضرين

(١) (. . . .) غير واضحة.

حكم بموجبه

بمجلس الشرع الشريف لدى سيدنا ... السيد صالح ... العابد ... المرحوم

في وقف ... المتولي الشرعي على نصف الوقف والوكيل على النصف الآخر المتولي عليه بموجب ما

بيده من التمسك الشرعي ... الثابت المضمون شرعاً ... بتوليته وبكالته ... ماهو

الوقف ... ذلك من النفع لجهة الوقف بحيث ... الحاج ... على العطار

... وهو ... منه عن النفس من ذلك الانتفاع بالجدار الكائن على باب زقاق ... محكر

بالقرب من ... التي ... بينت ... بحكر يدفعه في كل سنة

... وذلك لمدة ثلاث سنين تمضي من تاريخه وبعدها على الدوام واذن الحاكم للمستحكر اذ

يبني على الجدار ... الجديد الذي بناه وجدده الاذن الشرعي

ويبني عليها ما شاء واحب ويكون ذلك ... الحكر المعين في كل سنة ... الشمس

... الحاكم الشرعي ... بان ... المال عنده

الاحتياج لدى الاحتياج فسطر بالملتمس في اوائل شهر ... سنة سبع وتسعين والف

[illegible]

الوثيقة رقم (٤١)

قضية:

حكر قناطر كائنة بزقاق ربع منجق بالقرب من بركة الشحم في أوائل شهر محرم لسنة سبع وتسعين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر فخر السادات السيد صالح بن المرحوم السيد تاج العارفين المستحق في وقف بني منجك المتولي الشرعي على نصف الوقف والوكيل على النصف الآخر عن المتولي عليه بموجب ما بيده من التمسك الشرعي الناطق بذلك الثابت المضمون شرعاً وأحكر بتوليته ووكالته المحكيتين ما هو من جملة الوقف لما في ذلك من النفع لجهة الوقف بحيث يسوغ له لذلك شرعاً من الحاج زين بن الحاج علي العطّار باشا طرابلس الشام وهو استحكر منه بماله لنفسه وذلك الانتفاع بالجدار الكائن على باب زقاق ربع منجك بالقرب من بركة الشحم[٢] بمحلة التربيعة[٣]من محلات طرابلس الملاصق لجدار بيت المستحكر بحكر قدره في كل سنة ربع غرش أسدي وذلك لمدة ثلاث سنين تمضي من تاريخه وبعدها على الدوام وأذن المحكر للمستحكر أن يبني على

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ٣٤.

(٢) بركة الشحم حسب هذا التعريف هي بركة الملاحة بسوق البازركان.

(٣) محلة التربيعة: سبق شرحها في الوثيقة رقم (٢٢).

الجدار قناطر ويلقيها عليه متصلة ببيته الجديد الذي بناه وجدده الأذن الشرعي ويبني عليها ما شاء وأحب ويكون ذلك ملكاً من أملاكه ليس عليه سوى الحكر المعين في كل سنة التمس السمتحكر المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه بأن يسطر له بذلك صكاً شرعياً ليكون نافعاً له في المآل عند الاحتياج لدى الاحتجاج فسطر بالطلب في أوائل شهر المحرم الحرام من افتتاح سنة سبع وتسعين وألفاً.

شهود الحال

مولانا الحاج عبدالله أفندي زيد فضله	مولانا عبدالرحمن جلبي مغربي زاده	مولانا محمد جلبي ناصر الدين زاده
مولانا الشيخ يحيى الكاتب	حسين بلوكباشي	كاتب أصله مولانا الشيخ محمد أفندي زيد فضله

وغيرهم من الحاضرين

مصطفى ... محرره ... حواله

كشف على ميت

... بيانه في ... المحضر المعين لنا معطي اقواله ... صاحب الدولة

بمحلة ... حضرت ... علي باشا والي ولايت طرابلس الشام حالا دام اقباله وزيادة الدجي(؟)

والاقبال والسعادة والاجلال ... وجد فيها ... ميتا ... داخل بيت الرهبان الكبير ... عندي

جرجس المدعو ابو ... الدلال ...

المسلمين وطلب من الحاكم الشرعي الكشف عليه والسؤال عن كيفية موته فاجابة للطلب وعين معتمد لذلك

كان المتوفى ... فتوجه معتمد وصحبته جماعة من المسلمين المكتتب اسماؤهم بذيله الى ... وصلوا

الى بيت الرهبان المذكور وكشفوا على الدجي جرجس المذكور فوجد ميتا مستلقيا على

قفاه على ... البيت وفتشوا ساير بدنه فلم يوجد فيه اثر جراحة سوى خلل ... في جلد

... بقرب كعبه مفتوح يسيل الدم منه واثره في الارض واخبروا بانه كان نهارا تاريخه

... السبيل فانفتح الدمل الذي في رجله وسال الدم منه فمشى الى الرهبان ومات هناك

مستلقيا على قفاه فلما عاد الكاشف وعرض ذلك على الحاكم الشرعي ... فطرح الورق

في الحادي عشر من ربيع الاول من شهور سنة سبع وسبعين والف

الحاج عثمان ... عبد القادر ... محمود القنواتي ... علي ... محمد ... الحاج ... احمد ... الحاج ...

ابن الحاج ... الحاج محمد ... المباشر ... محمد ... [illegible]

وشهود الحضور ... عثمان ... صالح ... احمد ... موصلي اغا ... [illegible]

الوثيقة رقم (٤٢)

قضية :

كشف على ميت بمحلة عديمي المسلمين في الخامس عشر من شهر ربيع الأول لسنة سبع وتسعين وألف هجرية[١]

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر فخر أقرانه مصطفى آغا المعين في الخصوص الآتي بيانه من قبل صاحب الدولة والإقبال والسعادة والإجلال حضرة علي باشا والي ولاية طرابلس الشام حال دام إقباله وقرر بأن الذمي جرجس المدعو أبو حمزة الدلال وجد نهار تاريخه ميتاً داخل بيت الرهبان الكبوشية بمحلة عديمي المسلمين[٢] وطلب من الحاكم الشرعي الكشف عليه والسؤال عن كيفية موته فأجابه إلى طلبه وعين معه لذلك كاتبه المنهي اسمه بذيله فتوجه معه وصحبته جماعة من المسلمين المكتتبة أسماؤهم بذيله إلى أن وصلوا إلى بيت الرهبان المزبور وكشفوا على الذمي جرجس المزبور فوجد ميتاً مستلقياً على قفاه على درابزين البيت وفتشوا سائر بدنه فلم يوجد فيه أثر جراحة سوى خلد مدمل في رجله اليسرى بقرب كعبه مفتوح يسيل الدم منه وأثره في الطريق وأخبروا بأنه كان نهار تاريخه يملي من السبيل فانفتح الدمل الذي في رجله وسال الدم

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ٤٤.

(٢) عديمي المسلمين: سبق شرحها في الوثيقة رقم (٢٢).

منه فمشي إلى الرهبان ومات هناك واستلقى على قفاه فلما عاد الكاشف وعرض ذلك على الحاكم الشرعي أمر بتسطيره فسطر في اليوم الخامس عشر من شهر ربيع الأول من شهور سنة سبع وتسعين وألف.

شهود الحال

- الحاج عثمان بن الحاج قورد.
- عبد القادر بن الحاج محمد.
- حمود القنواتي.
- علي بن أحمد.
- محمد جلبي تابع المباشر.
- السيد أحمد ابن حسين.
- كاتب أصله الشيخ يحيى الكاتب.
- حسين البلوكباشي.
- صالح بن أحمد جلبي.
- موصلي آغا السوباشي.

وغيرهم من الحاضرين

مقاطعة الحنانين

بمجلس الشرع الشريف ... حضر كل من الحاج مصطفى بن سالم الانكشاري باشي واحمد شيخ الحنانين

والحاج مراد بن بلاطه والحاج عمر الحناوي واحمد عبد النبي وعمر العكاكي والحاج حسن الحناوي وباقي

طايفة الحنانين ... وادعوا على الرجل المدعو علي بن محمد الشهير بابن ... الطحانه

المستاجر لطاحون الدرويشيه وقف المرحوم ... باشا وهو متصادق معهم ...

شرعا ... على انه يدفع لهم على طاحونه ... كل صاع ... مطلب

لجهة الحكام ... المعتاد ... ثمانية عشر ... بانهم ...

منه كل صا ... زيادة عن الثمانية عشر ... الدرهم ... فجملة

ثمانية عشر ... الصا ... وبعد ذلك ياخذ ... كل صا

المبلغ ... وشهد ... شهود ... الشرعي ... التركي

المشار اليه ... [illegible] ... سنة ...

مولانا الحاج ... مولانا ... مولانا ... مصطفى ...

[illegible]

الوثيقة رقم (٤٣)

قضية:

مقاطعة مع طايفة الخبازين في الخامس عشر من شهر ربيع الثاني لسنة سبع وتسعين وألف هجرية.

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر كل من الحاج مصطفى بن سالم أتمكجي باشي وأحمد شيخ الخبازين والحاج مراد ابن بلان والحاج عمر الخباز وأخيه عبد النبي وعمر العكاري والحاج حسين الخباز وباقي طايفة الخبازين بطرابلس وتصادقوا مع الرجل المدعو علي بن محمد الشهير بابن السمينة الطحان المستأجر لطاحون الدرويشية[٢] وقف المرحوم رستم باشا وهو تصادق معهم تصادقاً شرعياً محرراً معتبراً مرعياً على أن يدفع لهم على طاحونة المرقومة في صاليان يأتي بعد تاريخه يطلب لجهة الحكام من الصاليانات المعتادة مبلغاً قدره ثمانية غروش أسدية وتعهدوا له بأنهم لا يأخذوا منه في كل صاليان زيادة عن الثمانية غروش ولا الدرهم الفرد التعهد الشرعي وقبضوا منه سلفاً وتعجيلاً ثمانية غروش من يوم تاريخه عن الصاليان الآتي المعروف بالقدومية وبعد ذلك يأخذون منه في كل صاليان المبلغ المرقوم وأشهدوا على أنفسهم بذلك كل شهوده آخر الإشهاد

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ٥١.

(٢) طاحون الدرويشية: من الطواحين المشهورة آنذاك أزيلت مؤخراً بتوسيع مجرى نهر أبو علي (مشاهدة ميدانية).

الشرعي التمس علي المزبور من الحاكم الشرعي المشار إليه بأن يسطر بذلك صكاً شرعياً فسطر بالطلب في اليوم الخامس عشر من شهر ربيع الثاني لسنة سبع وتسعين وألفاً.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا محمد جلبي ناصر الدين زاده.
- مولانا مصطفى جلبي مقابلة جي زاده.
- كاتب أصله الشيخ محمد لحام زاده زيد فضله.
- مولانا الشيخ يحيى الكاتب.
- حسين البلوكباشي.

وغيرهم من الحاضرين

٩٩

بعد ان ثبت بمواجهة الحرمة طرانم بنت شعبان التي كانت زوجة
بمجلس الشرع الشريف لدى [illegible] ... بالمال ... [illegible] ومحمد بن
الحاج حسن ... وذلك بشهادة كل من ... [illegible] ... من
علي والحاج محيي الدين بن احمد ... محمد ابن ... [illegible] ... عليها بانها اعتقت عبدها
... [illegible] ... بحضورهم طائعة مختارة واشهدتهم

... جوهر ... عبد الله ... الحاضر بالمجلس الشرعي ... [illegible] ... وعتقت
جاريتها ... بنت عبد الله ... جوهر ... [illegible]
... حلب ... لوجه الله تعالى الكريم ورغبة في ثواب ... وعملا بقول سيدنا
محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار
فبمقتضى ذلك صار كل من جوهر و... احرارا من احرار المسلمين ليس عليهما لاحد يد ولا رقبة
سوى الولاء الشرعي فانه لمستحقه شرعا ... الحاكم الشرعي المشار اليه بعد الحكم بعتقهما بان يسطر
لهما بذلك صكا شرعيا ... تحريرا في اواسط شهر ذي الحجة ... ختام سنة سبع وسبعين و...

مولانا ... افندي | مولانا الشيخ مصطفى افندي ... | مولانا عبد اللطيف ... | مولانا مصطفى ... | مولانا ... | مولانا ...

... [illegible]

الوثيقة رقم (٤٤)

قضية:

دعوى عتق في أواسط شهر ذي الحجة لسنة سبع وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن ثبت بمواجهة الحرمة ظريفة بنت حسين التي كانت زوجاً للحاج حسين الشعار المتوفي وذلك بشهادة كل من شقيقها رجب بشة الراجل بالباب العالي ومحمد بشة بن علي والحاج محيي الدين بن أحمد والسيد محمد ابن زين الدين المبيض بأن الحرمة ظريفة المزبورة من نحو سنتين تقدمت تاريخه أقرت بحضورهم طائعة مختارة وأشهدتهم عليها بأنها أعفت عبدها الأسود المدعو جوهر بن عبد الله البالغ العاقل الحاضر بالمجلس المعترف لها بالرقية ويد الملكية وأعتقت جاريتها المدعوة شهباز بنت عبد الله البيضاء اللون زوجة جوهر المزبورة وحررتهما في التاريخ المرقوم حين تزويجهما حسبة لوجه الله تعالى الكريم ورغبة في الثواب العميم وعملاً بقول سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله بكل عضو منها عضو منه في النار. فبمقتضى ذلك صار كل من جوهر وشهباز المزبورين حراً من أحرار المسلمين ليس عليهما لأحد يد الرقية سوى الولاء الشرعي فإنه لمستحقه شرعاً

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ٩٩.

التمسا من الحاكم الشرعي المشار إليه بعد الحكم بعتقهما بأن يسطر لهما بذلك صكاً شرعياً فسطر بالطلب تحريراً في أواسط شهر ذي الحجة الشريفة ختام سنة سبع وتسعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا الشيخ مصطفى أفندي حفار زاده.
- مولانا عبد اللطيف جلبي المقيد زيد فضله.
- مولانا مصطفى جلبي مقابلة جي زاده.
- مولانا كاتب أصله الشيخ محمد أفندي زيد فضله.
- مولانا يحيى جلبي الكاتب.
- محمد بشة الجوقدار الطرابلسي.
- علي بشة الجوقة دار قيم أوغلي.
- شهاب الدين المحضرباشي.
- ياسين المحضرباشي.

وغيرهم من الحاضرين

حسبنا الله

مضمونه تقرير وفرغ وظيفي

عملاً بالتوجيه الشريف حضرة السيد بعد اه فرح خليل جلبي بن المرحوم محمود جلبي الحلبي عما
بيده من وظيفة النظر على وقف جده الاعلى المرحوم المنقول محمود جلبي على الجامع المعمور
من كراسته الكاتبة باطلي طرابلس المعروف بالواقف المشار اليه لحامل هذا الرقيم في الاهالي
جلبي ابن المرحوم احمد جلبي ابن الامير شهاب لكونه هو الان ارشد ذرية الواقف
المشار اليه وظيفة النظر على الوقف شرطها الواقف بكتاب وقفه للارشد
من ذريته الفارغ التوجيه اليمني المفرغ له محمد جلبي المذكور من الحاكم الشرعي اه
نفذت بالوظيفة المرقومة فاماس لحلمته وقرره فيها واذن له بتناول
معلومها المعين بكتاب الوقف وذلك بعد عن الفاضل من محصول سنين
الوقف عن ٢٥ طلع الحاكم الشرعي على شرط الواقف وعلم وتحقق رشد محمد جلبي
المذكور واستحقاقه للوظيفة المرقومة بتقريره واذن له عن مقبوله من محمد جلبي
المذكور وجاهات شرعها الشرعي وكتب ذلك في اوائل
شهر صفر الخير من شهور سنة ثمان وستين والله اعلم

السيد محمد جلبي / محمد جلبي ناظر / على جلبي الكاتب / الحاج عثمان

وغيرهم من الحضور

الوثيقة رقم (٤٥)

قضية:

تقرير وفراغ وظيفة النظر على وقف في أوايل شهر صفر لسنة ثمانٍ وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن فرغ خليل جلبي ابن المرحوم محمود جلبي الزيني عما بيده من وظيفة النظر على وقف جده الأعلى المرحوم المغفور له محمود جلبي على الجامع المعمور بذكر الله الكائن باطن طرابلس المعروف بالواقف المشار إليه لحامل هذا الرقيم فخر الأهالي محمد جلبي ابن المرحوم أحمد جلبي ابن الأمير شهاب لكونه هو الآن أرشد ذرية الواقف المشار إليه ووظيفة النظر على الوقف شرطها الواقف بكتابة وقفة الأرشد من ذرية الفراغ الشرعي التمس المفرغ له محمد جلبي المذكور من الحاكم الشرعي أن يقرره بالوظيفة المزبورة فأجابه لملتمسه وقرر بها وأذن له بتناول معلومها المعين بكتاب الوقف وذلك ربع عشر الفاضل من محصولات الوقف غب أن أطلع الحاكم الشرعي على شرط الواقف وعلم وتحقق رشد محمد جلبي المذكور واستحقاقه للوظيفة المزبورة تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين من محمد جلبي المذكور وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وألف من هجرة من له العز والشرف.

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١١٢.

شهود الحال

- الشيخ محمد لحام زاده زيد فضله.
- محمد جلبي ناصر الدين زاده.
- يحيى جلبي الكاتب.
- كاتب أصله مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- حسين الترجمان.

وغيرهم من الحاضرين

تقرير تولية جامع محموديه

لدى الشرع الشريف [illegible] حافظ [illegible] المذكور [illegible] الخطاب [illegible]
المعتبر بن الحاج خليل جلبي بن [illegible] محمود جلبي [illegible] وظيفة التولية على وقف جامع [illegible]
محمود جلبي للمونه [illegible] الواقف [illegible] وكون التولية [illegible] بموجب شرط
الواقف المرقوم وذلك بوفاة ابي [illegible] احمد جلبي ابن [illegible] كان على الوقف المرقوم
مشغوره [illegible] مباشرة [illegible] اذن الحاج خليل المذكور بمباشرة وظيفة التولية على الوقف الموجود
[illegible] [illegible] متوليه [illegible] وشغلها [illegible]
شرعي وجرى ذلك وحرر في اوائل شهر صفر الخير من شهور سنة ثمان وتسعين والف

مولانا الحاج عبد الله افندي [illegible] | مولانا الحاج مصطفى افندي حفار زاده | مولانا عبد اللطيف جلبي [illegible] | مولانا يحيى جلبي الكاتب | [illegible]

كاتب [illegible] [illegible]

الوثيقة رقم (٤٦)

قضية :

تقرير المدعو خليل جلبي في وظيفة التولية على وقف جده محمود جلبي في أوائل شهر صفر لسنة ثمانٍ وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه قرر حافظ هذا الكتاب الشرعي وناقل ذا الخطاب المرعي فخر الأهالي المعتبرين الحاج خليل جلبي بن المرحوم محمود جلبي الزيني في وظيفة التولية على وقف جده الأعلى المرحوم محمود جلبي لكونه أرشد ذرية الواقف المومى إليه ولكون التولية المرقومة إليه بموجب شرط الواقف المرقوم وذلك بوفاة ابن خالته أحمد جلبي ابن الأمير شهاب المتولي كان على الوقف المرقوم وشغورها عن مباشر شعري وأذن للحاج خليل المذكور بمباشرة وظيفة التولية على الوقف الموجود الآن وتناول معلومها المعين لها تقريراً وإذناً شرعيين مقبولين منه وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي وجرى ذلك وحرر في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وألف.

شهود الحال

ـ مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١١٢.

- مولانا الحاج مصطفى أفندي حفار زاده.
- مولانا عبد اللطيف جلبي المقيد زيد فضله.
- مولانا يحيى جلبي الكاتب.
- فخر الشبان علي جلبي مطرجي زاده.
- كاتب أصله الشيخ محمد أفندي.

وغيرهم من الحاضرين

دعوى طلاق
مصدق

وعليه هو
الحاكم به

مسعود ... [illegible]

... [illegible] الشرعي ... قبل ابنته ... البالغة
بمجلس الشرع الشريف ... [illegible] ... محمد بن ... [illegible] ... المدعى عليه كان
للنيابة والوكالة عنها بما هو حق الثبوت شرعا وادعى على الرجل ... [illegible] ... الحاج ... في دعواه بان المدعى عليه ... [illegible] ... وثمانون قرشا
من مدة تزيد على ... سنوات ... [illegible] ... ابنته ... على صداق ... وقدره ... [illegible] ... بالثلاث فابرأته من
المعجل لها ... [illegible] ... والمؤجل ... ودخل بها ... [illegible] ... طالبة ... الاسباب
مؤجل الصداق وكانت قاصرة واخذ منها الاسباب التي كان ... ابوها معجل الصداق ... وانها كانت بالغة عاقلة
وعوض مؤجل الصداق ... فسأل ... فاجاب ... انكاح ... على الصداق ... ابوها على انها
فابرأته من مؤجل الصداق ودفعت له الاسباب على وجه الخلع لتطلقها فطلقها بالثلاث ... فخر الافاضل الشيخ محمد ...
كانت بالغة عاقلة فطلب من المدعى عليه بيان ذلك بالطريق الشرعي فاحضر لذلك كلا من ... وحضر
زاده فاخبر بانه اجرى نكاح للمدعى عليه على بنت المدعى كانت بالغة ... ابوها ... عقد النكاح ... استشهد
كل من فخر الصلحاء الشيخ محمد بن الحاج علي ... والشيخ ... ابراهيم ... العطار ... معجل الصداق ... زوجها
مواجهة من المدعى ... ان ابنته ... دفعت الاسباب التي اخذها ابوها ... [illegible]
الحاج ... عليه وابرأته من مؤجل الصداق على ان تطلقها وكانت بالغة عاقلة بحضور ابيها ... [illegible]
فلما شهدا بذلك ... مولانا الحاكم الشرعي ... [illegible] ... والطلاق ... الخلع
بان ابنته ... كانت بالغة عاقلة ... [illegible]
صحيح ... [illegible] ... الثالث عشر من شهر صفر ... [illegible]
الشرعي بان ... [illegible]

مولانا الحاج ... عبد الله ... | مولانا كاتب ... الشيخ محمد افندي | ... [illegible] | محمد ... قپودان | ... الشهادة

وعليه هو الحاكم به

مصدق

... [illegible]
بمجلس الشرع الشريف ... [illegible] ... احمد اغا بن محمد اغا ... [illegible] ... الوكيل ... [illegible]
والده ... [illegible] ... محمد ... [illegible] ... وكالته عنها ... [illegible] ... بما هو حق
الثبوت شرعا ... [illegible] ... محمد ... [illegible]
اشترى ... [illegible] ... الجنينة
... [illegible]

الوثيقة رقم (٤٧)

قضية:

دعوى طلاق في الثالث عشر من شهر صفر لسنة ثمانٍ وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه حضر الرجل المدعو محمد بن علي الشهير بابن سباهية الوكيل الشرعي عن ابنته سباهية البالغة الثابتة وكالته عنها بما هو حق الثبوت شرعاً وادعى على الرجل المدعو الحاج نصر مقرراً في دعواه بأن المدعي عليه كان من مدة تزيد على خمس سنوات تقدمت تاريخه تزوج ابنته سباهية المزبورة على صداق وقدره خمسة وثمانون غرشاً المعجل لها من ذلك خمسة وخمسون غرشاً والمؤجل ثلاثون وبعد أن دخل بها بأربعة أشهر طلقها بالثلاث فأبراته من موجل الصداق وكانت قاصرة وأخذ منها الأسباب التي كان اشتراها لها أبوها بمعجل الصداق وطالبه بالأسباب وبمؤجل الصداق وسأل سؤاله فسئل فأجاب بالاعتراف من أنه كان تزوجها على الصداق المرقوم وإنها كانت بالغة عاقلة فأبرأته من مؤجل الصداق ودفعت له الأسباب على وجه الخلع ليطلقها فطلقها بالثلاث فلم يصدقه أبوها على إنها كانت بالغة عاقلة فطلب من المدعي عليه بيان ذلك بالطريق الشرعي فأحضر لذلك كل من فخر الفضلاء الشيخ محمد مرحبا زاده

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١١٣.

فأخبر بأنه أجرى نكاح المدعي عليه على بنت المدعي كانت بالغة وكان وكيلاً عنها أبوها في عقد النكاح وحضر كل من فخر الصلحاء الشيخ محمد بن الحاج علي المصري والأسطى إبراهيم بن إبراهيم البيطار فشهدا غب أن استشهدا بمواجهة من المدعي من أن ابنته سباهية المزبورة دفعت الأسباب التي أخذها أبوها معجل الصداق لزوجها الحاج نصر المدعي عليه وأبرأته من مؤجل الصداق على أن يطلقها وكانت بالغة عاقلة بحضور أبيها وأمها طائعة مختارة فلما شهدا بذلك كذلك منع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه المدعي من معارضة المدعي عليه بخصوص هذه الدعوى وعرفه بأن ابنته حيث كانت بالغة عاقلة وأبرأته ودفعت له الأسباب طائعة وأقرت بذلك فالطلاق واقع والخلع صحيح وليس لها بعد ذلك الرجوع عليه بما دفعته له وأبرأته منه منعاً وتعريفاً شرعيين أوقعهما بالطريق الشرعي بالالتماس المرعي. وجرى ذلك وحرر في اليوم الثالث عشر من شهر صفر لسنة ثمانٍ وتسعين وألفاً.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا كاتب أصله الشيخ محمد أفندي.
- مولانا يحيى جلبي الكاتب.
- محمد بشة الجوقة دار.
- حسين الترجمان.

وغيرهم من الحاضرين

ونصب اخي بابا

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية حماها الله تعالى بعد ما حضر كل من محمد [illegible] منصور

شيخ طائفة الدباغين والحاج احمد ابن جمال الدين وولده السيد علي والحاج ابي بكر والحاج

محمد [illegible] والحاج مصطفى والحاج علي ومحمد ابن الحاج محمد والسيد محمد ابن السيد علي اخي بابا

السابق باخي طائفة الدباغين بطرابلس والحاج ابرهيم [illegible] شيخ النجارين والحاج [illegible] شيخ

طائفة العطارين ومحمد [illegible] شيخ طائفة السمانين والحاج [illegible] شيخ

طائفة الخياطين وسيد علي شيخ طائفة [illegible] والحاج مصطفى شيخ طائفة [illegible]

والمعلم عثمان شيخ طائفة [illegible] وابرهيم شيخ طائفة الحبالين [illegible] والحاج

مصطفى شيخ طائفة الحدادين [illegible] شيخ طائفة العقادين وباقي

مشايخ الحرف وارباب الصنعة بانهما اختاروا [illegible] الوظيفة اخي بابا في الصلحاء

السالكين والاتقياء الناسكين السيد ابرهيم ابن الشيخ عبد [illegible] شيخ الطريقة

الخلوتية بطرابلس المحمية وطلبوا من الحاكم الشرعي المشار اليه بان ينصب شيخا ومتكلما على

الصنعة بانها [illegible] على سائر الحرف اخي بابا فاجابهم الى طلبهم ونصبه عليهم اخي بابا

واذن له بمباشرة هذه الوظيفة والقيام بخدمتها على السنن المعتاد سالكا [illegible]

السداد متمسكا بالشريعة المحمدية والطريقة [illegible] ساعيا

التقوى [illegible] والصلاح [illegible]

بينهم بالحسنى والاصلاح [illegible] اهل الدين [illegible] الحاكم الشرعي [illegible]

معتمدا [illegible] السيد ابرهيم [illegible]

[illegible] في غرة شهر جمادى الاولى [illegible]

مولانا [illegible] جلبي — مولانا محمد جلبي — كاتب [illegible] — مولانا مصطفى افندي — مولانا الحاج [illegible]

محمد افندي [illegible] — الناصري [illegible]

وغيرهم من الحاضرين

الوثيقة رقم (٤٨)

قضية:

نصب أخي باب في غرة شهر جمادى الأولى لسنة ثمانٍ وتسعين وألف هجرية[1].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى بعد أن حضر كل من محمد بن الشيخ منصور شيخ طائفة الدباغين والحاج أحمد بن جمال الدين وولده السيد علي والحاج أبي بكر والحاج حجازي والحاج مصطفى والحاج علي ومحمد ابن الحاج محمد والسيد محمد ابن السيد علي أخي بابا السابق وباقي طائفة الدباغين بطرابلس والحاج إبراهيم بشة شيخ التجار والحاج زين شيخ طائفة العطّارين ومحمد دندش شيخ طائفة السمانين والأوسطى مرعب شيخ طائفة الخياطين وسيد علي شيخ طائفة البوابيجية والحاج مصطفى شيخ طائفة السراجين والمعلم عثمان شيخ النجارين وإبراهيم شيخ طائفة الحياكين ومنهم الحاج مصطفى شيخ طائفة الحدادين والأستاذ محمد شيخ طائفة العقادين وباقي مشايخ الحرف وأربابها. . . واختاروا لوظيفة أخي بابا فخر الصلحاء السالكين والاتقياء الناسكين السيد إبراهيم ابن الشيخ عبد الصمد البركة شيخ الطريقة الخلواتية بطرابلس المحمية وطلبوا من الحاكم الشرعي المشار

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١٣٢.

إليه بأن ينصبه شيخاً ومتكلماً على السبعة بأزمتها وعلى سائر الحرف أخي بابا فأجابهم إلى طلبهم ونصبه عليهم أخي بابا وأذن له بتعاطي هذه الوظيفة والقيام بخدمتها على السنة المعتاد سالكاً بذلك طريق التقوى والسداد متبعاً بذلك الشريعة المحمدية والطريقة الصالحة المرضية ساعياً بينهما بالخير والإصلاح ملازماً لطريق أهل الدين والصلاح نصباً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين من السيد إبراهيم وجاهاً وشفاهاً القبول الشرعي التمس من الحاكم الشرعي أن يسطر له بذلك صكاً شرعياً فسطر بالطلب في غرة شهر جمادى الأولى من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وألف.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا مصطفى أفندي حفار زاده.
- مولانا محمد جلبي الناصري.
- كاتب أصله الشيخ محمد أفندي لحام زاده.
- مولانا يحيى جلبي الكاتب.

وغيرهم من الحاضرين

هو ابنه
سطره
[illegible]

دعوى في احضار
دعوى [illegible] السيد [illegible] الحاج [illegible] اباد [illegible] ركبس قنصل [illegible] الانكليز [illegible] ان الحاج
بمحلى صبح الشرع [illegible] باه الرجل المدعو عبد القادر ابن الحاج علي جاموس الصاحب الغايب عن المجلس كان
[illegible] بالقتل ويضع يده على سيف معلق عنده ويقول له لا بد من قتلك وضربك
كلمات تهدده بالقتل [illegible] ايام تقدمت على انا كنت وقت الظهر في محل [illegible]
بهذا السيف [illegible] فدخلت الى الخيمة لاجل السير والتفرج وشراشي من [illegible]
على خيمة احمد جلبي [illegible] وهو شاهر السيف واراد ضربي به على
فاذا بعبد القادر المذكور قد هجم على داخل الخيمة
من جانبي بقصد قتلي فوضعت يدي اليسرى واستلقيت ضربته فجرح ساعدي بالسيف
وادماه وسقطت على الارض فاتى [illegible] فاخذ الكوركة الزرد والمكب على جو [illegible] فكانت
على اخذ الدراه دامل عشرة من الذهب المجري وبعض ذهب من الندم [illegible] شي من الفضة
واخذها عامكاه باصبعي [illegible] من الماس وفوجئ [illegible] فلما انفقت [illegible] على الجيران [illegible]
الى [illegible] على هذا الحال فطلبت الى محلى لشرع لاجل الدعوى فهرب من البلدة وحضر عند ذلك
كل من الشيخ احمد ابن الحاج محمد [illegible] المذكور [illegible] احمد جلبي [illegible] عبد القادر المذكور [illegible] احمد
على جلبي [illegible] فاخذ [illegible] ما قرره القنصل المذكور من انه دخل الى خيمة احمد جلبي [illegible]
اراده بقصد السير والتفرج [illegible] عبد القادر الصاحب المذكور وضربه بالسيف على
ساعد يده اليسرى فجرحه وادماه وشهدا بان الحال [illegible] وكذلك اخذوا بانهم لم يعرفوا
في الخيمة احدا من الرجال ولا من النساء فلما اخذوا [illegible] كذلك التمس القنصل المذكور
من الحاكم الشرعي باه [illegible] لدواعي الحال [illegible] اليوم الخامس من شهر جمادى الاولى
من شهور سنة [illegible]

[illegible]

اصله الكاتب محمد افندي [illegible] | محمد صالح ترجمان [illegible] | [illegible] | مولانا محمد جلبي نايب الشرع | مولانا الحاج عبد الله افندي [illegible]

[illegible] | [illegible]

الوثيقة رقم (٤٩)

قضية:

دعوى بشأن الاعتداء على قنصل طايفة الانكليز بمحلة التربيعة في الخامس من شهر جمادى الأول لسنة ثمانٍ وتسعين وألف هجرية[١].

سبب تحريره وموجب تسطيره هو أنه بمجلس الشرع الشريف المشار إليه بعد أن حضر الخواجا باولو بركس قنصل طائفة الانكليز بطرابلس الشام وقرر بأن الرجل المدعو عبد القادر بن الحاج علي جاعورة الصارجة الغائب عن المجلس كان كلما رآه يهدده بالقتل ويضع يده على سيف مقلد فيه ويقول له لا بدّ من قتلك وضربك بهذا السيف وأنه من نحو ثلاثة أيام تقدمت على تاريخه كنت وقت الظهر ماراً في محلة التربيعة على جنينة أحمد جلبي جوربجي زاده فدخلت إلى الجنينة لأجل السير والتفرج وشراء شيء من الأترج فإذا بعبد القادر المزبور قد هجم عليّ داخل الجنينة وهو شاهر لسيفه وأراد ضربي به على وجهي بقصد قتلي فرفعت يدي اليسرى واستلقيت ضربته فجرح ساعدي بالسيف وأدماه وسقطت على الأرض فأغمي عليّ فأخذ الكورك الزرد والمركب على جوقة زرقاء كان عليّ وأخذ الجزدان داخله عشرة من الذهب المجري وبعض الذهب من البندقي وشيء من الفضة وأخذ خاتماً كان

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام سجل رقم (٣) ص ١٣٤.
(٢) محلة التربيعة: سبق شرحها في الوثيقة رقم (٢٢).

بإصبعي فيه فصّ من الألماس وخرج فاراً فلما أفقت صحت على الجيران فجاءوا إليّ فرأوني على هذا الحال فطلبته إلى مجلس الشرع لأجل الدعوى فهرب من البلدة وحضر عند ذلك كل من الشيخ أحمد بن الحاج محمد العشماوي المصري وأحمد جلبي أخي عبد القادر المزبور وزوج أخته علي جلبي بن رجب فأخبروا بطبق ما قرره القنصل المزبور من أنه دخل إلى جنينة أحمد جلبي جوربجي زاده بقصد السير والتفرج فهجم عليه عبد القادر الصارجة المزبور وضربه بالسيف على ساعد يده اليسرى فجرحت وأدماه وفر هارباً الأخبار الشرعي وكذلك أخبروا بأنهم لم يروا في الجنينة أحداً من الرجال ولا من النساء، فلما أخبروا بذلك كذلك التمس القنصل المقرر المزبور من الحاكم الشرعي بأن يسطر له واقع الحال فسطر بالطلب في اليوم الخامس من شهر جمادى الأول من شهور سنة ثمانٍ وتسعين وألفاً.

شهود الحال

- مولانا الحاج عبد الله أفندي زيد فضله.
- مولانا محمد جلبي ناصر الدين زاده.
- مولانا مصطفى جلبي مقابلة جي زاده.
- محمد جلبي ترجمان الديوان.
- كاتب أصله الشيخ محمد أفندي زيد فضله.

وغيرهم من الحاضرين خدام المحكمة الشريفة.

المرفوع عمی زینب ولد ابرهیم ولد یوسف عبدالله ولد رزق الله یحیی

قضية بيع وشرا [illegible] الحمد لله لما ان [illegible] بعدان تشتمل [illegible] الى الحاج حسن

بمجلس الشرع الشريف وبمحفل الحاكم المستنطق الكبير [illegible] حسن بن ابراهيم والحاج [illegible] الحاج [illegible]

خطه الكريم اعلاه [illegible] فضله بشهادة [illegible] الحاج [illegible] حسن [illegible] المصري في محلة [illegible] الحاج

المحل اشترى حسين بن الحاج محمد [illegible] لسبيل [illegible] وشرقا وغربا ملك محمد بن

محلة تحت طرابلس المشتمل على خزنة واروان [illegible] المحدود [illegible] بيت الشيخ يونس [illegible] وهي [illegible] ذلك [illegible]

احد اولاد [illegible] المضية من كلام [illegible] واحدة [illegible] امها فاطمة [illegible] المبيع موجب سجل

مصر [illegible] بثمن قدره خمسة وعشرون [illegible] اسدية واقتضائهم الثمن المرقوم [illegible] المشتري المرقوم

شرعي سابق [illegible] على تاريخه [illegible] ثبوتا شرعا حضر الان حسين بن الحاج محمد [illegible] السيد [illegible]

وباع جميع [illegible] الموصوف المحدود المرقوم اعلاه [illegible] حقوقه [illegible] شرعية [illegible] وقبول

اشتري منه ذلك بماله لنفسه [illegible] شرعا [illegible]

من عيان [illegible] وتسليم [illegible] بثمن قدره [illegible] اربعون [illegible] اسدية [illegible] مقبوض [illegible]

المشتري القبض التام [illegible] حسب اعتراف البائع [illegible] وثبوته شرعا وسلم اليه المبيع المرقوم بالتخلية الشرعية

فاعترف المشتري [illegible] شرعا وذلك بعد الرؤية [illegible] والمعاقدة

الشرعية [illegible] الدرك والتسليم [illegible] البائع [illegible] بتصادق [illegible] الشرعي بعد [illegible]

ذلك [illegible] بحضور المتبايعين [illegible] للمبيع المرقوم [illegible]

في [illegible] المبيع [illegible] الرابع عشر من شهر شوال [illegible]

[illegible]

الوثيقة رقم (٥٠)

قضية:

بيع وشرى دار في محلة الاى كوز داخل حوش المعصراني بطرابلس الشام في ١٤ شوّال سنة. . . . .[١].

بمجلس الشرع الشريف ومحفل الحكم المنيف بطرابلس الشام المحمية أجله الله تعالى بعد أن ثبت لدى الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم على أصله دام فضله بشهادة كل من الحاج حسين بن إبراهيم والحاج أبي بكر ابن الحاج حسين المنجد، اشتراء حسين بن الحاج محمد جميع البيت السفلي الكاين داخل حوش المعصراني بمحلة الاى كوز[٢] بمواجهة من الخصم الشرعي من محلات طرابلس المشتملة على خزنة. . . وإيوان المحدود قبلة بيت الشيخ يونس وشرقاً وغرباً ملك محمد بن الحاج أحمد الأقسماوي وشمالاً المصبنة من كل من عمر وأخيه حبيب وأمهما فاطمة. وهم باعوه ذلك بمحروسة مصر القاهرة[٣] بثمن قدره خمس وعشرون غرشاً أسدية وأقبضهم الثمن المرقوم حين البيع بموجب سجل شرعي سابق التاريخ على تاريخه بذيله ثبوتاً شرعياً.

---

(١) نقلاً عن سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس الشام، سجل رقم (١)، ص ٤.

(٢) محلة الاى كوز: محلة لم تذكرها المراجع القديمة، وقد اندثرت ولم يعد لها أثر. سبق شرحها في الوثيقة رقم (٢٢).

(٣) محروسة مصر القاهرة: كانت لفظة محروسة تطلق على الأستانة أو القاهرة كما أطلقت على بيروت وعلى مختلف المدن العثمانية الهامة لا سيما الولايات وقواعدها.

حضر الآن حسين بن الحاج محمد المشتري المرقوم، وباع جميع البيت الموصوف المحدود المرقوم أعلاه بكافة حقوقه من السيد عمر بن السيد محمود، وهو اشترى منه ذلك بماله لنفسه، بكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً واشتراء صحيحين شرعيين بإيجاب وقبول مرعيين وتسليم وتسلم مقبولين بثمن قدره لذلك أربعون غروشاً فضية أسدية مقبوض بيد البائع من يد المشتري القبض التام الوافي، حسب اعتراف البائع بذلك وثبوته شرعاً وسلم إليه المبيع المرقوم بالتخلية الشرعية فاعترف المشتري بتسلم ذلك منه لجهة ملكه التسلم الشرعي، تسلم مثله شرعاً وذلك بعد الروية والخبرة والمعاقدة الشرعية وضمان الدرك والتبعة لازم البائع شرعاً حسبما تصادقا على ما فيه التصادق الشرعي، بعد تمام ذلك ولزومه حضر بحضور المتبايعين محمد بن الأقسماري المجاور للمبيع المرقوم وأشهد على (. . . . .)[1] عن تملك المبيع لشفعة الجوار إشهاداً شرعياً محرراً بالطلب في اليوم الرابع عشر من شهر شوّال من شهور سنة (. . . . . .)[2].

شهود الحال

- مولانا الشيخ أحمد زيد فضله.
- مولانا الحاج عبد الله جلبي.
- عبد الرحمن جلبي.
- السيد شاهين.
- كاتب أصله مولانا الشيخ مصطفى.

وغيرهم من الحاضرين

---

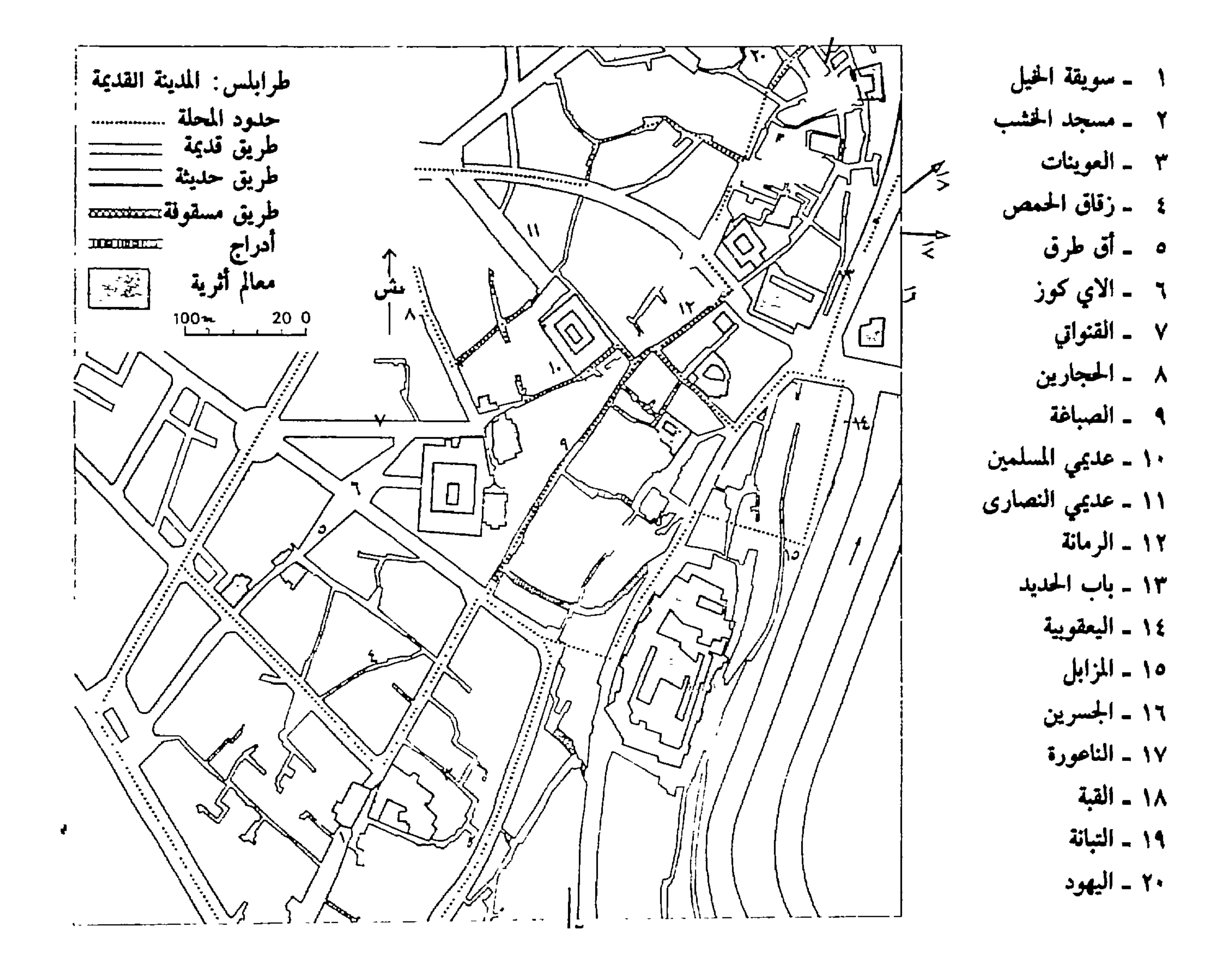
(١) (. . . . . . .) خط غير ظاهر.
(٢) (. . . . . . .) خط غير ظاهر.

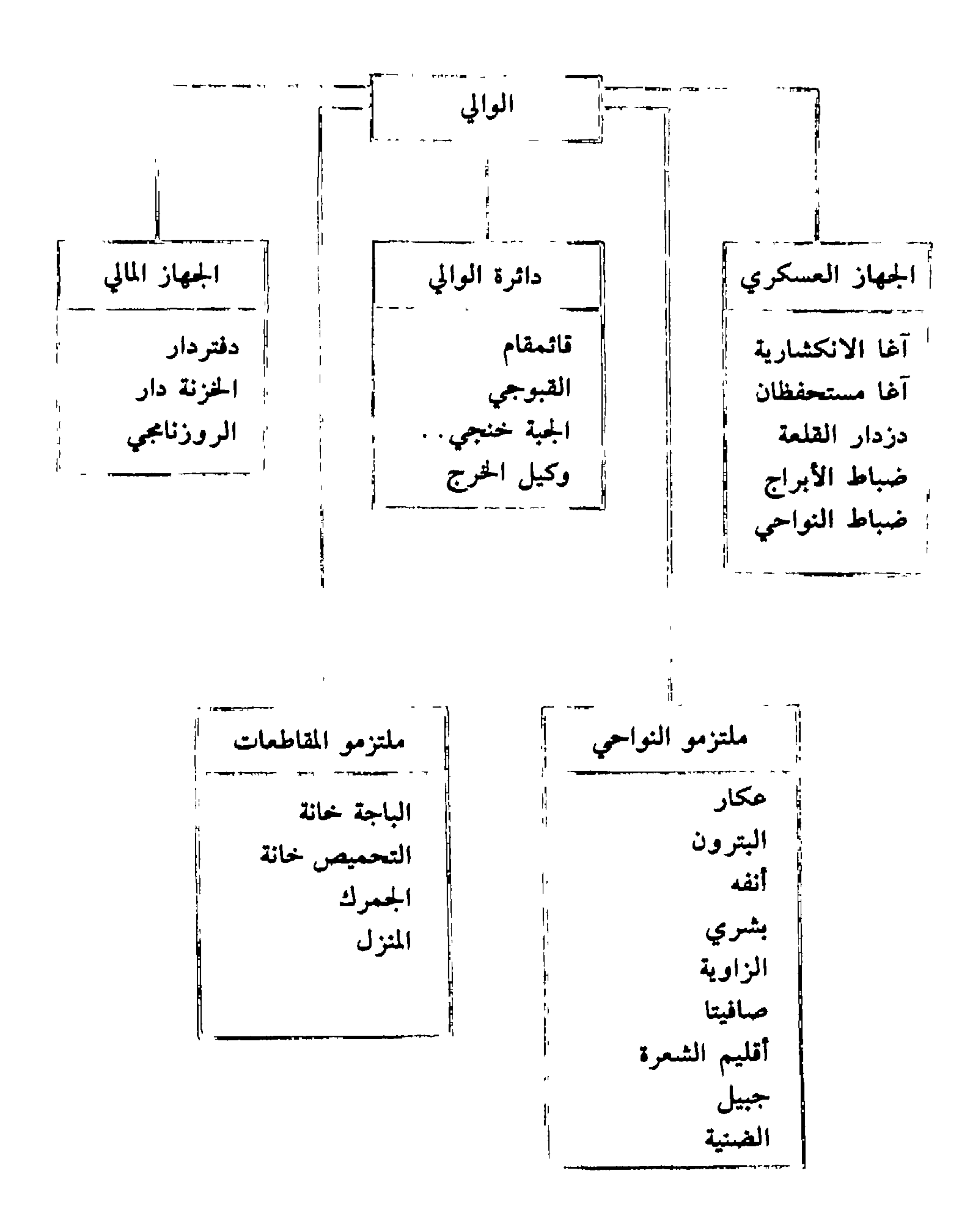
المـلاحق (*)

(*) هذه الملاحق نقلاً عن كتاب: د. خالد زيادة: الصورة التقليدية للمجتمع المديني في القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر.

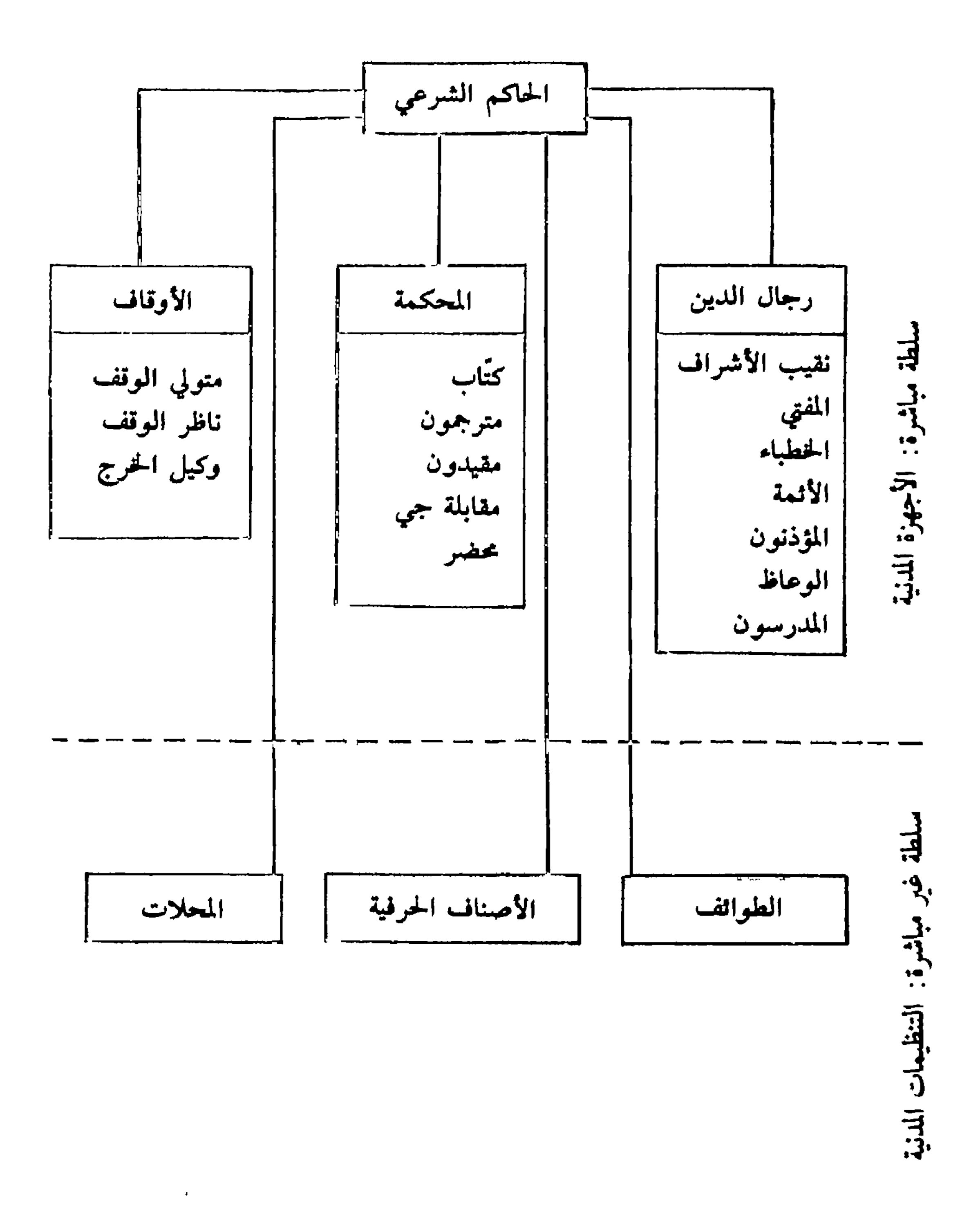


ولاية طرابلس وجوارها في خريطة لاسحق تيريون طبعت في أمستردام عام ١٧٣٢


طرابلس: المدينة القديمة
حدود المحلة
طريق قديمة
طريق حديثة
طريق مسقوفة
أدراج
معالم أثرية
100 20 0
ش
١ ـ سويقة الخيل
٢ ـ مسجد الخشب
٣ ـ العوينات
٤ ـ زقاق الحمص
٥ ـ أق طرق
٦ ـ الاي كوز
٧ ـ القنواتي
٨ ـ الحجارين
٩ ـ الصباغة
١٠ ـ عديمي المسلمين
١١ ـ عديمي النصارى
١٢ ـ الرمانة
١٣ ـ باب الحديد
١٤ ـ اليعقوبية
١٥ ـ المزابل
١٦ ـ الجسرين
١٧ ـ الناعورة
١٨ ـ القبة
١٩ ـ التبانة
٢٠ ـ اليهود



الوالي
الجهاز المالي
دفتردار
الخزنة دار
الروزناجي
دائرة الوالي
قائمقام
القبوجي
الجبة خنجي..
وكيل الخرج
الجهاز العسكري
آغا الانكشارية
آغا مستحفظان
دزدار القلعة
ضباط الأبراج
ضباط النواحي
ملتزمو المقاطعات
الباجة خانة
التحميص خانة
الجمرك
المنزل
ملتزمو النواحي
عكار
البترون
أنفه
بشري
الزاوية
صافيتا
أقليم الشعرة
جبيل
الضنية


الحاكم الشرعي
رجال الدين
نقيب الأشراف
المفتي
الخطباء
الأئمة
المؤذنون
الوعاظ
المدرسون
المحكمة
كتّاب
مترجمون
مقيدون
مقابلة جي
محضر
الأوقاف
متولي الوقف
ناظر الوقف
وكيل الخرج
سلطة مباشرة: الأجهزة المدنية
الطوائف
الأصناف الحرفية
المحلات
سلطة غير مباشرة: التنظيمات المدنية

فهرس الأماكن

فهرس الأعلام

مصادر البحث

أولاً: سجلات ووثائق ومخطوطات غير منشورة:

١ ـ سجلات المحكمة الشرعية في طرابلس:

أ ـ السجل الأول ويضم عدداً من الوثائق المدونة في الفترة الواقعة ما بين (١٠٧٧ ـ ١٠٧٨ هـ) (١٦٦٦ ـ ١٦٦٧ م).

ب ـ السجل الثاني ويضم عدداً من الوثائق المدوّنة في الفترة الواقعة ما بين (١٠٧٨ ـ ١٠٩٠ هـ) (١٦٦٧ ـ ١٦٧٩ م).

جـ ـ السجل الثالث ويضم عدداً من الوثائق المدوّنة في الفترة الواقعة ما بين (١٠٩٦ ـ ١٠٩٨ هـ) (١٦٨٤ ـ ١٦٨٦ م).

د ـ السجل السابع ويضم عدداً من الوثائق المدوّنة في الفترة الواقعة ما بين (١١٥٠ ـ ١١٥٤ هـ) (١٧٣٧ ـ ١٧٤١ م).

هـ ـ السجل الثامن ويضم عدداً من الوثائق المدوّنة في الفترة الواقعة ما بين (١١٥٦ ـ ١١٥٩ هـ) (١٧٤٣ ـ ١٧٤٦ م).

٢ ـ **مخطوطة** (شريف، حكمت) (١٨٨٢ ـ ١٩٤٣): تاريخ طرابلس الشام من أقدم أزمانها إلى هذه الأيام.

ثانياً: المؤلفات والمراجع:

١ ـ **الأب الخوري أغناطيوس**: مصطفى آغا بربر حاكم طرابلس واللاذقية ـ مطبعة الرهبانية اللبنانية ـ بيروت ١٩٥٧.

٢ ـ **أحد الآباء اليسوعيين**: مختصر تاريخ سورية ولبنان ـ المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت ١٩٢٤.

٣ ـ **التميمي رفيق، وبهجت محمد**: ولاية بيروت دار لحد خاطر ـ بيروت ١٩٧٩.
٤ ـ **الشهابي، الأمير حيدر**: الغرر الحسان في تواريخ حوادث الأزمان: الجزء الأول ـ دار الآثار ـ بيروت ١٩٨٠.
٥ ـ **د. الشناوي، عبد العزيز محمد**: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها (جزءان) مكتبة الأنجلو المصرية ـ القاهرة ١٩٨٠.
٦ ـ **د. الصليبي، كمال**: أبعاد القومية اللبنانية ـ الكسليك ١٩٧٠.
٧ ـ **الصمد، قاسم**: تاريخ الضنية السياسي والاجتماعي في العهد العثماني، المؤسسة الجامعية للدراسات ـ بيروت/ لا تاريخ للطبع.
٨ ـ **العطيفي، رمضان بن موسى**: (ضمن كتاب رحلتان إلى لبنان) تحقيق أسطفان فيلد ـ المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت ١٩٧٩.
٩ ـ **النابلسي، عبد الغني**: التحفة النابلسية في الرحلة الطرابلسية، حققه وقدم له هربرت بوسه ـ المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت ١٩٧١.
١٠ ـ **المعلوف، عيسى اسكندر**: تاريخ الأمير فخر الدين الثاني، المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٦.
١١ ـ **باراكلو، هنري**: الاتجاهات العامة في الدراسات التاريخية، ترجمة د. صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت ١٩٨٤.
١٢ ـ **د. بدوي، عبد الرحمن**: النقد التاريخي ـ دار النهضة العربية ـ القاهرة ١٩٦٣.
١٣ ـ **د. تدمري، عمر عبد السلام**: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري، المجلد الأول مطابع دار البلاد ـ طرابلس ـ لبنان ١٩٧٨.
١٤ ـ **د. تدمري، عمر عبد السلام**: تاريخ طرابلس السياسي والحضاري، المجلد الثاني المؤسسة العربية للدراسات والنشر ـ بيروت ١٩٨١.
١٥ ـ **د. تدمري، عمر عبد السلام**: تاريخ آثار ومساجد طرابلس ـ دار البلاد ـ طرابلس ـ لبنان ١٩٧٤.
١٦ ـ **جب هاملتون، بوون هارولد**: المجتمع الإسلامي والغرب (جزءان) ترجمة د. أحمد عبد الكريم مصطفى، ود. أحمد عزت عبد الكريم ـ دار المعارف ـ مصر ١٩٧١.
١٧ ـ **حتي، فيليب**: تاريخ سورية ولبنان وفلسطين، ترجمة د. كمال اليازجي، الجزء الثاني ـ دار الثقافة ـ بيروت ١٩٥٩.

١٨ ـ د. حتي، فيليب: لبنان في التاريخ، ترجمة د. أنيس فريحة، دار الثقافة ـ بيروت ١٩٥٩.
١٩ ـ حمود، نوفان رجا: العسكر في بلاد الشام ـ دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ١٩٨١.
٢٠ ـ الحموي، ياقوت: معجم البلدان، ٤ أجزاء ـ دار صادر ـ بيروت ١٩٧٧.
٢١ ـ الحصري، ساطع: البلاد العربية والدولة العثمانية ـ دار العلم للملايين ـ بيروت ١٩٦١.
٢٢ ـ حنا، وديع نقولا: قاموس لبنان، مطبعة السلام ـ بيروت ١٩٢٧.
٢٣ ـ الدويهي، البطريرك أسطفان: تاريخ الأزمنة، نظر فيه وحققه الأباتي بطرس فهد ـ دار لحد خاطر ـ طبعة ثانية ـ بيروت ١٩٨٣.
٢٤ ـ د. رافق، عبد الكريم: العرب والعثمانيون، منشورات دار دمشق ١٩٧٤.
٢٥ ـ د. رستم، أسد: آراء وأبحاث، منشورات الجامعة اللبنانية ـ بيروت ١٩٦٧.
٢٦ ـ د. زيادة، خالد: الصورة التقليدية للمجتمع المديني، قراءة منهجية في سجلات محكمة طرابلس الشرعية في القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر، معهد العلوم الاجتماعية، الفرع الثالث، طرابلس ١٩٨٣.
٢٧ ـ د. سالم، السيد عبد العزيز: طرابلس الشام في الفتح الإسلامي ـ دار المعارف مصر ١٩٦٧.
٢٨ ـ د. ضيوميط، أنطوان: وثائق المحكمة الشرعية في خدمة لبنان، بحث مقدم في المؤتمر الأول لأرشيف تاريخ لبنان ـ ستانسل ـ الجامعة اللبنانية ١٩٨٣.
٢٩ ـ د. عوض، عبد العزيز محمد: الإدارة العثمانية في ولاية سورية ـ دار المعارف ـ مصر ١٩٦٩.
٣٠ ـ د. فريحة، أنيس: معجم أسماء المدن والقرى اللبنانية، مكتبة لبنان ١٩٧٢.
٣١ ـ كابلوف، تيودور: البحث السوسيولوجي، دار الفكر الجديد ـ بيروت ١٩٧٩.
٣٢ ـ كارن، جون: رحلة إلى لبنان في النصف الأول من القرن التاسع عشر، ترجمة رئيف خوري ـ دار المكشوف ـ بيروت ١٩٤٨.
٣٣ ـ كرامة، مصطفى بن جمال الدين بن: أحداث بلاد طرابلس الشام، تحقيق د. عدنان البخيت ـ مجلة مجمع اللغة العربية الأردني ـ المجلد الأول ١٩٧٨.

٣٤ ـ مسعد، بولس: الدولة العثمانية في سورية ولبنان، حكم أربعة قرون (١٥١٧ ـ ١٩١٦ م)، لا تاريخ للطبع.
٣٥ ـ مصطفى، أحمد عبد الرحيم: في أصول التاريخ العثماني، دار الشروق ـ بيروت ١٩٨٢.
٣٦ ـ منشورات معهد العلوم الاجتماعية، الفرع الثالث: وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس، تقديم الدكاترة: عمر تدمري، فريدريك معتوق، خالد زيادة ـ طرابلس ١٩٨٢.
٣٧ ـ يني، جرجي: تاريخ سوريا، المطبعة الأدبية ـ بيروت ١٨٨١.

ثالثاً: المقالات:

١ ـ د. تدمري، عمر عبد السلام: حول نشر السجل الأول من سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس ـ مجلة تاريخ العرب والعالم ـ عدد ٥٣، سنة ١٩٨٣.
٢ ـ د. تدمري، عمر عبد السلام: نصوص مختارة من سجلات المحكمة الشرعية بطرابلس ـ مجلة تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٥، سنة ١٩٨٣.
٣ ـ حبلص، فاروق: أرشيف المحكمة الشرعية، مجلة تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٣ سنة ١٩٨٣.
٤ ـ د. حوراني، ألبرت: الوضع الراهن لكتابة التاريخين الإسلامي والشرق أوسطي مجلة الفكر العربي، عدد ٢٨، السنة الرابعة ١٩٨٢.
٥ ـ د. رافق، عبد الكريم: مظاهر من التنظيم الحرفي في بلاد الشام في العهد العثماني ـ مجلة دراسات تاريخية ـ العدد الرابع، السنة الأولى، ١٩٨١، دمشق.
٦ ـ د. رافق، عبد الكريم: جوانب من التاريخ العمراني والاجتماعي والاقتصادي في غزة، مجلة دراسات تاريخية، الأعداد ٨، ٩، ١٠، دمشق ١٩٨٢.
٧ ـ د. زيادة، خالد: أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، مجلة دراسات عربية، عدد ٦، السنة ١٩، ١٩٨٣.
٨ ـ د. سليمان، حسين سلمان: حول وثائق المحكمة الشرعية، مجلة تاريخ العرب والعالم، عدد ٥٣، سنة ١٩٨٣.

٩ ـ د. ضاهر، مسعود: وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس، جريدة السفير ١٩٨٢/١٢/١٩.
١٠ ـ مسقاوي، عمر: وثائق المحكمة الشرعية بطرابلس، مجلة تاريخ العرب والعالم العددان ٥٩، ٦٠، تشرين أول سنة ١٩٨٣.

المراجع الأجنبية

1 — **ABDEL-NOUR, ANTOINE:** Introduction a L'histoire urbaine de la syrie ottommane (XVI-XVIII siecle). Publication de l'universite Libanaise, Beyrouth 1982.

2 — **CONDE, BRUCE:** Tripoli of Lebanon. Beirut 1969.

3 — **HILL, F. GEORGE:** Catalogue of the Greek coins of Phoenicia. London 1910.

4 — **HOURANI, ALBERT:** The islamic city. EDS. Pennisylvania press 1970.

5 — **MANTRAN, ROBERT:** Istanbul dans la seconde moitie du XVII siecle. Librairie Adrien, Maisonneuve. Paris 1962.

6 — **SMITH, WILLIAM:** A smaller classical dictionary. New York 1877.

7 — **RAYMOND, ANDRE:** Artisants et cemmercants au caire au XVIII siecle (2 Tomes). Institut francaise de Damas 1973, 1974.

8 — **ROUX, CHARLES:** Les echelles de syrie et de Palestine au XVIII siecle. Paris, librairie orientaliste, Paul Gautier 1928.

9 — **VOLNEY:** Voyage en Egypte et en syrie. Paris, Mouton et Co Lahaye 1959.

الفهـــرس

